



الجامعة الإسلامية - غزة  
عمادة الدراسات العليا  
كلية أصول الدين  
قسم الحديث الشريف وعلومه

# وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية

## دراسة موضوعية

إعداد الطالب:  
**أحمد منصور أبو عودة**

إشراف الأستاذ الدكتور:  
**إسماعيل سعید رضوان**

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف  
وعلوه من كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## الإهداء

إلى من رباني على الفضيلة، وزرعا في قلبي حب العلم: ولدي العزيزين.

إلى قرة عيني وفلذة كبدتي: ولدي العبيب المنصور بالله.

إلى من صبرت وعانت وأعانت: زوجتي العزيزة.

إلى الإخوة والأخوات والأهل والاصحاب.

إلى كل غيور على هذا الدين العظيف.

إلى الإخوة الفرقا، أبناء الشعب الفلسطيني.

إلى كل من يحمل هم وحدة الأمة الإسلامية.

إلى من رضي بالله ربا وبإسلام ديننا وبمحمد نبيا.

أهدي ثمرة هذا البحث المتواضع.



## شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة السلام على رسول الله وبعد؛  
فأحمد الله تبارك وتعالى، وأشكره على فضله ومنه علي بإتمام هذا البحث  
المتواضع.

كما وأنّي أتقدم بشكري وتقديري للأستاذ الفاضل، الأستاذ الدكتور: إسماعيل  
رضوان، الذي تشرف بقبوله الإشراف على هذه الرسالة أولاً، ولتوجيهاته ونصحه  
وإرشاده، حيث لم يدخل علي بوقته وجهده، أسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان  
حسناته، وأن يجزيه عنّي خير الجزاء.

كما وأشكر أستاذ الكريمين، الأستاذ الدكتور: أحمد أبو حلبية، مناقشاً  
خارجياً، والدكتور: هشام زقوت، مناقشاً داخلياً، على تفضلهما بقبول مناقشة هذه  
الرسالة، فلهم مني كل الشكر والتقدير.

كما وأنّي أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الجامعة الإسلامية بغزة، أدامها الله  
مهدًا للعلم والعلماء.

كما وأشكر كل من أسدى لي نصيحةً، أو دعاءً، أو قدم لي مساعدةً، من كتاب  
أو تصحيح وتصويب، أو ترجمة، في سبيل خروج هذا البحث، وأخص بالذكر  
فضيلة الدكتور: محمد نجم، وفضيلة الأستاذ الدكتور: نافذ حماد، بارك الله فيهما  
ونفع بهما، وإخواني في جمعية دار الكتاب والسنة، في مسجد الاستقامة، جعله الله  
منارة للعلم والدفاع عن دين الإسلام.

والشكر موصول إلى أساندتي في المرحلتين؛ البكالوريوس والماجستير،  
بارك الله فيهم، ونفع المسلمين بعلمهم.

أسأل الله أن يجزي الجميع عنا وعن الإسلام خير الجزاء.

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَائِدُهُ، وَلَا تُؤْمِنُ إِلَّا وَآتَشُّ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ تَقْسِيسٍ وَجَهَنَّمَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا بِجَاهًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي سَأَلَهُ لُونَ بَدِيهٍ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَقْرَفُوا وَأَذْكُرُوا بِعَمَّتِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُمْرَقٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْفَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ بَيْنِ اللَّهِ لَكُمْ مَا إِنْتُمْ بِهِ تَهْتَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

لقد جعل الله تعالى للأمة الإسلامية من الصفات والميزات ما يجعلها خير أمة أخرجت للناس، فجعل الاعتصام بكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والتوحد والالتزام بالجماعة من أعظم ميزاتها، وما ظهر أمر المسلمين وقويت شوكتهم، وانتصروا على أعدائهم، وفتحوا البلاد وقدروا العباد، وصاروا أئمة هدى ومصابيح دجى، ودعاة خير ونقا؛ إلا بتمسكهم بدينهم ووحدتهم، وبقراءة التاريخ الإسلامي، يتجلى ذلك - بحمد الله تعالى - حيث آخر النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، وقضى على ما كان بين الأوس والخزرج من نزاع تحقيقاً للوحدة الجامعة التي اشتراك الجميع فيها تحت ظل الإسلام العظيم.

وقد صور لنا النبي صلى الله عليه وسلم حال المسلمين المترابطين أدق تصوير.

<sup>(١)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٢.

<sup>(٢)</sup> سورة النساء آية ١.

<sup>(٣)</sup> سورة الأحزاب آية ٧٠.

<sup>(٤)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٣.

روى الإمام البخاري في صحيحه عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاوُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجُسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُواً، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى " <sup>(١)</sup>.

ولعل من الواضح في هذا الزمان ما يعاني منه المجتمع المسلم من تفكك وتفرق، حيث استبيحت قصعة المسلمين، وانتهكت حرمتهم، وما للضعف المتقرفين الذين استحكمت فيهم الأثرة والبغضاء، وسررت فيهم الخلافات والتفكك إلا أن يدفعوا عن أنفسهم غوايائل الأعداء، ومكر الأداء.

ولأن السنة النبوية زاخرة بالمشاهد الواضحة والأحاديث الصريحة على ضرورة التمسك بالوحدة والتحذير من الفرقـة؛ وجدت أنه من الضروري الكتابة في هذا الموضوع، مبيناً المراد بالوحدة ومقوماتها، ومحذراً من الفرقـة وأسبابها، تحت عنوان: "وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية دراسة موضوعية"، سائلاً المولى التوفيق والسداد، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهـه الكريم، وأن ينفع به المسلمين.

---

<sup>(١)</sup> كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٥٦٦٥ ح ٢٢٣٨/٥، وسيأتي تحريرـه مفصلاً ص ٢٠ .

## **أولاً: أهمية الموضوع وبواعث اختياره:**

تكمّن أهميّة الموضوع في النقاط التالية:

١. أن الوحدة أساس في بناء المجتمع الإسلامي.
٢. مانجده من فرقة مؤلمة، نخرت جسد الأمة الإسلامية بشكل عام والشعب الفلسطيني بشكل خاص.
٣. حاجة الأمة الإسلامية إلى الوحدة والتآلف والمحبة، وضرورة توحيد الصف والكلمة، خاصة وأن قصّة الأمة الإسلامية مستباحة؛ تالبت عليها قوى الكفر والطغيان، وهذا لا يخفى على مسلم.
٤. بيان مدى اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بتوحيد الصف المسلم وترسيخ التآلف والمحبة بين المسلمين في كل أمورهم وأعمالهم.

## **ثانياً: أهداف الموضوع:**

١. إبراز دور الوحدة في بناء المجتمع على أسس صحيحة، تساهُم في تقدّمه وازدهاره .
٢. أن يتعرّف المسلمون على الوحدة وعوامل قيامها.
٣. التحذير من الفرقة وبيان خطراً هائلاً على المجتمع.
٤. محاولة رسم الطريق أمام الشعوب الإسلامية نحو طريق الوحدة والمجتمع.
٥. هذا الموضوع يلبي رغبة عندي في تقديم خدمة للسنة النبوية والمكتبة الإسلامية بشكل عام وإلّا خوازي في مجال التخصص خاصّة، وعليه فهو مساهمة حقيقة لإثراء المكتبة الإسلامية في شكل دراسة موضوعية لأحاديث محققة مخرجة في مصنف واحد.

## **ثالثاً: الجهود والدراسات السابقة:**

بالرغم من الاهتمام الكبير بموضوع الوحدة من قبل الباحثين والدارسين إلا أن الناحية الحديثية لم يكن لها نصيب من ذلك، كما أن الكتابات كثيرة منها مقالات في المجلات والدوريات، وهذا الذي جعلني أخوض هذا الغمار خدمة للسنة ونفعاً للباحثين، ولأقدم عملاً شاملًا تحت هذا العنوان، سائلاً المولى التوفيق والسداد.

ومن هذه الكتب حول هذا الموضوع:

١. كتاب الوحدة الإسلامية لمحمد أبو زهرة، تحدث فيه عن الوحدة الإسلامية وتكونيتها وانقسامها، وطريقة جمعها؛ إلا أن كلامه كان تاريخياً، ككتب السيرة ومراحل وحدة الأمة

الإسلامية وانقسامها، أما بحثاً فيركز على الوحدة الإسلامية من خلال السنة النبوية في دراسة موضوعية .

٢. كتاب بناء الأمة الإسلامية الواحدة والنظرية العامة للدعوة الإسلامية، للدكتور عدنان النحوي، تناول سبل تحقيق الوحدة الإسلامية، وبين فيه حال الأمة من تفكك وتباخر.
٣. كتاب بعنوان "الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق" أبحاث وواقع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور - ماليزيا، المنعقد ٩-٦ شعبان ١٤١٣هـ - ٣١-٢٨ يناير ١٩٩٣م
٤. كتاب "دعوة التقريب من خلال رسالة الإسلام" أشرف على إعداده وتقديمه إلى "المجلس الأعلى للشئون الإسلامية" بالنيابة عن دار التقريب محمد محمد المدنى وفيه مقالات عن الوحدة وسبل تحقيقها ومقومات الدولة الإسلامية.
٥. وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية، للدكتور أحمد عمر هاشم، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان "وحدة الأمة الإسلامية" في مكة المكرمة ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، وهو بحث مقدم لمؤتمر ضمن مجموعة أبحاث حول الموضوع في ورقات معدودة،<sup>(١)</sup> وأما بحثاً فيأتي جاماً لكثير مما لم يتعرضوا له، وموسعاً في شكل دراسة موضوعية محققة.
٦. رسالة دكتوراه بعنوان "العصبية في ضوء الإسلام دراسة وصفية تحليلية" إعداد هاشم محمد علي المشهداني، تكلم عن العصبية بأنواعها طائفية وقبلية وبين فيها نبذ التعصب لها والبعد عن الإسلام.

#### رابعاً: منهج الباحث وطبيعة عمله في البحث:

١. يتبع الباحث المنهج الاستقرائي في جمع الروايات، ويستخدم منهج الاستدلال الذي يبني على قواعد التأمل والتفكير في فهم دلالات النصوص النبوية ومعانيها.
٢. يقوم الباحث بتقييم الأحاديث ترقيناً تسلسلياً، وإذا تكرر الحديث في مباحث الرسالة اكتفى الباحث بوضع نجمة (\*)
٣. يقوم الباحث بجمع الأحاديث التي لها علاقة بالموضوع، ويضع لكل مجموعة من الأحاديث عنواناً يناسبها، وقد يضع للحديث الواحد عنواناً.
٤. يستعين الباحث بالآيات القرآنية ذات الصلة بالموضوع، وأقوال المفسرين.

---

<sup>(١)</sup> الأبحاث التي قدمها مجموعة من العلماء تتناول بعض جوانب موضوع الوحدة، في صورة موجزة.

٥. يستعين الباحث بأقوال العلماء في شرح الحديث، وبيان الفوائد والأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع.
٦. الاقتصار على الأحاديث المقبولة، التي تدور بين الصحيح والحسن، واستبعاد مالم يصح ومالم يثبت.
٧. قد يتكرر الحديث الواحد في أكثر من موضوع، حسب موضوعات البحث.
٨. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما يكتفي الباحث بتخريجه منها، سوى مكان فيه من علة تدليس، أو اختلاط، أو ارسال، ونحوها، فإن الباحث يبينه ويزيل هذا الاشكال، وإذا لم يكن الحديث فيما توسيع الباحث في تخريجه ما أمكن بما يخدم الموضوع، مع بيان حكمه.
٩. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فالعزواليهما كفيل بصحة الحديث، وإن كان في غيرهما حكم الباحث عليه وفقاً للقواعد الحديثية، مستأنساً بأحكام أهل العلم عليها، أما الآثار فقد درس الباحث بعضها لتعلقه بصلب الرسالة، وأما ما ورد للاستثناء فلم يلتزم الباحث بدراسته.
١٠. الاكتفاء بذكر الراوي الأعلى للحديث، وذكر إسناده ومن أخرجه من الأئمة في مصنفاته في هامش الرسالة، مع تبيان موضعه بالإشارة إلى الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.
١١. تخريج الحديث المكرر عند أول مرة، وبعد ذلك يحيل الباحث لمكان وجوده فقط.
١٢. المقارنة بين الروايات بقول الباحث: بمثله أو نحوه... الخ.
١٣. لم يترجم الباحث للراوي الذي وثقه ابن حجر، وسيقتصر على الإشارة إلى ضعف الراوي عنده، أما الراوي المختلف فيه فيتوسع الباحث في ترجمته، وبيان رأي الباحث فيه.
١٤. يوضح الباحث الكلمات أو الألفاظ الغريبة بالرجوع إلى كتب اللغة وغريب الحديث.
١٥. يعرف الباحث بأماكن البلدان الغربية بالرجوع إلى الكتب ذات الصلة .

## خامساً: خطوة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.  
المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والجهود والدراسات السابقة، ومنهج الباحث وطبيعة عمله في البحث.

## **الفصل الأول**

### **وحدة الأمة والمراد بها في السنة النبوية**

و فيه مبحثان:

#### **المبحث الأول: وحدة الأمة تعريفها والمراد بها في السنة النبوية.**

و فيه مطلبان :

المطلب الأول: تعريف وحدة الأمة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: المراد بالوحدة في السنة النبوية.

#### **المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية.**

و فيه مطلبان:

المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية.

المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية.

## **الفصل الثاني**

### **مقومات الوحدة**

و فيه خمسة مباحث:

#### **المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى.**

و فيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الولاء والبراء.

المطلب الثاني: الإخلاص والصدق.

المطلب الثالث: الوفاء.

المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنّة.

#### **المبحث الثاني: التمسك بمكارم الأخلاق.**

و فيه ستة مطالب:

المطلب الأول: حسن الظن.

المطلب الثاني: العفو والصفح.

المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح.

المطلب الرابع: ترك المراء والجدل.

المطلب الخامس: البعد عن الحقد والحسد.

المطلب السادس: الحوار الهداف البناء .

### المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

و فيه مطلبات:

المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع.

المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

### المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين .

و فيه مطلبات:

المطلب الأول:: فضل الأخوة.

المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها .

### المبحث الخامس: مسؤولية ولی الأمر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة.

و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مسؤولية ولی الأمر في تحقيق الوحدة.

المطلب الثاني: مسؤولية المسلم في تحقيق الوحدة.

المطلب الثالث: مسؤولية المسجد في تحقيق الوحدة.

## الفصل الثالث

### الفرقة والاختلاف وأسبابهما بين المسلمين

و فيه أربعة مباحث:

#### المبحث الأول : تعريف الفرقة والمراد بها في السنة.

و فيه مطلبات :

المطلب الأول: تعريف الفرقة

المطلب الثاني: المراد بالفرقة في السنة النبوية.

#### المبحث الثاني : الاختلاف والمراد به في السنة.

و فيه مطلبات:

المطلب الأول: تعريف الاختلاف.

المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة النبوية.

#### المبحث الثالث: أسباب الفرقة بين المسلمين .

و فيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنة.

المطلب الثاني: التعصب الطائفي والمذهبي.

المطلب الثالث: التقليد الأعمى .

المطلب الرابع: الانتصار لنفس و عدم مراعاة المصالح والمفاسد.

المطلب الخامس: الظلم والشح.

**المبحث الرابع: التحذير من الفرقه وبيان خطرها.**

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التحذير من الفرقه.

المطلب الثاني: مخاطر الفرقه.

**سادساً: الخاتمة:**

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

**سابعاً: الفهارس العامة:**

- فهرس الآيات.

- فهرس الأحاديث النبوية

- فهرس الآثار.

- فهرس الأعلام والرواة.

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس الموضوعات.

## **الفصل الأول**

### **وحدة الأمة والمراد بها في السنة النبوية**

**وفييه بحثان:-**

**المبحث الأول: وحدة الأمة تعريفها والمراد بها في السنة النبوية.**

**المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية.**

## **المبحث الأول: وحدة الأمة تعريفها والمراد بها في السنة النبوية**

**وفيه مطالبان :-**

**المطلب الأول: تعريف وحدة الأمة لغة واصطلاحا.**

**المطلب الثاني: المراد بالوحدة في السنة النبوية.**

## تمهيد

إن الاجتماع والوحدة سنة الكون، وإن أدنى نظرة في أنفسنا، أو في مظاهر الكون، تدل على صدق هذا الادعاء، فالمجموعة الشمسية مثلاً: تسير منتظمة في وحدة لاتتفاوت، قال تعالى: ﴿لَا أَشَمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا أَنْتُلُ سَابِقُ الْهَارِ وَلَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾<sup>(١)</sup>. والإنسان نفسه لا يحيي ولا تتوفّر له صحة النفس، وقوّة البدن، إلا إذا اتحدت أعضاؤه، وقام كل عضو فيه بوظيفته، ولا يستطيع أن يلبّي حاجاته الضروريّة بمفرده؛ لأنّه يحتاج إلى من يتضافر معه في تلبيتها، فهو جزء من كل، وعضو في جسم، فالعمل الجماعي المتتسق سر وجود الحياة، وأساس بناء المجتمع.

وقد جاء الإسلام أمراً بالوحدة، وهو ليس ديناً منبتاً ليس له جذور، فدين الله واحد، وقد فصل الله حقيقة الأصل الواحد، وأنّ محمداً صلّى الله عليه وسلم إنما هو امتداد لموكب الرسل الكرام في مسيرة واحدة، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّنِي بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّنِي بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الَّذِينَ وَلَا نَنْفَرُّوْا فِيهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكان هذه الآية تقرر: "السلام العميق بين المؤمنين بدين الله الواحد، السائرين على شرعيه الثابت، وانتقاء الخلاف والشقاق، والشعور بالقربى الوثيقة، التي تدعو إلى التعاون والتفاهم، ووصل الحاضر بالماضي، والماضي بالحاضر، والسير جملةً في الطريق"<sup>(٣)</sup>.

فرسل الله جميعاً حملوا ذات الدعوة، قال تعالى: ﴿يَقُومُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ﴾<sup>(٤)</sup>، وكأنّهم رسول واحد، على اختلاف زمانهم ومكانهم ولغتهم، وقد بين النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك.

<sup>(١)</sup> سورة يس الآية ٤٠.

<sup>(٢)</sup> سورة الشورى آية ١٣.

<sup>(٣)</sup> في ظلال القرآن، لسيد قطب دار الشروق، القاهرة، الطبعة الشرعية ٣٢، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م، ٣١٤٧/٥.

<sup>(٤)</sup> سورة الأعراف آية ٦٥.

الأنبياء والمرسلون رسالتهم واحدة، من آدم حتى محمد عليهم الصلاة والسلام.

١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَا وُضِعَتْ هَذِهِ الْبَنَةُ، قَالَ: فَأَنَا الْبَنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ"<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر <sup>(٥)</sup> في شرحه: المشبه جماعة والمشبه به واحد ، فكيف صح التشبيه؟ وجوابه أنه جعل الأنبياء كرجل واحد؛ لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه، إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان <sup>(٦)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> صحيح البخاري، تحقيق : د. مصطفى ديب البعا، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ط ٣ ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م، كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ٣/١٣٠٠ ح ٣٣٤٢.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

<sup>(٣)</sup> البنية: بفتح اللام وكسر الباء، واحدة البنين، وهي التي يُبَنِّي بها الجدار.(انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري(ابن الأثير )، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناхи، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٤/٤٢٨).

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، ٤/٢٢٨٧ ح ١٧٩٠، بنحوه، من طريق قتبية، وأيوب، وابن حجر، يتتابع قتبية في الرواية عن إسماعيل بن جعفر به.

وأخرجه مسلم في نفس الكتاب وبالباب من طريق همام بن منبه، والأعرج، بنحوه، كلاهما يتتابع أبا صالح في الرواية عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ٣/١٣٠٠ ح ٣٣٤١، ومسلم كذلك ح ٢٢٨٦ ، كلاهما بنحوه، من طريق سليم عن سعد بن ميناء عن جابر بن عبد الله.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان.

<sup>(٥)</sup> هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني، العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين (ابن حجر) من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (فلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة، توفي ٨٥٢ هـ (انظر: الأعلام للزركي، دار العلم للملايين ط٦، ١٧٨٤م، ١٩٨٤/١)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار بن كثير\_دمشق ١٤٠٦هـ، ٢٢٠/٧).

<sup>(٦)</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة- بيروت ١٣٧٩ هـ، ٥٥٩/٦.

فهذا الحديث يبين مكانة رسولنا صلى الله عليه وسلم، وأنه أساس في بناء رسالة الإسلام الواحدة، من لدن أدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْرَّسُولُ كُلُّنَا مِنَ الظَّبَابِتِ وَأَعْمَلُوا صَنْلَحًا إِنِّيٌّ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ ﴿٥﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَآنَا بِرُبِّكُمْ فَانْقُنُونَ﴾ ﴿٦﴾ .

قوله "أمتكم": "ملتكم ودينكم؛ أي جميع من سبق من الأنبياء والمؤمنين بهم دينهم واحد، وهو الإسلام دين التوحيد، وسمى الدين أمة، لاجتماع أهله على مقصود واحد، وأمة واحدة منصوب على أنه حال أي متوحدة غير متفرقة".

٢ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٣)</sup> بسنده <sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا أول الناس بعيسي ابن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعَالَاتٍ <sup>(٥)</sup>، أمها تهم شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاجِدٌ" <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة المؤمنون آية ٥٢.

<sup>(٢)</sup> صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة الأنبياء ٤/١٧٦٥ ح ٤٤٦٢ .

<sup>(٣)</sup> كتاب الأنبياء، باب وذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها ٣/١٢٧٠ ح ٣٢٥٩ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَثَنَا فَلِيْحُ بْنُ سَلَيْمَانَ حَدَثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ .

<sup>(٥)</sup> أُولَادُ الْعَلَاتِ : الذين أمها تهم مُخْلَفَةٌ وَأبُوهُمْ وَاحِدٌ ، أَرَادَ أَنَّ إِيمَانَهُمْ وَاحِدٌ وَشَرائِعُهُمْ مُخْلَفَةً. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ٥٥٩/٣ ، غريب الحديث للخطابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ - ١٦٠/٢ ، غريب الحديث لابن الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية - بيروت- ط ١ ، ١٩٨٥م، ١٢٣/٢) .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً : دراسة رجال السنن

فليح بن سليمان : المدني ويقال: فليح لقب، واسميه عبد الملك صدوق كثير الخطأ، مات سنة ثمان وستين ومائة (نفي في التهذيب لابن حجر، دار الرشد - سوريا - ط ١، ص ٤٤٨)

ذكره ابن حبان في التفاتات، وقال الذهب في السير: الحافظ، أحد أئمة الأثر، وقال في التذكرة: كان صادقاً عالماً صاحب حديث، وما هو بالمتين، وحديثه في رتبة الحسن، وضعفه ابن معين، والعقيلي، وقال ابن عدي: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وللفليح أحاديث صالحة يرويها، وأحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمد البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير، وعقب الذهب على من ضعفه فقال: قد اعتمد أبو عبد الله البخاري فليحا في غير ما حديث، قال ابن حجر في شرحه: لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب، وبعضها في الرفق. (انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية - بيروت- ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ٤٦٦/٣، تاريخ ابن معين، روایة الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة- ط ١ ، ١٣٩٩ هـ - ٢٥٧/٣م، فتح الباري ٤٣٥/١ ، الضعفاء والمتركون للنسائي، تحقيق:

فالدين واحد، وهو الإسلام العام الذي انفق عليه جميع النبيين .

قال نوح عليه السلام: قال تعالى: ﴿ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وفي قصة إبراهيم قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ ﴾ قال أسلمت لرب العالمين ﴿ ١٣٣ ﴾ ووَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنَيْهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَيَ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال موسى: ﴿ يَقُولُ إِنْ كُنْتُمْ مَاءْمَنْتُ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقال تعالى: ﴿ قَاتَ الْحَوَارِيُّونَ تَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ عَامِنَا بِاللَّهِ وَأَشَهَدُ بِإِيمَانِهِ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> .

---

محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١ ، ٧٨/١ هـ ، ١٣٦٩ هـ ، التقالات لابن حبان، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر - ط ١ ، ٣٢٤/٧ م ، ١٩٧٥ هـ - ١٣٩٥ هـ ، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، تحقيق : يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت - ط ٣ ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو - جدة - ط ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م ، سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ٣٥٢/٧ ، تذكرة الحفاظ للذهبي، دراسة وتحقيق: زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق: علي البجاوي، وفتحية علي البجاوي، دار الفكر العربي ، ٣٦٥/٣ .

قال الباحث : هو صدوق وقد حسن الذهبي حديثه.

وبافي رجال السنن ثقات. مممم

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه البخاري كتاب الأنبياء، باب وذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها ١٢٧٠ ح ٣٢٥٨ ، بنحوه ، ومسلم، كتاب الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام ١٨٣٧ ح ٢٣٦٥ دون ذكر "أَمْهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ" كلاهما من طريق أبي سلمة يتبع عبد الرحمن بن أبي عمرة في الرواية عن أبي هريرة به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشيخان، وفيه فلبيح وهو صدوق وحديثه في رتبة الحسن وبالمتابعات يرقى حديثه إلى الصحيح لغierre .

<sup>(١)</sup> سورة يونس آية ٧٢ .

<sup>(٢)</sup> سورة البقرة آية ١٣٢ .

<sup>(٣)</sup> سورة يونس آية ٨٤ .

<sup>(٤)</sup> سورة آل عمران آية ٥٢ .

## المطلب الأول: تعریف وحدة الأمة لغةً واصطلاحاً

### أولاً: الوحدة لغة:

قال ابن فارس<sup>(١)</sup>: (وَحْدَة) الواو والهاء والدال، أصلٌ واحد، يدلُّ على الانفراد، ومن ذلك الوَحْدَة، وهو وَاحِدٌ قبيلته، إذا لم يكنْ فيهم مثُلُه<sup>(٢)</sup>.

والواحدُ بني على انقطاع النظير وعَوْزِ المثل، والوحيدُ بني على الوَحْدَة، والانفراد عن الأصحاب، من طريق بِيُنُونِته عنهم، والعرب تقول أَنْتُمْ حَيٌّ وَاحِدٌ، وَحِيٌّ وَاحِدُونَ، وقيل الواحد: الْمُتَقَدِّمُ فِي عِلْمٍ أَوْ بِاسٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكِ؛ كَأَنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ فَهُوَ وَحْدَهُ، وَوَحْدَهُ تَوْحِيدًا، جَعَلَهُ وَاحِدًا.

وقيل الواحد: هو الذي لا يتجزأ ولا يثنى ولا يقبل الانقسام ولا نظير له ولا مثل، ولا يجمع هذين الوصفين إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٣)</sup>.

قال الرَّاغِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(٤)</sup> في المفردات: الوَحْدَة: الانفراد، والواحد في الحقيقة هو الشيء الذي لا جزء له البتة، ثم يطلق على كل موجود حتى إنه ما من عدد إِلَّا ويصح أن يوصف به، فيقال: عشرة واحدة، ومائة واحدة، وألف واحدة<sup>(٥)</sup>.

قال الزمخشري<sup>(٦)</sup> في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ تَنْصِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ فَنَجِدُ﴾<sup>(٧)</sup>، أرادوا ما رزقوا في التيه من المن والسلوى، فإن قلت: بما طعامان فما لهم قالوا على طعام واحد؟ قيل: أرادوا

<sup>(١)</sup> هو: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين: من أئمة اللغة والأدب، من أعيان البيان، أصله من قزوين، وأقام مدة في همدان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها ٣٩٥هـ، وإليها نسبته. (انظر: الأعلام للزرکلی ١٩٣/١، شذرات الذهب لابن العماد ١٣٢/٣، وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ١١٨/١).

<sup>(٢)</sup> معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ٩٠/٦.

<sup>(٣)</sup> انظر لسان العرب لابن منظور، دار صادر - بيروت - ط ١، ٤٤٦/٣، والقاموس المحيط للفيروز أبادي ٤١٤/١، مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - طبعة جديدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

<sup>(٤)</sup> هو: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم (الأصفهاني) أو (الأصفهاني) المعروف بالراغب، أديب من الحكماء العلماء، من أهل أصفهان، سكن بغداد، وانتشر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالى، وغيرها توفي ٥٥٠هـ. (انظر: الأعلام للزرکلی ٢٥٥/٢).

<sup>(٥)</sup> انظر: مفردات ألفاظ القرآن الكريم ، للراغب الأصفهاني، دار القلم - دمشق - ٤٩٤/٢ ، التعريف للمناوي، تحقيق : د. محمد رضوان الدياية، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ، ٧٢٠/١.

<sup>(٦)</sup> هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد بن الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين توفي ٥٣٨هـ (انظر: الأعلام ١٧٨/٧ للزرکلی، شذرات الذهب ٤/١١٨ لابن العماد، وفيات الأعيان لابن خلكان ١٦٨/٥).

<sup>(٧)</sup> سورة البقرة آية ٦١.

بالواحد ما لا يختلف ولا يتبدل، ولو كان على مائدة الرجل ألوان عدة يداوم عليها كل يوم لا يبدلها قيل: لا يأكل فلان إلا طعاماً واحداً، يراد بالوحدة: نفي التبدل والاختلاف، ويجوز أن يراد أنهم ضرب واحد<sup>(١)</sup>.

والملاحظ: أن الوحدة بفتح الواو، (أما بكسرها فلم نقف عليه في كتب اللغة)، وردت بمعان وهي:

- الوحدة: بمعنى الانفراد، وانقطاع النظير.
- الوحدة: بمعنى الكل الذي لا يتجزأ ولا يقبل الانقسام.
- الوحدة: بمعنى نفي التبدل والاختلاف.

### الوحدة اصطلاحاً :

تعددت تعاريفات الوحدة ومنها:

الوحدة : هي اتحاد الدول أو البلدان والأفراد والجماعات في سائر أمور حياتهم ومعاشرهم وسيرتهم وغاياتهم، وبموجب هذه الوحدة، يصبح الجميع شيئاً واحداً، أو أمة واحدة، يقال: اتحد البلدان ، أي: صارا بلداً واحداً، واتحدت الأشياء، صارت شيئاً واحداً، ويقال: وحد المتعدد: أي صيره واحداً، واتحد به: أي صار معه شيئاً واحداً<sup>(٢)</sup>.

وفي تعريف الوحدة الاقتصادية: هي اتفاق بين بلدان أو أكثر على الاندماج الكامل، بحيث يصبحان بلداً واحداً، ويتم إلغاء الحواجز بينهما، وسهولة الحركة وانتقال رؤوس الأموال بينهما، مما يشكل اتحاداً بين البلدان يظهر قوتها، وقدرتها على تحدي الصعاب واستغلال الموارد المشتركة بين البلدان المختلفة<sup>(٣)</sup>.

والاتحاد: امتزاج الشيئين و اختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوه التأويل للزمخشي، تحقيق : عبد الرزاق المهدى، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٧٣/١.

<sup>(٢)</sup> انظر: وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية، للدكتور أحمد عمر هاشم، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان " وحدة الأمة الإسلامية " في مكة المكرمة ١٤٢٧ـ٢٠٠٦، ص.٧.

<sup>(٣)</sup> انظر: الموسوعة السياسية لعبد الوهاب الكيالي، في تعريفه للوحدة الاقتصادية وغيرها، دار الهدى-المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٦٦/٧.

<sup>(٤)</sup> التعريفات للجرجاني، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت- ط ١ ، ١٤٠٥ هـ، ٢٢/١.

## الأمة لغةً:

قال ابن فارس: أمّا الهمزة والميم أصلٌ واحدٌ، ومن معانيها: الجماعة والدين.  
الأمّة: الدين، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا إِبَّانَهُمْ عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ إِنْتِرِهِمْ مُهَتَّدُونَ﴾<sup>(١)</sup> وكذلك كلُّ مَنْ كان  
على دينٍ حَقٌّ مخالفٌ لسائر الأديان فهو أمّة، وكلُّ قومٍ نسبوا إلى شيءٍ وأضفوا إليه فهم أمّة،  
وكلُّ جيلٍ من الناس أمّة على حَدَّة، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَيَحْدَدُهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِنْتِرِهِمْ كَانَ أُمَّةً﴾<sup>(٣)</sup> أي إماماً يهتدى به، وهو سبب الاجتماع، وقد تكون الأمة  
جماعة العلماء: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ أُمَّةً﴾<sup>(٤)</sup> ، قال ابن مسعود: "والأمة المعلم للخير"<sup>(٥)</sup>.

## الأمة اصطلاحاً :

أصل الأمة: الجماعة التي هي على مقصد واحد، فجعلت الشريعة أمّة واحدة، لاجتماع  
أهلها على مقصد واحد<sup>(٦)</sup>.

الأمة: الناس المجتمعون على دين واحد أو في عصر واحد<sup>(٧)</sup>.

فالملحوظ أن الأمة: الجماعة التي هي على مقصد واحد، ودين واحد، في عصر واحد.

أما مصطلح (وحدة الأمة الإسلامية) فيعني :

الاندماج والتوحد، وذلك على أساس الإسلام، الذي يربط عقدياً بين البشر المؤمنين  
برسالته، فيلغى بذلك بينهم جميع أشكال الروابط الأخرى، من أصول عرقية ولغوية وغيرها،  
حيث يصبح القاسم المشترك بين أفراد هذه الجماعة البشرية، هو الدخول في دين الإسلام،  
كعقيدة ونظام حياة.

إن الوحدة الإسلامية تقوم أساساً على بناء شخصية المواطن المسلم، وتعزيز انتتمائه  
للأمة الإسلامية.

<sup>(١)</sup> سورة الزخرف آية ٢٢ .

<sup>(٢)</sup> سورة البقرة آية ٢١٣ .

<sup>(٣)</sup> سورة النحل آية ١٢٠ .

<sup>(٤)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٤ .

<sup>(٥)</sup> معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢٧/١ ، وانظر: كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي،  
تحقيق : د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٤٢٧/٨، لسان العرب لابن  
منظور ٢٢/١٢ .

<sup>(٦)</sup> مفتاح دار السعادة ، لابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٧٤/١ .

<sup>(٧)</sup> انظر: زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المكتب الإسلامي - بيروت- ط ٣ ، ١٤٠٤ هـ، ١٤٠٤ ، ٢٢٩/١ .  
روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى للألوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٢١/٤ .

<sup>(٨)</sup> انظر: مفتاح دار السعادة ، لابن القيم الجوزية ١٧٤/١ ، العين للخليل بن أحمد ٤٢٧/٨ .

وبذلك يتميز مفهوم وحدة الأمة الإسلامية عن مفاهيم الوحدة الأخرى السائدة في النظم الغربية، التي تقوم فقط على أساس الأصل العرقي، بأنها تجمع بين الروحانية والمادية، بينما المفهوم الغربي يقتصر ويركز على الجانب المادي فقط.

والأمة الإسلامية حققت الوحدة بمعانيها:

فهي منفردة ومنقطعة النظير في تحقيق وحدتها، وهي نسيج وحدتها في وحدتها، وهي المجتمعة على الإسلام اجتماعا لا يقبل التجزء والانقسام، منفي عنها الاختلاف في أمور دينها، وعقيدتها.

يقول محمد أبو زهرة<sup>(١)</sup>: إن الوحدة تتحقق في ثلاثة أمور جامعة وهي :

الأمر الأول: أن تتحد مشاعرنا جميعاً في الإحساس بأننا إخوة بحكم الإسلام .

الأمر الثاني: وحدة ثقافية ولغوية واجتماعية، تجمع بين المشاعر والأحاسيس، يتقدّم فيه على ما فيه رفعة للإسلام وعزّة المسلمين.

الأمر الثالث: أن لا يكون من إقليم إسلامي حرب على إقليم آخر، أيا كانت هذه الحرب، سواء أكانت بالاقتصاد أم بالسيف، فهي في كلا شكليها توهن قوى الإسلام وتضعف شأنه<sup>(٢)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> هو: محمد أحمد مصطفى أحمد المعروف بـ(أبي زهرة)، توفي ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، حصل على  العالمية للقضاء الشرعي، عمل مدرساً لفن الخطابة في كليةأصول الدين، ثم كلية الحقوق، بعدها، اختير عضواً في مجمع البحوث الإسلامية سنة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م، ألف نحو ٣٠ كتاباً، منها: تاريخ المذاهب الإسلامية، والعقوبة في الفقه الإسلامي.

<sup>(٢)</sup> كتيب الوحدة الإسلامية، إصدار سلسلة الثقافة الإسلامية - المكتب الفني للنشر، سبتمبر ١٩٥٨م، ص ٢٩.

## المطلب الثاني: المراد بالوحدة في السنة النبوية

لقد بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم بدين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، حيث بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط بيئه تموج بالكفر موجاً، تعصف بها رياح الشرك والطغيان، متفرقين ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدُهُمْ فَرَحُونَ﴾<sup>(١)</sup>، لا يحكمهم دين ولا عقل سليم، قويمهم يأكل ضعيفهم ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْتَمْ بِلَّمْ هُمْ أَصْلَى سَيِّلًا﴾<sup>(٢)</sup>، تقنيهم الحرب أجيالاً بعد أجيال، من أجل استغاثة رجل بقبيلته ولو على باطل، ونحو ذلك من تقاهات الأسباب والبواعث !<sup>(٣)</sup>.

فجاء الإسلام ماحيا كل هذه الطواهر المقيمة في حياتهم، حيث ساوى بينهم في الحقوق، وجعل شعار وحدتهم الإسلام، وفضل بينهم بالقوى وطاعة الله تعالى.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَّاتِنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَنْهُمْ إِيمَانُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

فالآمة الإسلامية آمة الوحدة والاجتماع والترابط والألفة، لذا وصف الله -عز وجل- الآمة في كتابه بأنها آمة واحدة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُنَّ ذَرَّةٌ أُمَّةٌ كُمَّةٌ وَرَحْمَةٌ وَأَنَارَةٌ كُمَّةٌ فَأَعْبُدُوهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup> و قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُنَّ ذَرَّةٌ أُمَّةٌ كُمَّةٌ وَرَحْمَةٌ وَأَنَارَةٌ كُمَّةٌ فَأَنْفَقُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

قال العلماء: أي متفقة غير مختلفة<sup>(٧)</sup>، وقيل: جماعة متفقة على دين واحد<sup>(٨)</sup>.

والملحوظ: أن كلمة الوحدة مضافة إلى الآمة - أي (وحدة الآمة) - لم ترد في القرآن الكريم، ولكن ورد وصف الآمة بأنها آمة واحدة، فالتركيز في القرآن قد جاء إذن - على مفهوم الآمة التي توصف بأنها آمة واحدة، وليس على مفهوم الوحدة التي تضاف إلى الآمة، وهذا يعني

<sup>(١)</sup> سورة المؤمنون آية ٥٣.

<sup>(٢)</sup> سورة الفرقان آية ٤٤.

<sup>(٣)</sup> ولا أدل على ذلك من حرب داحس وغبراء، وحرب البسوس (بينبني بكر وتغلب)، والتي مكثت أربعين سنة.

<sup>(٤)</sup> سورة الجمعة آية ٢.

<sup>(٥)</sup> سورة المؤمنون آية ٥٢.

<sup>(٦)</sup> سورة الأنبياء آية ٩٢.

<sup>(٧)</sup> انظر: فتح القدير للشوكاني ٦٠٨/٣.

<sup>(٨)</sup> تفسير البيضاوي ٣٣١/١.

أن الأمة الواحدة هي الأصل، أما مسألة توحيد الأمة ووحدتها فهي طارئة بعدها حل بالأمة ماحل بها<sup>(١)</sup>، ولا سبيل إلى انتشار الإسلام كما كان أول أمره؛ إلا إذا ألغى المسلمون جميع الشعارات إلا شعار الإسلام .

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم، يصور لنا وحدة الأمة الإسلامية، واجتماعها على يد رجل واحد.

٣- أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ترى المؤمنين في تراحمهم وتواددهم وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكت عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى"<sup>(٤)</sup> .

فتشبيهه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب للفهم، وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحضور على تعاونهم وملائفة بعضهم ببعضه. قال ابن أبي جمرة:<sup>(٥)</sup> شبه النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء؛ لأن الإيمان أصل وفروعه التكاليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكاليف فإنه أخل بالأصل،

<sup>(١)</sup> انظر: هموم الأمة الإسلامية للدكتور محمود حمدي زقزوق دار الرشاد، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ص ٧١.

<sup>(٢)</sup> كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٥٦٥ ح ٢٢٣٨ / ٥ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث : حدثنا أبو نعيم حذّرنا زكرياً عن عامر قال سمعته يقول سمعت النعمان.

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً : دراسة رجال السنن :

ذكرى : هو ابن أبي زائد، خالد ويقال هبيرة بن ميمون بن فiroz الهمданى، الوادعى أبو يحيى الكوفي، ثقة وكان يدلس ( تقريب التهذيب ص ٢١٦ )

قال الباحث: هو ثقة، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهو من احتمل الأئمة تدليسهم، صرخ بالسماع أو لم يصرح (انظر: طبقات المدلسين لابن حجر، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القربيوتى، مكتبة المنار - عمان - ط١، ص ٣١).).

رجال السنن كلهم ثقات، وزكرياء مدلس من المرتبة الثانية التي احتمل الأئمة تدليسهم .

ثانياً : تخریج الحديث :

أخرج الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩ ح ٢٥٨٦ بنحوه، من طريق الشعبي، يتابع عامراً في الرواية عن النعمان به .

ثالثاً : الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

<sup>(٥)</sup> هو: عبد الله بن سعد بن أبي جمرة، الأزدي الأندلسي، أبو محمد، من العلماء بالحديث، مالكي، أصله من الأندلس ووفاته بمصر، من كتبه (جمع النهاية ، اختصر به صحيح البخاري، ويعرف بمختصر ابن أبي جمرة، وبهجة النفوس ) وغيرها توفي ٦٩٥ هـ (انظر: الأعلام للزركلي ٤/٨٩) .

وكذلك الجسد أصل كالشجرة، وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكي عضو من الأعضاء اشتكت الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب<sup>(١)</sup>، والحديث يحث على التفاعل، الذي يستدعي اشتراك الجماعة في أصل الفعل<sup>(٢)</sup>.

٤- أخرج الإمام مسلم<sup>(٣)</sup> بسنته عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكي رأسه تداعى له سائر الجسم بالحمى والسهر"<sup>(٤)</sup>.

ويستفاد من الحديث: تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والتعاضد في غير إثم ولا مكروه، ونصرتهم والذب عنهم، وإفشاء السلام بينهم، وعيادة مرضاهم، وشهود جنائزهم، وغير ذلك، وفيه مراعاة حق الأصحاب والخدم والجيران والرفقاء، وكل ما تعلق بهم بسبب<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ٤٣٩/١٠.

<sup>(٢)</sup> انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعیني، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ١٦٧/٢٢.

<sup>(٣)</sup> صحيح مسلم كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ ح ٢٥٨٦.

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج قالا حدثنا وكيع عن الأعمش عن الشعبي.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال الإسناد :

الأعمش: سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد الكوفي ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس (تقريب التهذيب ص ٢٥٤).

ونذكر ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهو من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح، لإمامته وقلة تدليسه (انظر: طبقات المدلسين لابن حجر ص ٣٣).

قال الباحث: هو ثقة وتدليسه لا يضر لأنّه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

رجال السند كلهم ثقات، والأعمش من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، والتي احتمل الأئمة تدليسهم لقلته.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الإمام مسلم في صحيحه .

<sup>(٦)</sup> فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ط ١، ١٣٥٦ هـ، ٢٥٩/٦.

٥- أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه ببعضًا، وشبكَ بينَ أصابعِه"<sup>(٣)</sup>.

ومن المعلوم أن ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، وهم يد على من سواهم .

٦- أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> قال علي رضي الله عنه: ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً خاصاً دون الناس، إلّا شيئاً سمعته منه، فهو في صحيفه في قرابة

<sup>(١)</sup> كتاب المظالم، باب نصر المظلوم ٨٦٣/٢ ح ٢٣١٤.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبوأسامة عن بريد عن أبي بردة .

<sup>(٣)</sup> دراسةُ الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

أبوأسامة: هو حماد بن أسامة الفرشي، مولاهم الكوفي (أبوأسامة) مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخره يحدث من كتب غيره (تقريب التهذيب ص ١٧٧) .

قال الباحث: ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وقال : متفق على الاحتجاج به.  
انظر: طبقات المدلسين ١ / ٣٠ ) .

بريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة، ابن أبي موسى الأشعري، ثقة يخطيء قليلاً. (تقريب التهذيب ص ١٢١). وثقة الأئمة، وروى عنه الأئمة والنقاد، ولم يرو عنه أحد أكثر مما رواه أبوأسامة، وأحاديثه عنه مستقيمة، وقد أدخله أصحاب الصحاح فيها. (انظر: تهذيب الكمال للمزي، تحقيق : د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط ١ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، ٥١/٤) .

قال الباحث: هو ثقة، وأبوأسامة هو من يروي عنه هذه الرواية .

وبافي رجال السنن ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ١٨٢/١ ح ٤٦٧، وفي كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم ببعضه ٢٤٢/٥٦٨ ح بنحوه، من طريق سفيان.

وأخرج مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة الأداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ ح ٢٥٨٥ بنحوه، من طريق ابن المبارك، وابن إدريس، وأبوأسامة(ثلاثتهم (سفيان، وابن المبارك، وابن إدريس)) يتبع أباأسامة في الرواية عن بريد به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> مسنده لأحمد، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة، ١١٩/١ ح ٩٥٩.

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حدثنا بهر حدثنا همام أباينا قتادة عن أبي حسان.

**سَيِّقِي**، قَالَ: فَلَمْ يَرَوْا بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةِ... وَإِذَا فِيهَا: "الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاءُهُمْ، وَيَسْعَى  
بِذِمَّتِهِمْ أَدَنَاهُمْ، وَهُمْ يَدْعُ عَلَى مَنْ سَوَاهُمْ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ" (١).

(١) دراسة الحديث :

أولاً : دراسة رجال السندي:

همام : هو ابن يحيى بن دينار العوذى، أبو عبد الله، أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم (تقريب التهذيب ص ٥٧٤).

وثقه ابن حبان، والعجلان، وقال ابن سعد: ثقة ربما غلط في الحديث، وقال الذهبي: الإمام الحجة الحافظ، وقال ابن أبي خيثمة: عن ابن معين، همام في قتادة أحب إلى من أبي عوانة، وقال عبد الله بن المبارك: همام ثبت في قتادة، وقال أبو أحمد بن عدي: وهمام أشهر وأصدق من أن يذكر له حديث وأحاديثه مستقيمة عن قتادة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر - بيروت، ٢٨٢/٧ ، معرفة النقاد للعجلان، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - ط ١٤٠٥، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ٣٣٤/٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ١٥٠/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر، دار الفكر - بيروت- ط ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ٦٠/١١ ).

قال الباحث: هو ثقة، وروايته هناعن قتادة .

أبوحسان : هو الأعرج الأحد البصري، مشهور بكتنيه، واسمها مسلم بن عبد الله، صدوق رمي برأي الخوارج (تقريب التهذيب ص ٦٣٢)

وثقه ابن معين، والعجلان، وابن حبان، والذهبى، وقال أحمد بن حنبل: مستقيم الحديث، أو مقارب الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال يعقوب بن شيبة: قلت لعلي بن المدينى، من روى عن أبي حسان غير قتادة، قال: لا أعلم أحداً روى عنه غير قتادة، خرج مع الخوارج، استشهد به البخاري، وروى له الباقيون، وقال ابن عبد البر: وهو عندهم ثقة في حديثه (انظر: معرفة النقاد للعجلان ٣٩٤/٢ الجرح والتعديل ٢٠١/٨ ، النقاد لابن حبان ٣٩٣/٥ ، تهذيب الكمال للمزمي ٢٤٢/٣٣ ، الكاشف للذهبى ٤١٨/٢ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٧٦/١٢).

قال الباحث: هو ثقة، ونسبته للخوارج لافتصره، فليس في الحديث دعوة لبدعته، والعلماء على قبول روایتهم.  
وباقى رجال السندي ثقات .  
ثانياً: تخريج الحديث .

آخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والمواعيد، باب من عاهد ثم غدر ٣٠٠٨ ح ١١٦٠ / ٣ مختصراً بلفظ (ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم)، من طريق إبراهيم التيمي.

وآخرجه النسائي في سننه، كتاب القسام، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط ٢٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، باب سقوط القود من المسلم للكافر ٢٤/٨ ح ٤٧٤٦ ، بناه ، والحاكم في المستدرك، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، كتاب قسم الفئ ١٥٣/٢ ح ٢٦٢٣ ، بناه ، والدارقطني في سننه، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ ، كتاب الحدود والديات وغيره ٩٨/٣ ح ٦١ ، بناه ، ثلاثة من طريق الأشتر، وعبد الرزاق في مصنفه، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم -

ال المسلمين: "تتكافأ دماءهم" يريد أن شريفهم يقتل بوضيعبهم إذا شملهم الإسلام وجمعهم الإيمان والحرية، و"يسعى بذمتهم أدناهم" أن كل مسلم أمن من الحربين أحدا جاز أمانه، دنيئاً كان أو شريفاً، رجلاً كان أو امرأة، عبداً<sup>(١)</sup> كان أو حراً<sup>(٢)</sup> لأن المسلمين كنفس واحدة<sup>(٣)</sup>.

ومعنى قوله: "وهم يد على من سواهم" أن أهل الحرب إذا نزلوا بمدينة أو قرية من قرى المسلمين، فواجب على جماعة المسلمين أن يكونوا يداً واحدة على الكفار<sup>(٤)</sup>.

الموصل - ط ٢ ، هـ ١٤٠٤ - ١٩٨٣ م، كتاب العقول باب قود المسلم بالذمي ٩٩/١٠ ح ١٨٥٦، بنحوه، من طريق قادة، وأحمد ١١٩/١ ح ٩٥٩ من طريق الأعرج، خمستهم يتابع أبا حسان في روايته عن علي به . وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، تحقيق : محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الفكر، باب في السرية ترد على أهل العسكر ٢٧٥١ ح ٨٩/٢، وفيه زيادة (يرد مشدهم على مضعفهم ومتسرفهم على قاعدهم)، وابن ماجه في سننه، تحقيق : محمد فؤاد الباقى، دار الفكر - بيروت، كتاب الديات، باب المسلمين تتكافأ دماءهم ٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٥، بنحوه، وأحمد في مسنده ٢١٥/٢ ح ٢١٥/٢ بنحوه، و ابن الجارود في المتنقى، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت - ط ١ ، هـ ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م، باب في الديات ١٩٤/١ ح ٧٧١، بنحوه، والبيهقي في سننه الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، كتاب النفقات، باب باب قتل الرجل بالمرأة، قال الله تبارك وتعالى: وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ٢٨/٨ ح ١٥٦٨٢، بنحوه، جميعهم من طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده(عبد بن عمرو بن العاص) .

وأخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الديات باب المسلمين تتكافأ دماءهم ٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٤، بنحوه، والطبراني في المعجم الكبير، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصـل - ط ٢ ، هـ ١٤٠٤ - ١٩٨٣ م، ٢٠٦/٢٠، بنحوه، كلاماً من طريق عبد السلام بن أبي الجنوب عن الحسن عن معلق بن يسار به أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الديات باب المسلمين تتكافأ دماءهم ٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٣، ٢٦٨٤، بمثله، عن ابن عباس.

وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب الحدود والديات وغيرها ١٣١/٣ ح ١٥٥ عن عائشة بنحوه .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح ، وصححه الألباني، في تعليقه على سنن أبي داود، وابن ماجه.

(١) الجمهور يحيز أمان المرأة، أما العبد ف مختلف في أمانه فمالك والشافعي وأصحابهما والشوري والأوزاعي وللبيث وأحمد وغيرهم، يقولون: أمانه جائز قاتل أم لم يقاتل، أما أبوحنيفه فقال بجوازه إن قاتل (انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ، ١٧٨/٢١).

(٢) انظر: فتح الباري ٨٦/٤ .

(٣) انظر: الاستذكار لابن عبد البر، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي مغوض، دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ ، هـ ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م، ٢٦٣/٢ .

وُقِيلَ: مَعْنَى الْيَدِ، الْمَظَاهِرَةُ وَالْمَعَاوِنَةُ، إِذَا اسْتَفْرُوا وَجَبَ عَلَيْهِمُ النَّفِيرُ، وَإِذَا اسْتَجَدُوا أَنْجَدوْا، وَلَمْ يَتَخَلَّفُوا وَلَمْ يَتَخَذُلُوا، أَيُّ هُمْ مَجَمِعُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، لَا يَسْعُهُمُ التَّخَاذُلُ بَلْ يَعَاوِنُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، كَأَنَّهُ جَعَلَ أَيْدِيهِمْ يَدًاً وَاحِدَةً وَفَعَلَهُمْ فَعْلًاً وَاحِدًا<sup>(١)</sup>.

فَالْمُسْلِمُونَ تَنَاهُمْ مَعِيَةُ اللَّهِ وَرِعَايَتِهِ، إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى مَأْمُورِهِمْ بِهِ، مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى، وَكَانُوا يَدًاً وَاحِدَةً عَلَى مَنْ سَوَاهُمْ، فَلَهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِهِ.

٧- أَخْرَجَ الْإِمَامُ التَّرمِذِيُّ فِي سَنْتِهِ <sup>(٢)</sup> بِسَنْدِهِ <sup>(٣)</sup> عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ"<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢٠٢٠ هـ، ١٤١٥ ، شرح سنن ابن ماجه للسيوطى وآخرون، قديمي كتب خانة - كراتشي، ١٩٣/١ .

<sup>(٢)</sup> سنن الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الفتنة، باب لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ ح ٤٦٦.

<sup>(٣)</sup> سند الحديث : حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ مَيمُونَ عَنْ أَبِيهِ طَاوُسِ عَنْ أَبِيهِ.

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاًً : دراسة رجال السند :

عبد الرزاق : هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصناعي، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير و كان يتتشيع (انظر: تهذيب التهذيب ص ٣٥٤ )  
والملحوظ أن عبد الرزاق فيه علتان :

الأولى : عمي في آخر عمره فتغير؛ ولكن يحيى بن موسى ممن روى عنه قبل تغيره.

قال ابن الكيال: ومن أخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع على بن المديني، إسحاق بن إبراهيم السعدي و... يحيى بن موسى البلاخي، (انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم - الكويت، ٥١/١) .

الثانية : التشيع.

ومما يجدر الإشارة إليه: قول عبد الله بن أحمد: سمعت سلمة بن شبيب يقول: سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط أن أفضل عليا على أبي بكر و عمر رحم الله أبي بكر و عمر و عثمان، من لم يحبهم فما هو مؤمن، وقال: أوثق أعمالي حبي إياهم، وقال أبو الأزهر: سمعت عبد الرزاق يقول: أفضل الشيفين بتفضيل علي إياهما على نفسه ولو لم يفضلهما ما فضلتهما، كفى بي ازدراء أن أحب عليا ثم أخالف قوله.

( انظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر، ٦/٢٨٠ ) وهذا يظهر برائته من تهمة التشيع التي وصف بها.

رجال السند ثقات، و عبد الرزاق ثقة اتهم بالتشيع ولم يثبت عنه.

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرجه الترمذى، كتاب الفتنة، باب لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ ح ٢١٦٧ بزيادة (ومن شذ شذ في النار) عن عبد الله ابن عمر بنحوه .

فالجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله ووقيته فوقهم، وهم بعيدون من الأذى والخوف والاضطراب، فإذا تفرقوا زالت السكينة، وأوقع بأسمهم بينهم وفسدت الأحوال<sup>(١)</sup>.

وهذه النصوص تبين المراد بالوحدة، وأنها وحدة تقوم على أساس الإسلام، الذي يتآخى فيه أصحابه لأنهم الجسد الواحد، وتتفق هذه الوحدة أي وحدة أخرى تقوم على غير هدي الإسلام؛ كالوطنية والقبلية وغيرها.

ولا شك أن حب الوطن مشروع في ديننا، فالإنسان يتعلّق بأرضه التي عاش عليها وترعرع بين جنبيها، وشرب من مائها، وأكل من خيراتها، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بمن حوله من عاش بينهم، فتعلق قلبه بحبهم، وصدق أخوتهم وحالتهم حتى صار معهم لحمة واحدة، وجسداً متكملاً.

وهذا إبراهيم عليه السلام يدعو لبلده وقومه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا إَمَّا وَأَزْوَجَ أَهْلَهُ، مِنَ الْمُئَمِّنِينَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(٢)</sup>، وهنا حكى الله عن خليله إبراهيم عليه السلام هذا الدعاء، بالأمن والسلام ورغد العيش، لهذا البلد الحرام، ويتصفح منه ما يفيض به قلب إبراهيم عليه السلام، من حب لمستقر عبادته، وموطن أهله .

---

وأخرجه النسائي، كتاب تحريم الدم، بباب قتل من فارق الجماعة ٩٢/٧ ح ٤٠٢٠ ، وابن حبان، في صحيحه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت ط ٢ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، كتاب السير، باب طاعة الأئمة ١٠ / ٤٣٧ ح ٤٥٧٧ ، والبيهقي في شعب اليمان، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ ، ١٤١٠ هـ، في فضل الجماعة و الألفة و كراهيّة الاختلاف و الفرقـة ٦٦/٦ ح ٧٥١٢ ، ثالثـةـ بـالـفـاظـ الـحـدـيـثـ، وـهـيـ جـزـءـ مـنـ حـدـيـثـ (ـسـتـكـونـ هـنـاتـ وـهـنـاتـ)ـ مـطـوـلـاـ (ـكـمـ سـيـمـ تـخـرـيـجـهـ لـاحـقاـ)ـ مـنـ طـرـيـقـ زـيـادـ بـنـ عـلـاقـةـ، عـنـ عـرـفـجـةـ بـنـ شـرـيـعـ الـأشـجـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ بـهـ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥ هـ، ٢٧٧/٦ ح ٦٤٠٥ ، مطولاً، بنحوه، عن عمر بن الخطاب.

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: الحديث إسناده صحيح، وقد صححه الألباني، في تعليقه على سنن الترمذى، وشعيب الأرناؤوط، في تعليقه على صحيح ابن حبان .

(١) انظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفورى، دار الكتب العلمية - بيروت، ٣٢٣/٦ .

(٢) سورة البقرة آية ١٢٦ .

٨- أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنته <sup>(٢)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمُدِينَةِ، أَوْضَعَ نَاقَتَهُ وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا" <sup>(٣)</sup>.

في الحديث بيان فضل المدينة، ومشروعية حب الوطن، والحنين إليه <sup>(٤)</sup>.

- أخرج الإمام الترمذى في سننه <sup>(٥)</sup> بسنته <sup>(٦)</sup> عبد الله بن عديّ ابن حمراء الزهرى <sup>(٧)</sup> قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على الحزورة <sup>(٨)</sup> فقال: "والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أنني أخرجت منك ما خرجت" <sup>(٩)</sup>

<sup>(١)</sup> أبواب العمرة، باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٦٣٨/٢ ح ١٧٠٨.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني حميد.

<sup>(٣)</sup> دراسة سند الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

حميد : هو ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر النساء (تقريب التهذيب ص ١٨١).

قال الباحث: هو ثقة ويدلس: ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المسلمين ، وهي التي اشترط العلماء فيها ثبوت السماع: وهو في روايته هذه يصرح بالسمع عن أنس (انظر: طبقات المسلمين ص ٣٨).  
رجال السند ثقates، وحميد ثقة مدلس من المرتبة الثالثة وقد صرخ بالسمع في روايته عن أنس .  
ثانياً: تخریج الحديث .

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تفي الخبث ٦٦٦/٢ ح ١٧٨٧، بلفظ  
(جرات المدينة) من طريق قتيبة يتابع ابن أبي مريم به .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه البخاري في صحيحه .

<sup>(٤)</sup> انظر: فتح الباري ٦٢١/٣ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ١٩١/١٠ ، تحفة الأحوذى شرح  
جامع الترمذى، للمباركفورى ٢٨٣/٩ .

<sup>(٥)</sup> كتاب المناقب، باب في فضل مكة ٧٢٢/٥ ح ٣٩٢٥ .

<sup>(٦)</sup> سند الحديث: حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهرى عن أبي سلمة .

<sup>(٧)</sup> هو: عبد الله بن عدي بن الحمراء القرشي الزهرى، قيل: أنه ثقى وهو من أهل الحجاز، قال البخاري: له صحبة، يكنى أبا عمر وأبا عمرو، وكان ينزل قديدا، وهو من مسلمة الفتح، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل مكة . (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، تحقيق : علي محمد الجاوى، دار الجيل - بيروت - ط ١، ١٤١٢ هـ، ١٧٧/٤).

<sup>(٨)</sup> الحزورة: سوق مكة، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه . (انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار الفكر - بيروت، ٢٥٥/٢) .

<sup>(٩)</sup> دراسة الحديث :

وهذا دليل واضح على حب النبي صلى الله عليه وسلم لوطنه مكة، وأنه لولا خروجه منه مكرهاً ماخراً منها، ولكن لم ولن تطغى هذه المحبة للوطن، على الشرع، وإنما في إطار ديننا الحنيف، فالمسلمون يجمعهم وطن واحد، كما تجمعهم كلمة التوحيد، والأصل كذلك أن يجمعهم أمير واحد، يقول الإمام ابن تيمية<sup>(١)</sup>: "السنة أن يكون المسلمين إمام واحد، والباقيون نوابه"<sup>(٢)</sup>.

**أولاً: دراسة رجال السندي .**

رجال السندي كلهم ثقات .

**ثانياً: تخریج الحديث .**

أخرجه أحمد في مسنده ٣٠٥/٤ ح ١٨٧٣٧ ، ١٨٧٣٨ ، والدارمي في سننه، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي ، دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١ ، ١٤٠٧ هـ ، كتاب المناسك ، باب اخراج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة ٣١١/٢ ح ٢٥١ ، والحاكم في المستدرك ، كتاب الهجرة ٣١٥ ، ٨/٣ ح ٤٢٧٠ ، وعبد بن حميد في مسنده ٤٩١ ح ١٧٧/١ ثلثتهم بنحوه ، من طريق الزهربي .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب المناسك ، باب فضل مكة ٣١٠٨/٢ ح ١٠٧٣ بنحوه ، من طريق محمد بن مسلم ، يتابع الزهربي في روايته عن أبي سلمة .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٤٥٤/١ ح ١٤٤ ، والحاكم في مستدركه ، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، باب معرفة (عبد الله بن عدي بن الحمراء) ٣١٥/٣ ح ٥٢٢٠ كلاهما بنحوه ، من طريق محمد بن جبير بن مطعم يتابع أبي سلمة ، في الرواية عن عبد الله بن عدي بن الحمراء به .

وأخرجه الترمذى ، كتاب المناقب ، باب في فضل مكة ٣٩٢٦/٥ ح ٧٢٣ و الطبراني في الكبير ٢٦٧/١٠ ح ١٠٦٤٦ ، وابن حبان كتاب الحج ، باب فضل مكة ٣٧٠٩/٩ ح ٢٣٩ ثلثتهم بنحوه ، عن ابن عباس .

وأخرجه أحمد في مسنده ٣٠٥/٤ ح ١٨٧٣٩ بنحوه ، عن أبي هريرة .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

الحديث إسناده صحيح ، وله شواهد عن أبي هريرة وابن عباس ، وقال أبو عيسى الترمذى : هذا حديث حسنٌ غريبٌ صحيحٌ ، وصححه الألبانى فى تعليقه على سنن الترمذى ، وصححه الأرناؤوط على شرط مسلم فى تعليقه على صحيح ابن حبان .

(١) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر، النميري الحراني الدمشقي الحنفي، أبو العباس ومات معتقلًا بقلعة دمشق، سنة ٧٢٨ هـ). (انظر الأعلام للزرکلي ١٤٤/١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدلية اباد - الهند، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلاح، تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، ١٤١٠ هـ - ١٣٢/١ م، ١٩٩٠ م، معجم محدثي الذهبي، للذهبي، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن السويفي، دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م - ٢٥/١ م).

(٢) مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء ، ط ٣، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ٢٧٥/٣٤ .

ولكن لما حل بالامة ماحل أصبح لكل قسم من المسلمين وطن مستقل، فاتحروا على أساسه بحسبهم لهذا الوطن، الذي يعيشون فيه وأصبح ما يُعرف بـ(الوحدة الوطنية) أي التوحد لأفراد الوطن الواحد، فالمسلم، ينتمي لبلده ووطنه، من أجل كلمة التوحيد الظاهرة، وشرائع الدين المعلنة، فيقوم بحقوق وطنه المشروعة في الاسلام.

الوطنية بهذا المعنى مطلب شرعي يضمن لنا عدم طغيان الوطنية على رابطة الدين، فالوحدة ليست في العروبة، ولا في الأرض؛ وإنما الوحدة الحقيقة هي التي تظل الناس في ظل هذا الدين.

يقول الشيخ محمد أبو زهرة: الوطنية الصادقة التي لا تمنع المحبة للغير، ولا تدفع إلى الظلم أمر محمود، ولذلك أقر الإسلام الوطنية، بشرط أن لا يكون فيها إعانة على الظلم<sup>(١)</sup>. فالمراد بالوحدة في السنة النبوية إذاً:

- ١- الاجتماع والترابط والألفة، والأخوة التي يكون فيها الفرد لأخيه كالجسد الواحد .
- ٢- التوحد على أساس الدين الذي يستظل الجميع بظله، لا التوحد على وطن وأرض وقومية، فهي وحدة تبقى جذورها ضعيفة لا تصمد في وجه التحديات.

---

<sup>(١)</sup> انظر: المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، لمحمد أبو زهرة، دار السعودية للنشر والتوزيع - ط ٢٩، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، ص ٥٤ وما بعدها.

**المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية.**

**وفي مطلبان: –**

**المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية.**

**المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية.**

## المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية

أصبح من المعلوم يقيناً، أن المسلمين ربهم واحد ودينه واحد وقرآنهم واحد وقبلتهم واحدة، ومرتبطون بمصير واحد، فهذا سلمان رضي الله عنه ينسب نفسه للإسلام الواحد، الذي انصهرت فيه جميع الأجناس، حتى كان خير دين أنزل بخير نبي بُعث للناس كافة، فحق لسلمان أن يفتخر بإسلامه الذي جرى فيه مجرى الدم من العروق، فكما رُوي أنه "كان بين سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسي شيءٌ: فقال سعد لهم في مجلس: انتسب يا فلان، فانتسب ثم قال للآخر ثم للآخر حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان، قال ما أعرف لي أبا في الإسلام، ولكني سلمان بن الإسلام، فنمى ذلك إلى عمر فقال عمر لسعد ولقيه: انتسب يا سعد، فقال: أشهدك الله يا أمير المؤمنين، قال: وكأنه عرف فأبى أن يدعه حتى انتسب، ثم قال للآخر حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان فقال: أنعم الله علي بالإسلام، فأنا سلمان ابن الإسلام: قال عمر: قد علمت قريش أن الخطاب كان أعزهم في الجاهلية، وأنا عمر ابن الإسلام، أخو سلمان في الإسلام أما والله لولا، لعاقبتكم عقوبة يسمع بها أهل الأمصار، أما علمت - أو ما سمعت - أن رجالاً انتم إلى تسعه آباء في الجاهلية فكان عاشرهم في النار، وانتم رجال إلى رجل في الإسلام وترك ما فوق ذلك، فكان معه في الجنة" <sup>(١)</sup>

فإلا إسلام أوجب وحدة المسلمين وأخوتهم، وجعلها فريضة شرعية للأمة .

قال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنَزَّلُوا وَإِذْ كُرِمْتُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَهُ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ يُنْعَيْتُهُ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْفَذْتُمْ مِّنْهَا كَذِيلَكُمْ بَيْنِ أَرْجُلِكُمْ لَكُمْ مَا إِيَّتُمْ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup>.

فهذه الآية منهج في الاعتصام والوحدة، ونفي الفرقة .

<sup>(١)</sup> رواه عبد الرزاق في مصنفه، باب الغرر والفاخر بأهل الجاهلية ٤٣٨/١١ ح ٢٠٩٤٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان، فصل وما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء وخصوصاً بالجاهلية والتعظيم بهم ٥١٣١، ٤٦٨/٤ ح ٥١٣١، عن قتادة، وعلي بن زيد بن جدعان، وفتادة ثقة، وعلي ضعيف (انظر: تقرير التهذيب ص ٤٥٣، ٤٠١) .

<sup>(٢)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٣ .

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعـة فإنـها حـبل الله الـذي أمرـ به، وإنـ ما تـكرهـون فيـ الجـمـاعـة والـطـاعـة، هوـ خـيرـ ما تـستـحبـونـ فيـ الفـرقـة" <sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس: لسمـاكـ الحـنـفي <sup>(٢)</sup> ياـ حـنـفيـ، الجـمـاعـةـ الجـمـاعـةـ !ـ فـإـنـماـ هـلـكـتـ الأـمـمـ الـخـالـيـةـ لـفـرـقـهـاـ، أـمـاـ سـمعـتـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ <sup>(٣)</sup> فأـوجـبـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـيـنـاـ التـمـسـكـ بـكتـابـهـ وـسـنـةـ نـبـيـهـ، وـالـرـجـوـعـ إـلـيـهـمـاـ عـنـ الـاـخـلـافـ، وـأـمـرـناـ بـالـاجـتمـاعـ عـلـىـ الـاعـتصـامـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، اـعـتـقـادـاـ وـعـمـلاـ، وـذـلـكـ سـبـبـ اـنـقـاقـ الـكـلـمـةـ وـانـظـامـ الشـتـاتـ الـذـيـ يـتـمـ بـهـ مـصـالـحـ الدـنـيـاـ وـالـدـيـنـ، وـالـسـلـامـةـ مـنـ الـاـخـلـافـ<sup>(٤)</sup>. "ـ أـمـرـهـمـ بـمـاـ فـيـهـ صـلـاحـ أـنـفـسـهـمـ لـأـخـرـاـهـ، وـأـمـرـهـمـ بـمـاـ فـيـهـ صـلـاحـ حـالـهـمـ فـيـ دـنـيـاهـمـ، وـذـلـكـ بـالـاجـتمـاعـ عـلـىـ هـذـاـ الـدـيـنـ وـعـدـمـ التـرـقـ، لـيـكـسـبـواـ بـاـنـحـادـهـمـ قـوـةـ وـنـمـاءـ<sup>(٥)</sup>.

فـالـاعـتصـامـ بـحـبـلـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـهـ تـحـقـيقـ الـوـحـدةـ الـمـنـشـوـدـةـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ، وـفـيـهـ سـعـادـةـ الـأـمـةـ فـيـ عـاجـلـهـاـ وـأـجـلـهـاـ، وـفـيـ دـنـيـاهـاـ وـأـخـرـاـهـاـ، وـإـنـهـ لـيـجـدـرـ بـالـأـمـةـ الـتـيـ جـعـلـتـ حـبـلـ اللهـ الـمـتـنـيـنـ وـكـتـابـهـ الـمـبـيـنـ إـمـامـهـاـ فـيـ أـعـمـالـهـاـ، وـقـائـدـهـاـ فـيـ أـمـورـهـاـ، وـجـعـلـتـ سـنـةـ نـبـيـهـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـرـشـدـهـاـ فـيـ خـلـالـهـاـ وـخـصـالـهـاـ، وـنـورـهـاـ الـذـيـ تـسـتـضـيـءـ بـهـ لـسـلـوكـ سـبـيلـهـاـ، هـذـهـ الـأـمـةـ جـديـرـ بـهـاـ أـنـ تـكـونـ خـيرـ الـأـمـمـ عـلـىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ -ـ وـأـرـفعـهـاـ شـائـنـاـ، وـأـعـلـاـهـاـ قـدـرـاـ وـمـنـزـلـةـ. فـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ يـحـبـ الـوـحـدةـ وـأـصـحـابـهـاـ الـذـيـنـ يـقـاتـلـونـ صـفـاـ وـاحـدـاـ، وـعـلـىـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ، صَفَا كَانَهُمْ بِئْرَتَنْ مَرْضُوشُ﴾ <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: جامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيلـ الـقـرـآنـ لـلـطـبـريـ، تـحـقـيقـ: أـحـمـدـ شـاـكـرـ، مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ -ـ طـ ١٤٢٠ـ هـ -ـ ٢٠٠٠ـ مـ ٧٥/٧ـ .

<sup>(٢)</sup> هوـ سـمـاكـ بـنـ الـوـلـيدـ الـحـنـفيـ أـبـوـ زـمـيلـ الـيـمـاميـ سـكـنـ الـكـوـفـةـ رـوـىـ عـنـ بـنـ عـبـاسـ وـابـنـ عـمـ وـغـيـرـهـمـ قـالـ أـحـمـدـ وـابـنـ مـعـينـ وـالـعـجـلـيـ تـقـةـ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: صـدـوقـ لـأـبـأسـ بـهـ، وـقـالـ النـسـائـيـ: لـيـسـ بـهـ بـأـبـسـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ التـقـاتـ. (انـظـرـ: تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ ٢٠٦/٤ـ) .

<sup>(٣)</sup> سـوـرـةـ آـلـ عـمـرـانـ آـيـةـ ١٠٣ـ .

<sup>(٤)</sup> انـظـرـ: الـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ، لـلـقـرـطـبـيـ، تـحـقـيقـ: هـشـامـ سـمـيرـ الـبـخـارـيـ، دـارـ عـالـمـ الـكـتـبـ -ـ الـرـيـاضـ -ـ الـمـملـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ، ١٦٤/٤ـ . ١٤٢٣ـ هـ /ـ ٢٠٠٣ـ مـ .

<sup>(٥)</sup> انـظـرـ: التـحـرـيرـ وـالـتـوـيـرـ لـلـطـاـهـرـ بـنـ عـاشـورـ، دـارـ سـخـنـونـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيـعـ -ـ تـونـسـ -ـ ٣١/٤ـ مـ، ١٩٩٧ـ .

<sup>(٦)</sup> سـوـرـةـ الصـفـ آـيـةـ ٤ـ .

قال العلماء: يقاتلون في سبيل الله صفا مصطفا، لأنهم في اصطاففهم هنالك حيطان مبنية، قد رُص فأحكم وأتقن فلا يغادر منه شيئاً<sup>(١)</sup>، وقيل: أريد به استواء نياتهم في حرب عدوهم، حتى يكونوا عليه في اجتماع الكلمة كالبنيان الذي رُص بعضه إلى بعض<sup>(٢)</sup>.

ولقد أدرك صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أهمية الوحدة في الحفاظ على الدولة، فما إن لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه، حتى هرع الصحابة كل من جانبه في البحث عن ينوب ويخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسيير أمور الأمة، فالأنصار يجتمعون في سقيفة بني ساعدة لاختيار أميرهم، ويلحق بهم المهاجرون لنفس الغرض، ولم ينفض الاجتماع حتى كان الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا كله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على فراش موته<sup>(٣)</sup>.

والأدلة من السنة على وجوب الوحدة كثيرة، ومنها:

- حرصه صلى الله عليه وسلم على الوحدة.

١٠- أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَبْعُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَمْرَقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ، وَقَالَ وَكَثِرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ"<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبراني ٢٣ / ٣٥٧.

(٢) تفسير النسفي، تحقيق الشيخ: مروان محمد الشعار، دار النفائس - بيروت، ٢٠٠٥ م، ٤ / ٣٧٠.

وانظر: زاد المسير لابن الجوزي ٨ / ٢٥١.

(٣) انظر: الطريق إلى جماعة المسلمين لحسين بن محمد علي جابر، دار الوفاء للطباعة والنشر - المنصورة ط ٢٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، ص ١٠٥.

(٤) كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات ١٣٤٠ / ٣ ح ١٧١٥.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

(٦) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة سند الحديث :

سُهَيْلٌ: هو ابن أبي صالح، ذكره السمان، أبو يزيد المدنى، صدوق تغير حفظه بأخره، روى له البخاري مقوينا وتعليقنا (تقريب التهذيب ص ٢٥٩).

قال ابن معين في أحد قوله: ثقة، وقال سفيان بن عيينة: كنا نعده ثبتا في الحديث، وقال الحكم: قلت لأبي الحسن احتاج أبو عبد الرحمن النسائي بسهيل فقال: إيه والله وفضلة على كثير من الرواة، وقال الذهبي: في عداد الحفاظ ، وقال أحمد بن حنبل: ما أصلح حديثه، وقال يحيى بن معين: حديثه ليس بحجة، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن سهيل بن أبي صالح هو أحب إليك، أو العلاء بن عبد الرحمن، فقال: سهيل أشبه وأشهر، وأبوه أشهر قليلا، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به: قال النسائي ليس به بأس، وقال أبو أحمد بن

قال العلماء: هو أمر بلزم جماعة المسلمين وتأليف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام، وفيه الحض على الاعتصام والتمسك بحبل الله في حال اجتماع واتلاف.

وحبل الله في هذا الموضع فيه قولان: أحدهما: كتاب الله، والآخر: الجماعة، ولا جماعة إلا بإمام وهو معنى متداخل متقارب، لأن كتاب الله يأمر بالآفة وينهى عن الفرقة<sup>(١)</sup>.  
فهذه الأخوة المعتصمة بحبل الله، نعمة يمتن الله بها على الجماعة المسلمة، وهي نعمة يهبها الله لمن يحبهم من عباده دائماً، وهو هنا يذكرهم هذه النعمة، يذكرهم كيف كانوا في الجاهلية أعداء، وما كان أعدى من الأوس والخزر في المدينة أحداً، وما الحيان العربيان في يثرب، يجاورهما اليهود الذين كانوا يوقدون حول هذه العداوة، وينفحون في نارها، حتى تأكل روابط الحبيبين جميعاً، فلَفَّ الله بين قلوب الحبيبين من العرب بالإسلام، وما كان إلا الإسلام وحده يجمع هذه القلوب المتنافرة، وما كان إلا حبل الله الذي يعتصم به الجميع فيصبحون بنعمة الله إخواناً، وما يمكن أن يجمع القلوب إلا أخوة في الله، تصغر إلى جانبها الأحقاد التاريخية، والثارات القبلية، والأطماء الشخصية والرأيات العنصرية، ويتجمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال<sup>(٢)</sup>.

---

عدي: وهو عندي ثبت لا بأس به، مقبول الأخبار روى له الجماعة، البخاري مقورونا بغيره (انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٨٢/٣ ، معرفة النقلات للعجلي ٤٠/١ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٧/٣ ، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ١٧٢/١ ، تهذيب الكمال للمزمي ٢٢٦/١٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠٣/١ ، إساعف المبطأ ب الرجال الموطاً للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م، الكواكب النيرات لابن الكيايل ٤٦/١).

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، صدوق، واحتاج به الأئمة، وقال العلائي: احتاج به مسلم فيمكن أن يكون من القسم الأول، وهم من لا يضر اختلاطهم لأنهم لم يفحش (انظر: المختلطين للعلائي، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب ، علي عبد الباسط مزيد مكتبة الخانجي - القاهرة - ط ١٩٩٦ م، ص ٥٠). وبافي رجال السنن كلهم ثقات .

#### ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات ١٣٤٠/٣ ح ١٧١٥ بنحوه، من طريق أبي عوانة، يتتابع جريراً في الرواية عن سهيل .

#### ثالثاً: الحكم على الحديث .

روايه الإمام مسلم في صحيحه، وفيه سهيل بن أبي صالح صدوق، حيث خرج له مسلم مما صح من حديثه .

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٠/١٢ ، التمهيد لابن عبد البر ٦٢٩/٢١ ، الاستذكار ٥٧٧/٨ ، تنوير الحوالك شرح موطاً مالك للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦١ م، ٢٥٥/١ ، فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٣/٧ .

(٢) انظر: في ظلال القرآن لسيد قطب ٤٤٢/١ .

١١- أخرج الإمام الترمذى فى سننه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَاعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيقَهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلِّ عَلَيْهِنَّ قُلْبٌ مُسْلِمٌ، إِحْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحةُ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ"<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع ٣٤/٥ ح ٢٦٥٨.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

ابن أبي عمر: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى، نزيل مكة ويقال: إن أبو عمر كنية يحيى، صدوق صحف السندي، وكان لازم بن عبيدة. (تقريب التهذيب لابن حجر ص ٥١٣).

ذكره ابن حبان في الثقات، وقد روى له البخاري حديثاً في صحيحه تعليقاً، وسئل أَحمد بن حنبل عمن نكتب؟ فقال: أما بمكة فابن أبي عمر، وقال الذهبي الحافظ السندي، وقال في السير: الإمام المحدث الحافظ شيخ الحرمين (انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٢٤، الثقات لابن حبان ٩/٩٨، تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/٤٥٧)، تذكرة الحفاظ ٢/٥٠١، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/٩٦).

قال الباحث: وهو ثقة، وتابعه في الرواية عن سفيان، الشافعى. (انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادى، تحقيق: أبو عبدالله السورقى، وإبراهيم حمدى المدنى، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد وجوبه ٢٩).

سفيان: هو ابن عبيدة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة؛ إلا أنه تغير حفظه بأخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. (تقريب التهذيب ص ٤٥٢).

والملحوظ أن سفيان فيه علتان وهما :

التلليس والاختلاط :

قال الباحث: ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم من لا يحتاج الأئمة من أحاديثهم، إلا بما صرحو فيه بالسماع وقال البخاري: ما أقل تدليسه. (انظر: طبقات المدلسين ١/٣٢).

أما اختلاطه: فكان سنة سبع وسبعين، وابن أبي عمر سمع منه قبل ذلك. (انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال ١/٤٢).

قال الباحث: وهو ثقة حجة

عبد الملك بن عمير: هو ابن سعيد اللخمي، حليف بني عدي، الكوفي، ثقة فصيح عالم تغير حفظه، وربما دلس. (تقريب التهذيب ص ٣٦٤).

والملحوظ أن عبد الملك فيه علتان:

التلليس والاختلاط:

قال الباحث :ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين .(انظر: طبقات المدلسين ٤١/١ ،التبين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمي الشافعي ، تحقيق : يحيى شفيق حسن ، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص ٣٩).

وقد صرخ بالسمع في روایته عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عند الخطيب البغدادي .  
(انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه ٢٩/١).)

أما عن اختلاطه :فقال العلائي: إن اختلاطه احتمل لأنه لم يأت فيه بحديث منكر ، فهو من القسم الأول .  
(انظر المختلطين للعلائي ٧٦/١).

(وإن احتجاج الشيختين في صحيحهما بمثل هؤلاء التفات الذين تغيروا في الكبر ، فإنه يحمل ذلك على روایتهم قبل التغير والهرم ، وهو ما أشار إليه ابن الصلاح في علومه بقوله : واعلم : أن من كان من هذا القبيل محتاجاً بروايته في (الصحيحين) أو أحدهما ، فإننا نعرف على الجملة ، أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط والله أعلم").(انظر: نهاية الاغباط بمن رمي من الرواية بالاختلاط وهو دارسة وتحقيق ، وزيادات في الترجم على كتاب الاغباط بمن رمي بالاختلاط ، لعلاء الدين علي رضا (الاغباط) لسبط ابن العجمي ، دار الحديث - القاهرة - ط ١٩٨٨ ، ١٩٨٦ م ، ٢٢٦/١).

وبافي رجال السنن ثقات .

### ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية ، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه ٢٩/١ بنحوه ، من طريق الشافعي يتبعاً بنحوه ، أبي عمر في الرواية عن سفيان ، والشافعي في مسنه ٤٧/١ ح ١١٩٠ ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، والحميدي في مسنه ٤٨/١ ح ٨٨ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، كلاماً بنحوه ، من طريق سفيان به .

وأخرجه ابن ماجه كتاب المناك بباب الخطبة يوم النحر ١٠١٥/٢ ح ٣٠٥٥ ، وأحمد في مسنه ٤٨/٤ ح ١٦٨٠ ، والدارمي في سننه ، في المقدمة ، باب في الاقتداء بالعلماء ٨٦/١ ح ٢٢٨ ، والحاكم في مستدركه ، كتاب العلم ١٦٢/١ ح ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، الطبراني في الكبير ١٢٦/٢ ح ١٥٤١ خمسة بنحوه ، عن جبير بن مطعم . وأخرجه ابن ماجه ، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم ، باب من بلغ علماً ٨٤/١ ح ٢٣٠ ، والطبراني في الكبير ٤٩٢٥/٥ ح ١٥٤٥ ، كلاماً بنحوه ، عن زيد بن ثابت .

وأخرجه أحمد في مسنه ٣٢٥/٣ ح ١٣٣٧٤ ، بنحوه ، عن أنس .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٩٩/٧ ح ٢٩٩ عن شيبة بن عثمان ، بنحوه دون ذكر نصر الله امرأ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٧٢/٥ ح ٥٢٩٢ ، بنحوه ، عن جابر .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م ، ٢٦٠/٢ ح ١٣٠٢ ، بنحوه ، عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٤١/٢ ح ١٢٢٤ ، والحاكم في مستدركه ، كتاب العلم ١٦٤/١ ح ٢٩٧ ، كلاماً بنحوه ، عن النعمان بن بشير .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨٢/٢٠ ح ١٥٥٥ ، بنحوه عن معاذ بن جبل .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال ابن عبد البر<sup>(١)</sup>: "ثلاث لا يغلوّ عليهم قلب مؤمن" فمعناه لا يكون القلب عليهن ومعهن غليلاً أبداً، لا يقوى فيه مرض ولا نفاق، إذا أخلص العمل لله ولزم الجماعة وناصح أولي الأمر، وأما قوله "فإن دعوتهم تحيط من ورائهم" فمعناه عند أهل العلم، أن أهل الجماعة في بلد من بلد المسلمين، إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام فأقام أهل ذلك البلد إماماً لأنفسهم، اجتمعوا عليه ورضوه، فإن كل من خلفهم وأمامهم من المسلمين في الأفاق، يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام، إذا لم يكن معلنا بالفسق والفساد معروفاً بذلك، لأنها دعوة محيبة بهم، يجب إجابتها ولا يسع أحداً التخلف عنها، لما في إقامة إمامين من اختلاف الكلمة وفساد ذات البين<sup>(٢)</sup>.

يقول الإمام ابن تيمية معلقاً على ذلك: "فقد جمعت هذه الأحاديث بين الخصال الثلاث، إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، وهذه الثلاث تجمع أصول الدين وقواعده، وتجمع الحقوق التي لله ولعباده، وتنتظم مصالح الدنيا والآخرة.

وأما الحقوق العامة، فالناس نوعان: رعاة ورعاة، فحقوق الرعاة مناصحتهم، وحقوق الرعاية لزوم جماعتهم، فإن مصلحتهم لا تتم إلا باجتماعهم، وهم لا يجتمعون على ضلاله، بل مصلحة دينهم ودنياهם في اجتماعهم واعتصامهم بحبل الله جمِيعاً، وهذه الخصال تجمع أصول الدين<sup>(٣)</sup>.

١٢ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما يقول: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرًّا، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرًّا، قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ، قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ<sup>(٦)</sup> قُلْتُ: وَمَا

الحديث إسناد صحيح، وله شواهد عدة .

<sup>(١)</sup> هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، النمري، القرطبي، المالكي، أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، ولد بقرطبة، وتوفي بشاطبة ٤٦٣ هـ، ومن كتبه، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد كبير جداً، وغيرها (انظر: الأعلام للزرکلي ٢٤٠/٨، وفيات الأعيان لابن خلكان ٧/٦٦).

<sup>(٢)</sup> التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر ٢١/٢٧٧.

<sup>(٣)</sup> مجموع الفتاوى لابن تيمية ١/١٨.

<sup>(٤)</sup> كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ٣١٩/٣ ح ٣٤١١.

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُشْرٌ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوَلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ .

<sup>(٦)</sup> والدخن: مصدر دَخَنَ النار تَدَخَن، إذا أُقْيِي عليها حَطَبٌ رَطْبٌ فكثُرَ دُخانُها، وقيل: أصل الدَّخْنُ أَنْ يَكُونَ في لَوْنِ الدَّاهِيَّةِ، كُوْرَةٌ إِلَى سَوَادٍ، أَيْ عَلَى فَسَادٍ وَخَلْفَهُ دَخْنٌ أَيْ عَلَى غَيْرِ صَفَاءِ، والدخن الدخان.

دَخْنُهُ، قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْبِيٍّ تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْحَيْرٌ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: نَعَمْ، دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ،<sup>(١)</sup> مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّيَّئَاتِنَا، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرِكَنِي ذَلِكَ، قَالَ: "تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، قَالَ: فَأَعْتَزِلُ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةً، حَتَّى يُذْرِكَ الْمُوتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ"<sup>(٢)</sup>

لعل في الحديث إشارة واضحة للحفاظ على وحدة الأمة، ونفي كل ما يكدر صفوها، والتحام كلمتها.

قال ابن حجر: هو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا، وفيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك الخروج على أئمة الجور، والصواب أن المراد من الخبر: لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميمه، فمن نكث بيته خرج عن الجماعة، ومن ثم لم يكن الناس إمام فافترق الناس أحرازا، فلا يتبع أحدا في

(انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير ٢٤١/٢ ، غريب الحديث، لابن سلام، تحقيق : د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١ ، ٢٦٢/٢ هـ، ١٣٩٦ ، غريب الحديث، لابن الجوزي ٣٢٩/١).

<sup>(١)</sup> قال العلماء: هؤلاء من كان من الأمراء يدعون إلى بدعة أو ضلال، كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنـة(شرح النووي على صحيح مسلم ٢٣٧/١٢).

<sup>(٢)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنـد :

الوليد بن مسلم : القرشي، مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. (نحو: تهذيب ص ٥٨٤).

قال الباحث: هو ثقة، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب التدليس، وهم من انفق على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم، إلا بما صرحو فيه بالسماع لكثرة تدليسهم . (انظر: طبقات المسلمين ٥١/١) . وقد صرحب بالسماع في روایته هذه عن ابن جابر .

وباقى رجال السنـد ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتـن، باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة ٢٥٩٥/٦ ح ٦٦٧٣ ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمـارـة، بـاب وجـوب مـلـازـمـة جـمـاعـة الـمـسـلـمـين عـنـ ظـهـورـ الفتـنـ وـفـيـ كـلـ حـالـ، وـتـحـرـيمـ الخـرـوجـ عـلـىـ الطـاعـةـ وـمـفـارـقـةـ الجـمـاعـةـ ١٤٧٥/٣ ح ١٨٤٧ كـلـاهـماـ بـنـحـوـهـ، منـ طـرـيقـ الـولـيدـ بـنـ مـسـلـمـ بـهـ .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواـهـ الشـيخـانـ .

الفرقة ويعترض الجميع إن استطاع ذلك، خشية من الوقوع في الشر، وعلى ذلك يتنزل ما جاء في سائر الأحاديث<sup>(١)</sup>.

١٣ - أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ عمرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَّةِ<sup>(٤)</sup> فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَقَامِي فِي كُمْ فَقَالَ: "إِسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْرًا، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَدْرِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ بَحْجَةَ الْجَنَّةِ، فَلْيَلْزِمْ الْجُمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِإِمْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ تَأْلِمُهَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتْهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ"<sup>(٥)</sup>.

قال العلماء : عليكم بالجماعة؛ أي أركان الدين والسوداد الأعظم من أهل السنة، أي الزموا هديهم، فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين، وقيل: وإن كان الإمام في غيرهم، وعلم منه أن الأمة إذا أجمعوا على شيء لم يجز خلافها، وإياكم والفرقـة، أي احذروا

(١) انظر: فتح الباري ٣٧/١٣ .

(٢) ١٨/١

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَبْنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي أَبْنَ الْمُبَارَكِ أَبْنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ.

(٤) وهي قرية من أعمال دمشق، من ناحية الجولان، قرب مرج الصفر في شمالي حوران، وفي هذا الموضع خطب عمر رضي الله عنه، خطبته المشهورة، وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع، ويقال لها جابية الجولان (انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٩١/٢).

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنـد :

رجال السنـد كلـهم ثـقات .

ثانياً: تخريـج الحديث :

أخرجـه ابن حـبانـ فيـ صحيحـهـ، كتابـ إـخـبارـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عنـ منـاقـبـ الصـحـابـةـ، بـابـ فـضـائـلـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ ١٦ حـ ٢٣٩ـ ، وـالـحاـكـمـ فـيـ مـسـتـرـكـهـ ١٩٧ـ حـ ٣٨٧ـ بـمـثـلـهـ، وـالـبيـهـقـيـ فـيـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ، كتابـ النـكـاحـ، بـابـ لـاـيـخـلـونـ رـجـلـ بـاـمـرـأـ أـجـنبـيـةـ ٧ حـ ٩١ـ بـنـحوـهـ، ثـلـاثـتـهـ مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ .

وـأـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ، كتابـ الفـتنـ، بـابـ لـزـومـ الـجـمـاعـةـ، ٤/٤ حـ ٤٦٥ـ بـنـحوـهـ، وـالـنسـائـيـ فـيـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ ٥/٣٨٨ـ حـ ٩٢٢ـ، بـمـثـلـهـ، كـلاـهـماـ مـنـ طـرـيقـ النـضـرـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ، يـتـابـعـ أـبـنـ الـمـبـارـكـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـوـقـةـ بـهـ.

ثالثـاً: الحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ :

الـحـدـيـثـ إـسـنـادـهـ صـحـيحـ، قـالـ أـبـوـ عـيسـىـ: "هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيحـ غـرـبـيـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ وـقـدـ روـاـهـ أـبـنـ الـمـبـارـكـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـوـقـةـ"ـ، وـقـدـ صـحـحـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ تـعـلـيقـهـ عـلـىـ سـنـنـ التـرمـذـيـ.

الانفصال عنها ومقارتهم ما أمكن، قوله فليلزم الجماعة، فإن من شذ انفرد بمذهبه عن مذاهب الأمة فقد خرج عن الحق، لأن الحق لا يخرج عن جماعتها<sup>(١)</sup>.

ولا تناقض بين هذا وبين الأخبار الآمرة بالعزلة، إذ لا تجتمع الأمة على ضلاله، ففرق الإجماع والحكم بالعزلة، لأن قوله عليكم بالجماعة يتحمل ثلاثة أوجه: أحدها: أنه يعني به في الدين والحكم، إذ لا تجتمع الأمة على ضلاله، ففرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم ضلال، وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه، الثاني: عليكم بالجماعة بأن لا تقطعوا عنهم في نحو الجمع والجماعات، فإن فيها جمال الإسلام، وقوة الدين، وغليظ الكفار والملحدين، الثالث: أن ذلك في زمان الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن مسعود قال : "عليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمّة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلاله، حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر"<sup>(٣)</sup>.

٤ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن عبادة بن الصامت قال: "بَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمُنْشَطِ وَالْمُكَرَّهِ، وَعَلَى أَئْرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحُقْقِ أَئْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَئِمَّةٍ"

(١) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٧٨/٣ .

(٢) انظر: المصدر نفسه .

(٣) شعب الإيمان للبيهقي، فصل في فضل الجماعة والألفة وكراهيّة الاختلاف والفرقة، وما جاء في إكرام السلطان وتقديره ٧٥١٧ ح ٦٧/٦ ، مصنف ابن أبي شيبة، باب ما ذكر في فتنة الدجال ١٨٣/١٥ ح ٣٨٧٧٠ ح ١٤٦٩/٣ .

(٤) كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٧٠٩ ح ١٤٦٩/٣ .

(٥) سند الحديث : حَدَّثَنَا أُوْبَرْ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ .

(٦) الأئرفة - بفتح الهمزة والفاء - الاسم من أثر يُؤثِّرُ إِيَّاثَارًا ، إذا أعطى أراد أنَّه يُستأنَّرُ عليكم فِيْ ضَلَّ عَلَيْكُم (انظر: القاموس المحيط للفيروز أبادي ٤٣٦/١ ، النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢٩/١) .

(٧) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند .

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث .

آخره البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب كيف يبایع الامام الناس ٦٢٣٣ ح ٦٧٧٤ ، ومسلم في الكتاب والباب، كلاهما بمثله من طريق يحيى بن سعيد به .

وآخره البخاري ، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أمرورا تكررونها ٦٦٤٧ ح ٢٥٨٨/٦١ ، ومسلم كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحرمها في المعصية ١٤٦٩/٣ .

والسمع هنا يرجع إلى معنى الطاعة في اليسر والعسر - أي يسر المال وعسره - والمنشط والمكره؛ وقت النشاط إلى امتنال أوامر ووقت الكراهة لذلك.

قال الباجي<sup>(١)</sup>: ألا ينزاعوا فيه أهله؛ أن لا ينزاعوا من ولاه الله الأمر منهم، وإن كان فيهم من يصلح لذلك الأمر إذا كان قد صار لغيره، إلا أن تروا كفراً بواحاً، أي ظاهراً بادياً، ولو كان في الحكم استثار الأماء بحظوظهم واحتياجاتهم إياها بأنفسهم، وحاصل الكلام أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف على إصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر : "قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه، لما في ذلك من حقن الدماء"<sup>(٣)</sup> .

أما قوله : "أن لا ننزع الأمر أهله" ، فاختلاف الناس في ذلك فقال قائلون: أهله، أهل العدل والإحسان والفضل والدين، فهو لاء لا ينزعون لأنهم أهله، وأما أهل الجور والفسق والظلم فليسو أهله بأهله، وإلى منازعة الظالم الجائر، ذهب طائف من المعتزلة<sup>(٤)</sup>

---

ح ١٧٠٩، كلاماً بلفظ ( إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان ) من طريق أبي أمية، يتابع الوليد بن عبادة في الرواية عن أبيه عبادة به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواه الشیخان .

(١) **الباجي:** هو سليمان بن خلف بن سعد التجيبي، القرطبي، أبو الوليد الباجي: فقيه مالكي كبير، من رجال الحديث. أصله من بطليوس ومولده في باجة بالأندلس. رحل إلى الحجاز وبغداد ، والموصى ، وغيرها وعاد إلى الأندلس، فولي القضاء في بعض أنحائها، وتوفي بالمريمية ٤٧٤ هـ . ( انظر: الأعلام للزركلي ١٢٥/٣ ، كتاب الوفيات، لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، تحقيق: عادل نويهض ، دار الإقامة الجديدة - بيروت - ١٩٧٨م، ٢٥٥/١ ، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٣٦ ) .

(٢) انظر: عمدة القاري للعيني ٢٦٦/٢٤ .

(٣) فتح الباري ٧/١٣ .

(٤) هم: أصحاب واصل بن عطاء الغزال الألغث، كان تلميذاً للحسن البصري يقرأ عليه العلوم والأخبار، فاعتزله يسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية والعدلية ، وهم قد جعلوا لفظ القدرية مشتركاً و قالوا : لفظ القدرية يطلق على من يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى ، واتفقوا على أن الإرادة والسمع والبصر ليست معاني قائمة بذاته لكن اختلفوا في وجودها ومحامل معانيها، واتفقوا على نفي رؤية الله تعالى بالأبصار في دار القرار، ومنهم طائف الواصليات، والهذلية والنظامية وغيرها.(انظر: الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق : محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٤هـ / ٤٢١ )، العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي أبو عبد الله، تحقيق : محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي - بيروت، ٢٥٠/١).

وعامة الخوارج<sup>(١)</sup>، وأما أهل الحق وهم أهل السنة، فقالوا : الاختيار أن يكون الإمام فاضلاً عدلاً محسناً، فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائزين من الأئمة أولى من الخروج عليه؛ لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمان بالخوف، ولأن ذلك يحمل على هراق الدماء، وشن الغارات والفساد في الأرض، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه، والأصول تشهد والعقل والدين أن أعظم المكرهين أولاهما بالترك، وكل إمام يقيم الجمعة والعيد وي jihad العدو ويقيم الحدود على أهل العداء، وينصف الناس من مظلومهم بعضهم لبعض، وتسكن له الدهماء وتؤمن به السبل، فواجب طاعته في كل ما يأمر به من الصلاح أو من المباح<sup>(٢)</sup>.

١٥ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " عَلَى الْمُرِءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمِنَ بِمَعْصِيَةِ، فَإِنْ أَمْرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةٌ" <sup>(٥)</sup> .

ومن ذلك يستفاد: فريضة الوحدة والجماعة التي أمر الله بها، وأمر بها رسوله صلى الله عليه وسلم، وحذر من مفارقتها في أي حال من الأحوال، وتوعد مفارقها بالعذاب الشديد والخسران المبين، وجعل ميتته ميتة جاهلية.

<sup>(١)</sup> هم أول من خرج على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، جماعة من كان معه في حرب صفين، وكبار فرق الخوارج ستة : الأزرقة، والنجادات، والعجارة، والتعالية، والإباضية، والصفوية، والباقيون فروعهم، ويجمعهم القول بالتبرئ من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على طاعة، ويكفرون أصحاب الكبائر ويزرون الخروج على الإمام (انظر: الملل والنحل، للشهرستاني ١١٣/١).

<sup>(٢)</sup> انظر: التمهيد لابن عبد البر، ٢٧٩/٢٣ .

<sup>(٣)</sup> كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ ح ١٨٣٩ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ ح ١٨٣٩ .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحه .

١٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنته (٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ رَأَى مِنْ أَمْيَرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُقَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"<sup>(٣)</sup>.

قال العلماء: المراد بالمقارنة، السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولو بأدنى شيء، فكنى عنها بمقدار "الشبر"؛ لأن الأخذ في ذلك يؤول إلى سفك الدماء بغير حق. و المراد بالميته الجاهلية، حالة الموت كموت أهل الجاهلية، على ضلال وليس له إمام مطاع، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك، وليس المراد، أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهلياً<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للامام، مالم تكن معصية ٢٦١٢/٦ ح ٦٧٢٤.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد عن الجعد عن أبي رجاء.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة الحديث .

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الفتنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سترون بعدي أموراً تتکرونها" ٢٥٨٨/٦ ح ٦٦٤٥ بنحوه، من طريق أبو النعمان، ومسلم، كتاب الإمارة باب وجوب ملازمنة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة، وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومقارقة الجماعة ١٤٧٧/٣ ح ١٨٤٩ بنحوه، من طريق حسن بن الربيع، كلها يتبع سليمان بن حرب، في الرواية عن حماد بن زيد به .

وأخرج البخاري كتاب الفتنة بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم "سترون بعدي أموراً تتکرونها" ٢٥٨٨/٦ ح ٦٦٤٦ بنحوه، ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمنة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومقارقة الجماعة ١٤٧٧/٣ ح ١٨٤٩ كلها بنحوه، من طريق عبد الوارث، يتبع حماد بن زيد في الرواية عن الجعد به .

<sup>(٤)</sup> ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> انظر: فتح الباري ٧/١٣ .

١٧ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاغِيَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيَةِ عِمَّيَّةٍ يَغْضُبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي يَضْرُبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَشَّ مِنْ مُؤْمِنَهَا وَلَا يَفْيِي بِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي" <sup>(٣)</sup>.

وقد توعد النبي صلى الله عليه وسلم، من يمزق وحدة الأمة، ولا يكتثر بما يفعله فيها ولا يخاف وباله، و لا يتحاشى ولا يترك ولا يفي لذبي عهدها، أي لا يفي لذمي ذمته، فهو خارج عن سنته النبي صلى الله عليه وسلم، ومن يقاتل تحت رأية عمية (هي الأمر الذي لا يستبين وجهه)، كقاتل القوم عصبية بعدها عن الكتاب والسنة.

وقوله "تحت رأية عمية" كنایة عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول، لا يعرف أنه حق أو باطل، وفيه: أن من قاتل تعصبا لا لإظهار دين ولا لإعلاء كلمة الله وإن كان المعصوب له حقا، كان على الباطل<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٦/٣ ح ١٨٤٨.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَبْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زَيْادِ بْنِ رِيَاحٍ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه مسلم كتاب الإمارة بباب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٦/٣ ح ١٨٤٨.

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواوه مسلم في صحيحه .

<sup>(٤)</sup> حاشية السندي على النسائي، لنور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب-ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م، ٧/١٢٣.

١٨ - أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن فضالة بن عبيد<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ثلاثة لا تسأل عنهم، رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيًا.. الحديث"<sup>(٤)</sup>

فهذه الأحاديث يبين فيها النبي صلى الله عليه وسلم، حرمة الخروج على الأئمة وإن جاروا، ويبين العذاب الأليم الذي ينتظر أولئك الذين ساهموا في حل وحدة الأئمة، وشق عصاها، واختلاف كلمتها، حيث تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم منهم؛ لأنهم ليسوا على سنته ونهجه القويم، فلا تسأل عنهم لأنهم من الهالكين لحل دمائهم بسبب فعلهم .

<sup>(١)</sup> ١٩/٦ ح ٢٣٩٨٨ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِي أَنَّ أَبَا عَلَيِّ عَمْرَو بْنَ مَالِكَ الْجَنْبِيَّ .

<sup>(٣)</sup> هو: فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس بن صهيب بن الأصرم ، الأنصاري الأوسي، أبو محمد، اسلم قديماً، ولم يشهد بدوا وشهد أحدا فما بعدها، وكان من بايع تحت الشجرة، وقال ابن حبان: مات في خلافة معاوية، وأرخ المدائني وفاته سنة ثلاط وخمسين . (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٣٧١/٥) .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

أبوهانئ: هو حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري، لا بأس به ، وهو أكبر شيخ لابن وهب . (تقريب التهذيب ص ١٨٢ ) .

قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن شاهين في الثقات: هو أكبر شيخ لابن وهب ، وقال الدارقطني: لا بأس به ثقة، وقال ابن عبد البر هو عندهم صالح الحديث لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة (انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣١/٣ ، الثقات لابن حبان ١٤٩/٤ ، سؤلات البرقاني للدارقطني ٢٣/١ ، الكاشف للذهبي ٣٥٤/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٥/٣) .

قال الباحث : وهو ثقة روى له مسلم والأئمة.

وباقى رجال السندي ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب العلم ٢٠٦/١ ح ١١٤ والطبراني في الكبير ٣٠٦/١٨ ح ٧٨٨ كلاهما بنحوه، من طريق حيوة، والبخاري في الأدب المفرد، كتاب المريض، باب البغي ٢٠٧/١ ح ٥٩٠، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي، دار الشائر الإسلامية - بيروت - ط٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، بنحوه، من طريق ابن وهب، يتبع حيوة في الرواية عن أبي هانئ به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، صصحه الحاكم وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيختين، فقد احتجوا بجميع روائهما، ولم يخرجا له علة"، وصححه الألباني، في تعليقه على الأدب المفرد، وفي السلسلة الصحيحة ٨١/٢ مكتبة المعارف - الرياض، وشعيب الأرناؤوط في تعليقه على المسند، وقال: إسناده صحيح ورجله ثقات، رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الجنبي .

ولقد بلغ من حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوحدة، أمره للMuslimين بالصلاحة خلف الأئمة إذا جاروا وظلموا، وذلك خوفاً من شق عصى المسلمين وتفرق جماعتهم.

١٩- أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنت إذا كانت عليك أمراً يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها، قال: قلتَ فما تأمرني قال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركْتها معهم فصل فإنها لك نافلة" <sup>(٣)</sup>.

وقد جاء الأمر من النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاحة معهم وعدم التخلف، فقال في رواية أخرى عند مسلم لأبي ذر: "صل الصلاة لوقتها فإن أدركك الصلاة معهم فصل، ولا نقل إني قد صليت فلا أصلني" <sup>(٤)</sup> وعند أحمد "صلوها معهم، فإن صلوها لوقتها وصليتها معهم فلكم ولهم، وإن أخروها عن وقتها فصليتها معهم، فلكم وعليهم" <sup>(٥)</sup>.

ومعناه: صلوا في أول الوقت يسقط عنكم الفرض، ثم صلوا معهم متى صلوا، لتحرزوا فضيلة أول الوقت وفضيلة الجماعة، ولئلا تقع فتنه بسبب التخلف عن الصلاة مع الإمام وتختلف كلمة المسلمين <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهيـة تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأمور إذا أخرها الإمام ٤٤٨ ح ٦٤٨ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حديثاً خلف بن هشام حديثاً حماد بن زيد قال ح و حديثي أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري قالاً حديثاً حماداً عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت .

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنـد :

رجال السنـد كلهم ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرجـه مسلم في صحيحـه، كتاب المساجـد ومواضع الصلاـة، باب كراهيـة تأخـير الصلاـة عن وقتـها المختار وما يـفعلـه المـأمورـ إذا أخرـها الإمام ٤٤٨ ح ٤٤٨ .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحـه .

<sup>(٤)</sup> كتاب المساجـد ومواضع الصلاـة، باب كراهيـة تأخـير الصلاـة عن وقتـها المختار وما يـفعلـه المـأمورـ إذا أخرـها الإمام ٤٤٨ ح ٤٤٨ .

<sup>(٥)</sup> المسند ٤٤٥/٣ ح ١٥٧١٩ وفي إسناده ضعـفـ .

<sup>(٦)</sup> انظر: شـرح النـوـوي على صـحـيقـ مـسـلم ١٦/٥ .

- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كل من يفرق الجماعة.  
بل وقد نعجب من حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوحدة، من أمره بقتل من يفارق الجماعة، ويسعى في حل عقدة المسلمين المجتمعة.

٢٠ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا يَإِحْدَى ثَلَاثَةِ الشَّيْبِ الرَّازَانِيِّ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالْتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ"<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٢/٣ ح ١٦٧٦ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيغ عن الأعمش عن عبد الله بن مروة عن مسروق عن عبد الله .

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :  
أولاً: دراسة رجال السند .

حفص: هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي، ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر (تقرير التهذيب ص ١٧٣) .

قال ابن المديني: كان يحيى بن سعيد القطان يقول: حفص أوثق أصحاب الأعمش، قال فكنت أنكر ذلك فلما قدمت الكوفة بأخره، أخرج إلى ابنه عمر كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على القطان، ووصفه أحمد بن حنبل والدارقطني بالتدليس وقال ابن حبان كان يهم في بعض الأحاديث وقال الذبياني الكبير الشهير. ( انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٨٠/٣ ، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان، تحقيق : م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٥٩ م، ١٧٢/١ ، تذكرة الحفاظ ١/٢٩٧ ، لسان الميزان لابن حجر، تحقيق : دائرة المعارف النظمية - الهند، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت - ط٣، ١٤٠٦ هـ - ٢٠١٧ م، ١٩٨٦ ) . طبقات المسلمين ١/٢٠ ، الكواكب النيرات لابن الكيايل ٤٥٩/١ ) .

قال الباحث: وهو ثقة، ووصفه بالتدليس لا يضره، فقد ذكره ابن حجر، في المرتبة الأولى من مراتب التدليس، أما بالنسبة لاختلاطه: فهو أوثق أصحاب الأعمش، وقد تابعه في هذه الرواية عن الأعمش (أبو معاوية، ووكيغ) .

الأعمش: سبقت ترجمته ص ٢١

وبالباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قوله تعالى أن النفس بالنفس ٦٢٥١/٦ ح ٦٤٨٤ ، ومسلم كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٢/٣ ح ١٦٧٦ كلاهما، بنحوه، من طريق حفص به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواوه الشيخان .

قال العلماء: ظاهر قوله "المفارق للجماعة" أنه نعت للتارك لدينه، لأنه إذا ارتد فارق جماعة المسلمين، غير أنه يلتحق به كل من خرج عن جماعة المسلمين وان لم يرتد، كمن يمتنع من إقامة الحد عليه إذا وجب، ويقاتل على ذلك كأهل البغي وقطاع الطريق والمحاربين من الخوارج وغيرهم، قال: فيتناولهم لفظ المفارق للجماعة بطريق العموم<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب عون المعبود: "أي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن أمرهم بالردة"<sup>(٢)</sup> التي هي قطع الإسلام قولاً أو فعلًا أو اعتقاداً، فيجب قتله إن لم يتبع وتسميته مسلماً مجازياً<sup>(٣)</sup>.

٢١ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن عرفجة بن شريح<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاءً وَهَنَاءً، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَهَذِهِ الْأُمَّةَ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مِنْ كَانَ"<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ٢٠٢/١٢ .

<sup>(٢)</sup> عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم أبيادي ٥/١٢ .

<sup>(٣)</sup> تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى للمباركفورى ٥٤٧/٤ .

<sup>(٤)</sup> كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَبْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ وَقَالَ أَبْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَرَفَةَ .

<sup>(٦)</sup> هو: عرفجة بن شريح، وقيل: بن صريحة، وقيل: بن شريك، وقيل: بن شراحيل، وقيل: بن ذريح، الأشجعي، نزل الكوفة وحديثه عند مسلم وأبي داود والنمسائي، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من أمتي وهم جميع على رجل يريد أن يشق عصاكما ويفرق جماعتكم. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤٨٦/٤).

<sup>(٧)</sup> أي: شُرُورُ وفَسَادُ (النهاية في غريب الأثر ٦٥١/٥) .

<sup>(٨)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

أبو نافع: هو محمد بن أحمد بن نافع العبدى، أبو بكر، مشهور بكنيته، صدوق (تقريب التهذيب ص ٤٦٧) ذكر المزى وابن حجر ترجمته فقط ولم يذكر فيها جرحًا ولا تعديلاً، روى له مسلم، والترمذى، وغيرهم، وقال الذهبي: ثقة (انظر: تهذيب الكمال للمزى ٣٥١/٢٤، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٢/٩ ، الكاشف للذهبي ١٥٥/٢) .

قال الباحث: هو ثقة واحتاج به الأئمة، ولم يرد فيه جرح .

وباقى رجال السنن ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

آخره مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ بمتابعات عدة من طريق زياد بن علاقة به .

وفي رواية أخرى " من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه ".<sup>(١)</sup>

والمراد " بالهنات " هنا الفتن والأمور الحادثة، قوله صلى الله عليه وسلم: " فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان " هي عبارة عن اختلاف الكلمة وتناقض النقوس، وفيه الأمر بقتل من خرج على الإمام، أو أراد تفريغ كلمة المسلمين ونحو ذلك، فإن لم ينته قولك، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فيقتل<sup>(٢)</sup>، دلت هذه الألفاظ، على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين، في أي قطر من الأقطار، فإنه قد استحق القتل لإدخاله الضرر على العباد، وظاهره سواء كان جائراً أو عادلاً<sup>(٣)</sup>.

٢٢ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا بُويع لخليفتين فاقتلو الآخر منهما"<sup>(٦)</sup>.

وفي الحديث إشارة واضحة إلى أنه لا بد من خليفة واحد للمسلمين، يقوم على رعايتهم وتديير شؤونهم، فإذا بُويع لخليفة بعد خليفة، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها، وبيعة الثاني باطلة.

---

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ من طريق يونس بن يعفور عن أبيه عن عرفجة .

(٢) شرح النووي على مسلم ٢٤١/١٢ بتصرف يسير .

(٣) انظر: سبل السلام للصنعاني، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - ط١٣٧٩، ٤، ٢٦١ هـ / ١٩٦٠ م، ٣/٢٦١ .

(٤) كتاب الإمارة، باب إذا بُويع لخليفتين ١٤٨٠/٣ ح ١٨٥٣ .

(٥) سند الحديث: حدثني وهب بن بقية الواسطي حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريري عن أبي نصرة .

(٦) دراسة الحديث:

### أولاً: دراسة رجال السند :

الجريري: هو سعيد بن إياس الجريري، بضم الجيم، أبو مسعود البصري، ثقة اخْتَلَطَ قبل موته بثلاث سنين. (قريب التهذيب ص ٢٣٣).

قال الباحث: هو ثقة ورواية الشیخان له تحمل على ما قبل الاختلاط . (انظر: الكواكب النيرات ص ٣٥)

وباقى رجال السند ثقات .

### ثانياً: تخریج الحديث:

آخرجه مسلم في صحيحه .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

قال النووي: <sup>(١)</sup> سواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الأول أم لا، سواء كانوا في بلد واحد أو أكثر، سواء كانوا في بلد الإمام المنفصل أم لا، هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور <sup>(٢)</sup> وإذا بويغ لآخر فيقتل، لما يسببه من فتنة عظيمة، تقوم على تفرق الأمة وتشتيتها، فتصبح لقمة سهلة لأعدائها.

### - لزوم الجماعة لا يعني السكوت عن الظلم.

وهذه الأحاديث التي ذكرناها تدل دلالة واضحة على لزوم الوحدة والجماعة، وعدم العمل على تفرقها وذهب ريحها، وعند كلامنا عن لزوم جماعة المسلمين، لا يعني أن يقف العلماء ومن خلفهم العامة مكتوفي الأيدي عن ظلم الحكام والمسؤولين، وإنما لابد من تقديم النصيحة في أقل الأحوال، فالدين النصيحة، ولا بد من إنكار المنكر حتى ولو بالقلب كما هو معلوم .

وطاعة الولاة والحكام لاتكون إلا في المعروف من أجل حماية الوحدة، فلا طاعة لخلق في معصية الخالق .

٢٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٣)</sup> بسنده <sup>(٤)</sup> عن علي رضي الله عنه قال: "بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ فَقَالَ: أَكَيْسَ أَمْرَكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَاجْمِعُوْا لِي حَطَبًا فَجَمَعُوْا، فَقَالَ: أَوْقِدُوْنَا نَارًا فَأَوْقَدُوْهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوْهَا فَهَمُوْا وَجَعَلُوْا بَعْضَهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُوْنَ: فَرَنَّا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "لَوْ دَخَلُوْهَا مَا خَرَجُوْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمُعْرُوفِ".

<sup>(١)</sup> هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث، ومولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسوريا) واليها نسبته، ذكر له أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً على مشايخه شرحاً وتصحيناً، توفي ٦٧٦ هـ . (انظر: الاعلام للزرکلي ١٤٩/٨ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ١٧٤/٤ )

<sup>(٢)</sup> انظر: فتح الباري ٤٩٧/٦ ، شرح النووي على مسلم ٢٣١/١٢ .

<sup>(٣)</sup> كتاب المغازى، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلжи، ويقال إنها سرية الأنصارى ١٥٧٧/٤ ح ٤٠٨٥ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن .

فهذا معن بن زائدة<sup>(١)</sup> يوصي أبناءه عند وفاته بقوله:

كونوا جمِيعاً يا بني إِذَا اعْتَرَى  
خُطُبَ وَلَا تَقْرِقُوا آحَاداً  
تَأْبَى الرِّماحُ إِذَا اجْتَمَعْتُمْ تَكْسِرَ آحَاداً  
فَالْوَحْدَةُ لَا تَتَحْقِقُ بِالشَّعَارَاتِ وَالْأَمْنِيَّاتِ، وَإِنَّمَا تَتَحْقِقُ بِأَنْ يُؤْمِنَ الْجَمِيعُ أَنَّ الْوَحْدَةَ هِيَ  
قَدْرُنَا، وَفِي ظُلُمِهَا تَحْقِقُ الْأَمْمَةُ أَهْدَافَهَا، وَتَبْلُغُ غَايَاتِهَا، وَإِذَا حَقَّتِ الْأُمَّةُ الْوَحْدَةُ فِي حَيَاتِهَا تَقْرَبُ  
مِنَ اللَّهِ وَمِنْ نُصْرَتِهِ وَتَأْيِيْدِهِ وَتَسْدِيْدِهِ، فَبِدُونِ الإِذْعَانِ بِأَهْمَيَّةِ الْوَحْدَةِ وَالْإِيَّاثِ وَالتَّضْحِيَّةِ، تَبْقَى  
شَعَارَاتِ الْوَحْدَةِ مُثِيرَةً لِلْاسْتَهْزَاءِ، وَتَبْقَى الْجَهُودُ الَّتِي يَبْذِلُهَا الْمُخْلُصُونَ مُسْحَوَّةً تَحْتَ عَجلَةِ  
الْتَّفْرِقِ.

---

الأعمش: ثقة، مدلس من الثانية وقد صرخ بالسماع في روایته .

عبد الواحد: هو ابن زياد العبدى مولاه البصري ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. (تقريب التهذيب ص ٣٦٧)

قال الباحث: هو ثقة، وقد تابعه عن الأعمش، حفص بن غياث، وكيع كما سببب في التخريج  
وبلقى رجال السنن ثقات  
ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية ٢٦١٢/٦ ح ٦٧٢٦  
بنحوه، من طريق حفص بن غياث، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية  
وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ ح ١٨٤٠ من طريق وكيع، كلاهما يتبع عبد الواحد في الرواية عن  
الأعمش به .

وأخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلوة ٢٦٤٩/٦  
ح ٦٨٣٠ مختصرأ، ومسلم في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، كلاهما من طريق زنيد، يتبع الأعمش في  
الرواية عن سعد بن عبيدة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان

(١) معن بن زائدة أمير العرب ، أبو الوليد الشيباني ، أحد أبطال الإسلام ، وعين الأجواد ، كان من أمراء متولى  
العراقيين ، أئي (البصرة والكوفة) ، ولمعن أخبار في السخاء ، وفي البأس والشجاعة ، ولله نظم جيد ، ثم ولـي  
سجستان ، وثبت عليه خوارج وهو يحتجم ، فقتلوه ، في سنة اثنين وخمسين ومائة ، وقيل : سنة ثمان وخمسين .

(انظر : سير أعلام النبلاء ٩٨/٧ )

## **المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية**

الوحدة وتلقي القلوب من أبرز ألطاف الله تعالى بمخلوقاته، فقد اقتضت حكمته أن يقوم كل شيء بالوحدة، فبدونها لا يقوم للشيء قائم، ابتداءً من المنظومة الكونية الواسعة، وانتهاءً بالطبيعة والإنسان، فالكون بما فيه الأجرام والنجوم والكواكب، فالوحدة في نظام الكون تُعد من آلاء الله تعالى وعظمته، والمجموعة البشرية على وجه الأرض ليست بداعاً من خلق الله، وحكمته إنما تجري عليها حكمة الباري -عز وجل-، كجريها على المنظومة الكونية الواسعة، الفارق بينهما هو أن الوحدة في المنظومة الكونية تكوينية، بمعنىً قدر للكون أن ينظم على أساس الوحدة وليس له إرادة في ذلك، أمّا في المجموعة البشرية فتحقيق الوحدة من مسؤولياتها، وهي مطلوبة للمسلمين الموحدين، فالإنسانية المؤمنة بالله الواحد لا تتكامل ولا ترتقي ولا تتال سعادتها إلا بالوحدة، فإذا خرج جزء من المجموعة الإنسانية المؤمنة من دائرة الوحدة، يختل النظام ويترنّح الأمان والسلم الإنساني.

والوحدة ضرورة إنسانية، حيث إن الإنسان لا يستطيع أن يعيش وحده بمعزل عنبني جنسه، ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم، وهو معنى العمران، وبيانه أن الله سبحانه خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياتها وبقاوها إلا بالغذاء، ودهاه إلى التماسه بفطرته، وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء، فيستحيل أن يوفي بذلك كله أو ببعضه قدرة الإنسان وحده، فلا بد من اجتماع القدرة الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت له ولهم، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف، وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضاً في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه <sup>(١)</sup>.

"على الرغم من الخصوصية الفردية التي يتسم بها الإنسان، فإنه لا ير肯 إلى الانفراد، إذ لا بد من تحقيق وجوده وذاته في واقع اجتماعي معين، فهو من هذه الناحية يسعى إلى تمزيق كل محاولة تتسلل فيها الغربة أو الاغتراب، ليندمج في الواقع الاجتماعي، وهذا بحد ذاته تجاوز لفردية الإنسان إلى حالة تواصل مع الآخر وتوازن معه، أي تجاوز الفردية إلى لون من الاندماج الاجتماعي" <sup>(٢)</sup>

<sup>(١)</sup> انظر: مقدمة ابن خلدون، دار العودة - بيروت، ٣٣/١

<sup>(٢)</sup> الشعر الجاهلي قضيابه وظواهره الفنية، الأستاذ الدكتور كريم الواثلي ٢/١

كل بني آدم لاتتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة، إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر، فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم ودفع مضارهم، لهذا يقال الإنسان مدني بالطبع، فجميع بني آدم لابد لهم من طائفة، وإن لم يكن من أهل الكتب السماوية ولا من أهل دين، فإنهم يطieten ملوكهم فيما يرون أنه يعود عليهم بمصالح دنياهم، مصيبيين تارة ومخطئين أخرى<sup>(١)</sup>.

فإِنَّ إِنْسَانًا لَا يُسْتَطِعُ أَنْ يَقُومَ بِأَمْرٍ أَمْمَةً لَوْحَدَهُ وَلَوْ كَانَ يَعْدِلُ أَمْمَةً وَحْدَهُ، وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ خَيْرٌ شَاهِدٌ عَلَى ذَلِكَ، فَهَذَا هُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ يُشَارِكُهُ فِي الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، فَقَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ مُوسَى:

**﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴾٢٩﴿ هَرُونَ أَخِي ﴾٣٠﴿ أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي ﴾٣١﴿ وَآشِرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴾٣٢﴾.**

والوزير، هو المؤازر كالأكل المواكل، لأنَّه يحمل عن السلطان وزره أي ثقله، واشتقاقه في اللغة من الوزر، وهو الجبل الذي يعتصم به لينجي من الهلكة، والوزير الذي يعتمد الملك على رأيه في الأمور ويلتجئ إليه، وقيل: هو مشتق من الموازرة وهي المعاونة<sup>(٢)</sup>.

وفي السنة النبوية، يبين النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاجةِ الإنسانِ إلى من يعينه في الحكم والمشورة والنصيحة.

٤٤ - أخرج البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ":<sup>(٦)</sup> بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخُيُورِ وَتُحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتُحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَالْمُعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهَ".<sup>(٧)</sup>

<sup>(١)</sup> موسوعة مصطلحات العلوم الاجتماعية والسياسية في الفكر العربي والإسلامي، للدكتور سميح غنيم، مكتبة لبنان - ناشرون ط ٢٠٠٠، م، ص ٩٢٠.

<sup>(٢)</sup> سورة طه الآيات من ٢٩ - ٣٢.

<sup>(٣)</sup> فتح القدير للشوکانی ٣/٥١٩.

<sup>(٤)</sup> كتاب القدر باب المعصوم من عصمة الله ٦٢٣٧ ح ٢٤٣٨/٦.

<sup>(٥)</sup> سند الحديث : حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يومنا عن الزهري قال حدثني أبو سلمة.

<sup>(٦)</sup> بطانة الرجل، صاحب سره وداخله أمره الذي يشاوره في أحواله (انظر: لسان العرب ١٣/٥٢، النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١/٣٥٥).

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث:

أولاً: رجال السنن :

يونس: هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي: بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روایته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ (تقریب التهذیب ص ٦١٤).

والله - عز وجل - يذكر جميع البشر بأصلهم الإنساني الواحد، قال تعالى: ﴿يَكَانُوا أَنَاسٌ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَرَّةٍ وَأَنْتُمْ شَعُوبٌ وَقَبَائِلٌ تَعْرَفُونَ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقْتُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ﴾<sup>(١)</sup>.

فكل نفس خوطبت بهذا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقبله وبعده، مخلوقة من ذكر وأنثى، وكلها شعوب وقبائل<sup>(٢)</sup>.

وهذا يدل على استواء الناس في الأصل، لأن أباهم واحد وأمهما واحدة، وكان في ذلك أكبر زاجر عن التفاخر بالأنساب وتطاول بعض الناس على بعض، وبين تعالى أنه جعلهم شعوبا وقبائل لأجل أن يتعرفوا أي يعرف بعضهم ببعض، ويتميز بعضهم عن بعض، لا لأجل أن يفتخر بعضهم على بعض ويتطاول عليه، وذلك يدل على أن كون بعضهم أفضل من بعض وأكرم منه إنما يكون بسبب آخر غير الأنسب، فكل الناس لآدم وآدم من تراب .

٢٥ - أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> مرسلاً عمن سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق فقال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاؤُكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَأَفْضُلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالْتَّقْوَى" <sup>(٥)</sup> .

قال الباحث : هو ثقة، وروايته في هذا الحديث عن الزهرى، وله متابعة عند النسائي في السنن كتاب البيعة، بطانة الإمام ١٥٨/٧ ح ٤٢٠، تابعه فيها معاوية بن سلام .

وباقى رجال السند ثقات .

#### ثانياً: تحرير الحديث :

آخرجه البخاري في صحيحه كذلك، كتاب الأحكام، باب بطانة الإمام وأهل مشورته ٢٦٣٢/٦ ح ٦٧٧٣ بمثله من طريق ابن وهب يتتابع عبد الله بن المبارك به .

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

روايه البخاري في صحيحه .

<sup>(١)</sup> سورة الحجرات آية ١٣ .

<sup>(٢)</sup> أحكام القرآن للشافعى، تحقيق : عبد الغنى عبد الخالق، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٠ هـ، ٢٣/١ .

<sup>(٣)</sup> ٤١١/٥ ح ٢٣٥٣٦ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

#### ٥ دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

سعید الجریری: سبقت ترجمته ص ٤٩، وإسماعیل بن علیہ من سمع منه قبل اختلاطه.

وأختلف الشعوب في الأرض له غاية جليلة أرادها الله سبحانه وتعالى وهي : التعارف، وهذا التعارف له ظواهر :

الأولى: اللقاء على مودة وتراحم في أمن وسلام، وفي حرب وخصام.

الثانية: التعاون على أن ينتفع الإنسان بكل خيرات الأرض، بحيث ينتفع أهل كل إقليم بما في الإقليم الآخر من خير، فإذا كانت الأرض مختلفة فيما تنتج فالإنتاج كله للإنسانية كلها، فستتغل الأرض في كل أجزائها مهما تبتعد وتتفرق.

الثالثة: تكريم الإنسان في هذه الأرض، فلا يوجد تعارف إذا كان كل إقليم يحتقر الآخر، لأن ذلك يكون تناكراً لا تعارفاً، ولابد لأهل الأرض أن يحترم حرية بعضهم بعضاً.

---

أبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة، بضم القاف وفتح المهملة، العبدى العوفى ، البصري (أبو نصرة) مشهور بكنيته، ثقة (تقريب التهذيب ص ٥٤٦ )

قال العلائي: روى عن علي وأبي ذر رضي الله عنهما وغيرهما من قدماء الصحابة، وذلك مرسل قاله في التهذيب، وقد سمع من ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وطبقتهم رضي الله عنهم. (انظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل ٢٨٧/١ ) .

وباقى رجال السنن ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه الطبراني في الأوسط ٨٦/٥ بنحوه، دون ذكر يائياها الناس، من طريق أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه البيهقي، في شعب الإيمان، فصل ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء، وخصوصاً بالجاهلية والتعظيم بهم ٢٨٩/٤ ح ٢٨٩ بمثله، من طريق أبي نصرة عن جابر.

وأخرجه ابن المبارك في مسنده، تحقيق : صبحي البدرى السامرائي، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١، ١٤٠٧ هـ، ١٤٧/١، بلطفه، وفي بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة - الحافظ نور الدين الهيثمي ١٩٣/١ ح ٥١ ، تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسير النبوية - المدينة المنورة - ط ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، ببعض لفظه، وفي جزء فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم نصر الله امرأ سمع مقالتي فأدعاها ،لأبو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم المديني، تحقيق : بدر بن عبد الله البدر، دار ابن حزم - بيروت - ط ١٩٩٤ م، ص ٣٢ ح ١٦، بمثله، ثالثتهم من طريق أبي نصرة مرسلاً .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: والحديث متصل حيث أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد الخدري، و عند البيهقي في شعب الإيمان عن جابر بن عبد الله، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٠٣/٦ ، وفي صحيح الترغيب والترغيب، مكتبة المعارف - الرياض، ط ٥، ح ٢٩٦٣/٣ ، عن جابر، وفي غایة المرام في تخریج أحادیث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣ ، ١٤٠٥ هـ، ١٩٠/١ ح ٣١٣ .

وإن التعارف لا يكون كاملاً، إلا إذا أزيلت الحاجز بين الدول، ولا يتم التعارف الذي أمر الله به، إلا إذا محيت التفرقة العنصرية محوأً تماماً، فلا تفرقة بالجنس ولا باللغة ولا باللون<sup>(١)</sup>. والإسلام قد نبذ العنصرية وعد القتال من أجلها جاهلية، ففي الحديث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيِهِ عِمَّيَةٌ يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَإِنَّمَا مِنْ أُمَّتِي " <sup>(٢)</sup>.

فإن الإنسانية كلها وحدة متكاملة، فضل الله بها أهل الإيمان من المتقين على غيرهم، ومadam المسلمين أصلهم واحد، فحربي بهم أن يجتمعوا على قلب رجل واحد .

والناظر إلى حال العالم اليوم، يجد أن البشر قد تجمعوا واتحدوا على إنسانيتهم، دون أن يجمعهم دين؛ لأن الوحدة أصبحت قانون العصر الذي لا يعرف إلا القوة، والقوة لا تأتي إلا بالتوحد، فهذه أوروبا قد اتحدت سياسياً واقتصادياً ومجتمعاً، حيث يستطيع الواحد منهم أن يجوب كل مناطقها، دون عائق يعيقه، ودون أن يسأله بشر، فاتحدوا لأن الوحدة مطلب إنساني حتمي يفرض نفسه في هذا الزمان وكل زمان، وأهل الشرك جميعاً قد وحدتهم مصلحة واحدة، وهي القضاء على الإسلام وأهله .

أما الأمة الإسلامية التي تجمعها الإنسانية والدين الواحد، وهي تمتلك كل مقومات الوحدة لازالت تقترن وتبتعد وتتنازع على حدودها، في وقت أصبحت فيه قصعتها مستباحة لغيرهم، تتحكم فيهم قوى الشرق والغرب، فحربي بها أن يجمعها هذا الدين، لمحاباة أعدائها الذين يتربصون بها الدوائر.

---

<sup>(١)</sup> انظر: المجتمع الإنساني في ظل الإسلام لمحمد أبو زهرة ص ٥١ وما بعدها.

<sup>(٢)</sup> سبق تخريرجه ص ٤٤.

## **الفصل الثاني مقومات الوحدة**

**وفيه خمسة مباحث:-**

**المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى.**

**المبحث الثاني: التمسك بمحارم الأخلاق.**

**المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.**

**المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين .**

**المبحث الخامس: مسؤولية ولـي الأمر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة.**

## **المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى**

**وفيه أربعة مطالب:-**

**المطلب الأول: الولاء والبراء.**

**المطلب الثاني: الإخلاص والصدق.**

**المطلب الثالث: الوفاء.**

**المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنّة.**

## نوطنة

إن الإيمان بالله تبارك وتعالى من أعظم مقومات الوحدة، فإذا كانت المصالح الدنيوية قد وحدت الشعوب، فالأمة الإسلامية يجمعها التوحيد الذي تستظل بظله، فالإسلام يقوم على ركنتين: كلمة التوحيد، وتوحيد الكلمة، فكلمة التوحيد هي الباب الوحيد الذي يدخل منه الناس إلى ساحة الإسلام، وتوحيد الكلمة سر البقاء فيه، ولاشك إن التوحيد يبعث على الوحدة.

وكلمة التوحيد هي العنصر الأساس في توحيد العناصر والأهداف والتصورات، وهذا يجعل الأمة متقاربة متّالفة متّحدة، وذلك لأن كل فرد من أفرادها يرتبط بغيره على أساس الإيمان، فيكون البنيان متّالفاً والجميع متّمسكاً.

وقد جاءت العبادات في الإسلام ترجمة لهذا المعنى، «رسخة لهذا التلاقي في تدريب عملي، حتى لا يصيّبه ضعف أو يعتريه وهن».

فالصلوة: هي الصلة الدائمة المتكررة بالله سبحانه وتعالى، بنادي منادي الإيمان ويرفع الأذان، فيترك المسلمون ما بأيديهم من أشغال، وما في أفكارهم من مشاغل، منطلقين صوب النداء، فتجمع الأبدان، وتتعارف الوجوه، وتتصافح الأيدي، وتتألف القلوب، يقومون في صعيد واحد، يناجون رب واحد، ويصلون خلف إمام واحد، ويتجهون نحو قبلة واحدة، ويؤدون أعمالاً واحدة، في استواء صفوف واستقامة نفوس، ومهما تباعدت ديارهم وتناثرت أقطارهم، يتوجهون إلى بئرة واحدة ومركز ثابت، لا يتحولون عنه ولا يلتفتون<sup>(١)</sup>.

وتأدية هذه العبادة في جماعة أمر مقصود، أشار إليه القرآن، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَءُوا الزَّكُوْنَ وَأَنْجُوْنَ مَعَ أَرْكَعِنَ﴾<sup>(٢)</sup>، فالركوع مطلوب ولكنه مطلوب مع الراكعين، لترسم صورة حية ماثلة للوحدة الإسلامية<sup>(٣)</sup>.

ولقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد في الأجر والثواب:

<sup>(١)</sup> عد النبي صلى الله عليه وسلم الانتفاتات في الصلاة اختلاساً يختلسه الشيطان من صلاة العبد.

<sup>(٢)</sup> سورة البقرة آية ٤٣.

<sup>(٣)</sup> انظر: العبادة في الإسلام للقرضاوي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ١٧٨٥، م، ص ٢٢٩، التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة لعبد الرحمن النحلاوي، المكتب الإسلامي، ص ٤٥ وما بعدها، دراسات في الثقافة الإسلامية، مدخل إلى الدين الإسلامي، لأمير عبد العزيز، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٩٧٩، م، ص ٣٠٧.

٢٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدْنَ"<sup>(٣)</sup> بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً"<sup>(٤)</sup> وفي رواية أخرى "بِحَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً"<sup>(٥)</sup>.

وفريضة الزكاة، طهارة للمجتمع وحماية له من عوامل الهم والتفرقة والصراع، طهارة للمزكي من الفردية والأثنانية وحب الذات، وإلزام له بالشعور بالمحروميين من حوله، وطهارة للفقراء والمحاجين من الحقد والحسد، فمن شأن الإحسان استهلاك القلوب ومحبة الناس، والزكاة طهارة لشخصية الفقير، فهو ليس ضائعاً في المجتمع، فتقرب المسافة بينه وبين الغني، فتحتتحقق الوحدة المرجوة .

والصيام يشعر الناس بجوع الآخرين وبؤسهم، فتحتتحول وحدة الشعور إلى وحدة المشاعر، فتحتجمعت القلوب على التوحيد .

وفي الحج تنتضج الوحدة في أجل صورها، فالكل يقصد المكان ذاته بإخلاص، ولبسوا جميعاً لباساً واحداً أشبه ما يكون بالأكفان، ووحدة في المشاعر ووحدة في الشعائر، ووحدة في الهدف ووحدة في العمل والقول، العربي والعجمي والغني والفقير والسيد والمسود كلهم إخوة<sup>(٦)</sup>.

وهكذا نرى أن العبادات في الإسلام تبعث على الوحدة في ظل التوحيد.

<sup>(١)</sup> كتاب الجماعة والإماماة، باب وجوب صلاة الجمعة ٢٣١/١ ح ٦١٩ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ .

<sup>(٣)</sup> الفَدْنُ: الفَرْدُ وَالجمع أَفْذَادُ وَفُذُوذُ وَأَفْذَنَتُ الشَّاءُ إِذَا ذُرَّ وَهِيَ مُفْذُوذَةٌ لَوْلَدَتْ وَلَدًا وَاحِدًا، الفَدْنُ : الْوَاحِدُ (انظر: لسان العرب لابن منظور ٣/٥٠٢ ، النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣/٨١٠) .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث:

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنها ١/٤٥٠ ح ٦٥٠ بلفظه، من طريق يحيى بن يحيى، يتابع عبد الله بن يوسف في الرواية عن مالك به .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

رواوه الشیخان .

<sup>(٥)</sup> هذه الرواية في نفس الكتاب والباب عند كليهما، البخاري ح ٦٢١، ٦٢٠ ، مسلم ح ٦٤٩ ، عن أبي هريرة للبخاري رواية ح ٦١٩ ، عن أبي سعيد الخدري.

<sup>(٦)</sup> انظر: بحث "الوحدة الإسلامية نماذج من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالحة للدكتور أحمد هليل، بحث مقدم لمؤتمر وحدة الأمة الإسلامية، بمكة المكرمة ١٤٢٧هـ-١٩٩٦م، ص ٨ وما بعدها بتصرف.

## المطلب الأول: الولاء والبراء

الولاء والبراء؛ معتقدٌ مرتبٌ بأصل الإيمان، فلا إيمان بتأنّتَ بغير ولاء وبراء، ولا يمكن أن يوجد إسلامٌ أو مسلمون بغيره؛ لأنَّه حصن الإسلام الحصين وهو عمود من أعمدة هذا الدين القويم.

فما هو الولاء والبراء؟ وكيف يكون؟

الوليُّ في اللغة: هو القُرْبُ<sup>(١)</sup> هذا هو الأصل الذي ترجعُ إليه بقية المعاني المشتقة من هذا الأصل، والمولى مولى المُوالاة، وهو الذي يُسلِّمُ على يدك و يُوالِيك<sup>(٢)</sup>.  
والولي: مشتق من الولاء، وهو القرب، كما أن العدو من العدو، وهو بعد فولي الله من والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضياته، وتقرب إليه بما أمر به من طاعاته<sup>(٣)</sup>.  
وأما بَرِئٍ، فبمعنى: تَنَزَّهَ وَتَبَاعَدَ<sup>(٤)</sup> فالتباعدُ من الشيء ومزايلته، هو أحدُ أصليّ معنى هذه الكلمة<sup>(٥)</sup>، والأصل الثاني هو: الْخَلْقُ، ومنه اسمه تعالى (البارئ)<sup>(٦)</sup> ومن الأصل الأول (وهو التباعدُ من الشيء ومزايلته): البرءُ هو السالم من المرض، والبراءةُ من العيب والمكروره<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: الصاحح للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين: بيروت. ط ٢، ١٣٩٩ هـ - ٢٥٢، وتهذيب اللغة للأزهرى، تحقيق: عبد السلام هارون، عبد الحليم النجار، الدار المصرية للتأليف، ٤٤٧ / ٥.

<sup>(٢)</sup> لسان العرب ١٥/٤٠٥.

<sup>(٣)</sup> دقائق التفسير الجامع لتفسیر ابن تیمیة، تحقيق: د. محمد السيد الجلیند، مؤسسة علوم القرآن - دمشق - ٢٢٠ / ٢، ١٤٠٤ هـ.

<sup>(٤)</sup> انظر: تهذيب اللغة للأزهرى ٢٦٩ / ٥.

<sup>(٥)</sup> مقاييس اللغة لابن فارس ٢٣٦ / ١.

<sup>(٦)</sup> المصدر نفسه.

<sup>(٧)</sup> المصدر نفسه.

## تعريف الولاء والبراء في الاصطلاح :

بالنظر في أدلة الكتاب والسنة، وُجد أن معتقد الولاء والبراء، يرجع إلى معنيين اثنين بالتحديد، هما: **الحبُّ والنُّصرةُ** في الولاء، و**وضدُّهما** في البراء، ولا يخفى أن هذين المعنيين من معانيهما في اللغة، كما سبق بيانه.

وعلى هذا فالولاء شرعاً هو: حُبُّ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين، ونُصرةُ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين.

والبراء هو: بُغضُ الطواغيت<sup>(١)</sup> التي تُعبد من دون الله تعالى (من الأصنام المادية والمعنوية: كالأهواء والأراء)، وبُغضُ الكفر (بجميع ملله) وأتباعه الكافرين، ومعاداة ذلك كله.

وبذلك نعلم، أننا عندما نقول: إن ركني الولاء والبراء هما: الحب والنصرة في الولاء، والبغض والعداوة في البراء، فنحن نعني بالنصرة وبالعداوة هنا، النصرة القلبية والعداوة القلبية، أي تمني انتصار الإسلام وأهله وتمني اندحار الكفر وأهله. أما النصرة العملية والعداوة العملية فهما ثمرة لذلك المعتقد، لا بد من ظهورها على الجوارح<sup>(٢)</sup>.

فالولاء والبراء هو: حُبُّ الله تعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم ودينه، والمسلمين، ونصرتهم؛ وبُغضُ الطواغيت التي تُعبد من دون الله والكُفر والكافرين، وعداوتهم.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُعِظُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَنَّ يُقْرِئُونَ أَصْلَاهُ وَيُؤْتُونَ الرِّزْكَهُ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَلِيلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فليس للمؤمنين ناصر إلا الله ورسوله والمؤمنون، فأما اليهود والنصارى الذين أمرنا الله أن نتبرأ من ولائهم، ونهانا أن نتخذ منهم أولياء، فليسوا أولياء ولا نصراء، بل بعضهم أولياء بعض ولا تتحذوا منهم ولياً ولا نصيراً.

<sup>(١)</sup> وهي ما كانوا يعبدونه من الأصنام وغيرها، الطواغيت فجمع طاغوت وهو الشيطان . (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨/٣)

<sup>(٢)</sup> انظر: الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء القرآن والسنة للدكتور حاتم بن عارف الشريف العوني ص ٥ .

<sup>(٣)</sup> سورة المائدة آية ٥٥، ٥٦ .

"وهذا إعلام من الله تعالى، ذكره عباده جمِيعاً، أَنْ مَنْ وَثَقَ بِاللَّهِ وَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ مِنْ أُولَئِي الْأَيْمَانِ، لَهُمُ الْغَلْبَةُ وَالْدَوَائِرُ وَالْوَلَاةُ عَلَى مَنْ عَادُهُمْ وَحَادُهُمْ، لَأَنَّهُمْ حَزْبُ اللَّهِ وَحَزْبُ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ" (١).

وقد وعد الله أهل الولاء بالرحمة، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَصَّرُهُنَّ أَوْلِيَاءَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْسِمُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُونَ الزَّكُورَةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ سَيِّدُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢).

فهذه هي صفات المؤمنين، يوالون بعضهم بعضاً وينصرونهم، ويبررون من الكفر والكافرين، وكل من يريد الطعن بهذا الدين، قال تعالى: ﴿لَا يَجِدُ الْمُعْمَنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ قُنْقُنَةً وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُكُمْ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (٣).

ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكُفَّارَ ظَهْرًا وأنصارًا، تواليونهم على دينهم وتطاولونهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتذلّلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك ﴿فَلَيَسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ يعني بذلك: فقد برئ من الله، وبرئ الله منه، بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ قُنْقُنَةً﴾ إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافونهم على أنفسكم، فتُظْهِرُوا لهم الولاية بالسننكم، وتُضمرُوا لهم العداوة، ولا تُشَاعِرُوهُمْ على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهُمْ على مسلم بفعل (٤).

وقال الزمخشري: لا تتخذوهُمْ أُولَئِيَّةَ تَتَصَرَّرُونَهُمْ وَتَسْتَصَرَّرُونَهُمْ وَتَؤَاخِذُونَهُمْ وَتَصَافُونَهُمْ وَتَعَاشِرُونَهُمْ معاشرَةَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ عَلَى النَّهِيِّ بِقُولِهِ: ﴿بَصَّرُهُنَّ أَوْلِيَاءَ بَعْضٌ﴾ أي إنما يوالى بعضهم

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن الطبراني ٤٢٧/١٠.

(٢) سورة التوبة آية ٧١.

(٣) سورة آل عمران آية: ٢٨.

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن الطبراني ٣١٣/٦.

بعضاً لاتحاد ملتهم واجتماعهم في الكفر، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، وحكمه حكمهم، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجازبة المخالف في الدين واعتزاله<sup>(١)</sup>.

٢٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن علي رضي الله عنه، يقول: بعثتني رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَا وَالْزَبِيرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ،<sup>(٤)</sup> فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً<sup>(٥)</sup> مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُّوْا مِنْهَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادِي بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا: لَهَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَ الشَّيْبَ، قَالَ: فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ عِقَاصِهَا<sup>(٦)</sup> فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبٍ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْرِكِينَ، يُحْبِرُهُمْ بِعَضِ امْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا! قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرْيَشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ لَهُمْ قَرَابَاتٍ يَحْمُونَ أَهْلِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ لَخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضَا بِالْكُفَّرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ شَهَدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهَدَ بَدْرًا" فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ

(١) انظر: الكشاف للزمخشري ٦٧٦/١ .

(٢) كتاب المغازى، باب غزوة الفتح ٤٠٢٥ ح ١٥٥٧ .

(٣) سند الحديث : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْيَدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ.

(٤) خاخ: موضع بين الحرمين، ويقال له روضة خاخ بقرب حمراء الأسد من المدينة، وقيل هو موضع قريب من المدينة (انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٣٣٥/٢ ، الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق : إحسان عباس، مؤسسة ناصر الثقافة - بيروت - طبع على مطبع دار السراج، ط ٢، ١٩٨٠ م، ٢١٢/١).

(٥) الظَّعِينَةُ : الْهَوْدَجُ فِيهِ امْرَأَةُ لَا، الظَّعِينَةُ : الْمَرَأَةُ فِي الْهَوْدَجِ ثُمَّ قِيلَ لِلْهَوْدَجِ بِلَا امْرَأَةَ وَلِلْمَرَأَةِ بِلَا هَوْدَجَ : ظَعِينَة (انظر: القاموس المحيط للغيروزي أبيدي ١٥٦٦/١ ، النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣٥٠/٣).

(٦) أي ضفائرها جمع عِيقَصة أو عِقصَة، وقيل : هو الخيط الذي تُعَصَّصُ به أطراف الذَّوَابَ، والأول الوجه (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣٥٣/٣) .

غَفَرْتُ لَكُمْ" ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْعِذُوا عَذَّبِي وَعَذَّبْتُمْ أُولَئِكَ مُتَّقُونَ إِلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ..... فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ﴾<sup>(١)</sup> .

فهذا هو عمر رضي الله عنه، يهم بقتل حاطب بن أبي بلترة رضي الله عنه، ويعبر بقوله: "دعني أضرب عنق هذا المنافق" وكأنه قد خرج عن صف المسلمين.

قال العلماء: إنما أطلق عمر رضي الله تعالى عنه اسم النفاق عليه، لأنه والى كفار قريش وباطنهم<sup>(٢)</sup>، وفي حديث حاطب بن أبي بلترة من الفقه، أن الإمام إذا ظهر من رجل من أهل الستر على أنه قد كاتب عدواً من المشركين، ينذرهم ببعض ما أسره المسلمون من عزم، ولم يكن الكاتب معروفاً بالسوء والغش للإسلام وأهله، وكان ذلك من فعله هفوة وزلة من غير أن يكون لها أخوات؛ فجائز العفو عنه كما فعله الرسول بحاطب، من عفوه عن جرمه بعدما اطلع عليه من فعله<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة المتحنة آية ١ .

<sup>(٢)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات وفيه سفيان بن عيينة، ثقة مدلس من الطبقات الثانية، فلا يضر تدليسه، وسبقت ترجمته ص ٣٥ .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجاسوس ١٠٩٥/٣ ح ٢٨٤٥ ، وفي كتاب التفسير ، سورة المتحنة ٤/١٨٥٥ ح ٤٦٠٨ ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أهل بدر وقصة حاطب ابن أبي بلترة ٤/١٩١٤ ح ٢٤٩٤ كلاهما بنحوه ، من طريق عبد الله بن أبي رافع . وأخرجه البخاري أيضاً ، في كتاب المغازى ، باب فضل من شهد بدر ٤/١٤٦٣ ح ٣٧٦٢ ، كتاب الاستئذان ، باب من نظر في كتاب من يحضر على المسلمين ليس بين أمره ٥/٢٣٠٩ ح ٥٩٠٤ وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلترة ٤/١٩١٤ ح ٢٤٩٤ كلاهما بنحوه ، من طريق عبد الرحمن السلمي يتابع أبو رافع في الرواية عن علي به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٣)</sup> انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ١٤/٣٥٥ ، وانظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفوري ٩/١٤١ .

<sup>(٤)</sup> انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط ٢١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ١٦٢/٥ .

وهذا الحديث يبين الولاء والبراء وأهميته، فالمسلم يوالى المسلمين المؤمنين وينصح لهم، ويبرأ من الشرك والمشركين.

٢٨ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن جرير بن عبد الله البجلي <sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: "بَيَّنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الرَّزْكَةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ" <sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله . ٥٧ ح ٣١/١

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ .

<sup>(٣)</sup> هو: جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نصر بن ثعلبة البجلي، الصحابي الشهير يكنى أبا عمرو، وقيل يكنى أبا عبد الله، اختلف في وقت إسلامه، وكان جرير جميلاً قال عمر: هو يوسف هذه الأمة، وقدمه عمر في حروب العراق على جميع بجيلة، وكان لهم أثر عظيم في فتح الفاديسية، ثم اعتزل الفريقين وسكن قرقيسيا حتى مات سنة إحدى وقيل أربع وخمسين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٤٧٥/١ )

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب مواعيit الصلاة، باب البيعة على اقامته الصلاة ١٩٦/١ ح ٥٠١، بمثله، وفي كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة ٩٦٨/٢ ح ٢٥٦٦ بمثله، في كليهما من طريق يحيى، وفي كتاب الزكاة، باب وجوب البيعة على الزكاة ٥٠٧/٢ ح ١٣٣٦ ، بمثله، من طريق ابن نمير، وفي كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يعينه أو ينصبه ٧٥٧/٢ ح ٢٠٤٩ بنحوه، من طريق سفيان، وأخرج له مسلم في كتاب الإيمان، باب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح ٥٦، بمثله، من طريق عبد الله بن نمير، وأبيأسامة، ثلاثة (ابن نمير، وسفيان، وأبوأسامة) يتبع يحيى في الرواية عن إسماعيل به. وأخرج البخاري، في كتاب الإيمان بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ٣١/١ ح ٥٨، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة ٩٦٨/٢ ح ٢٥٦٥ ، وأخرج له مسلم كتاب الإيمان بباب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح ٥٦، كلاهما بنحوه من طريق زياد بن علاء.

وأخرج البخاري، في كتاب الأحكام، بباب كيف يبایع الإمام الناس ٦/٢٦٣٤ ح ٦٧٧٨ ، ومسلم كتاب الإيمان، باب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح ٥٦ من طريق الشعبي، كلاهما (زياد والشعبي) يتبع قيساً بن أبي حازم في الرواية عن جرير به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

وفي رواية "وعلى فراق المشرك" <sup>(١)</sup> وفي رواية "وتبرأ من الكافر" <sup>(٢)</sup> .

فموالاة المؤمنين بعضهم بعضا، من أسس مقومات الوحدة الإسلامية، فهذا هو النبي صلى الله يصور لنا شعور المسلم بأخيه كالرجل الواحد، ويبين للأمة مفهوم الولاء والبراء .

٢٩ - أخرج الإمام أحمد في مسنده <sup>(٣)</sup> بسنده <sup>(٤)</sup> عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الطلاقاء <sup>(٥)</sup> من قريش، والعتقاء من ثقيف، بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة، والمهاجرُونَ والأنصارُ بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة" <sup>(٦)</sup> .

<sup>(١)</sup> سنن النسائي، كتاب البيعة بباب البيعة على فراق المشرك ١٤٧/٧ ح ٤١٧٥، ٤١٧٧، ٤١٧٨، وفي المسند ٣٥٦/٤ ح ١٩٢٥٨، والحاكم في المستدرك ٣/٥٧٧ ح ٦١٣٧، والطبراني في الكبير ٢/٣١٤ ح ٢٣٠٦، ٢٣٠٨ أربعتهم عن جرير .

<sup>(٢)</sup> مسنـدـ أـحـمـدـ حـ ١٩١٧٦ـ، ١٩١٨٨ـ، ١٩٢٣٩ـ، المـعـجمـ الـكـبـيرـ لـطـبـرـانـيـ ٢/٣١٤ـ حـ ٢٣٠٧ـ كـلـاهـمـاـ عـنـ جـرـيرـ .

<sup>(٣)</sup> ٤/٣٦٣ ح ١٩٢٣٨ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالِ الْعَبَّاسِيِّ .

<sup>(٥)</sup> هُمُ الَّذِينَ خَلَى عَنْهُمْ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَطْلَقُوهُمْ وَكَانُهُمْ مَيْزَ قُرْيَاشًا بِهَذَا الاسم، حِيثُ هُوَ أَحْسَنُ مِنَ الْعَتَقَاءِ وَالْعَتَقَاءُ : جُمَّاعٌ فِيهِمْ مِنْ حَجَرٍ حِمْرَ، وَمِنْ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ، وَمِنْ كِنَانَةِ مُضَرَّ، وَمِنْ غَيْرِهِمْ (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣/٢٩٩، القاموس المحيط للفيروز أبادي ١١٧٠/١) .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة الحديث :

عبد الرزاق: ثقة اختلفت بأخره، والإمام أحمد ممن روى عنه قبل الاختلاط، سبقت ترجمته ص ٢٥ .

سفيان: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص ٣٥ .

الأعمش: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص ٢١ .

وبافي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الكبير ٢/٣٤٣ ح ٢٤٣٨ بنحوه، والحاكم في مستدركه، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل الأنصار ٤/٩١ ح ٦٩٧٨ بنحوه كلاما من طريق عبد الرحمن بن هلال العبسي وأخرجه أحمد في مسنده ٤/٣٦٣ ح ١٩٢٣٥ بنحوه، وابن حبان في صحيحه كتاب اخبار النبي صلى الله عليه وسلم باب فضائل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ١٦/٢٥٠ ح ٧٢٦٠ بنحوه، والطبراني في الكبير ٢/٣١٣ ح ٣١٤/٢ / ٢٣٠٢ ح ٢٣١١، ٢٣١٤، ٢٣١٥، ٢٣١٦ بنحوه، ثلاثة من طريق أبي وائل، يتبع عبد الرحمن بن هلال العبسي في الرواية عن جرير به .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٨/٤٤٦ ح ٥٠٣٣ بنحوه، والطبراني في الكبير ١٠/١٨٧ ح ١٠٤٠٨ بنحوه، والبزار في مسنده ٥/١٣٧ ح ١٧٢٦ بنحوه، وابن عمرو الشيباني في الأحاديث والمتانى ٣/١٨٦ ح ١٥١٩

٣٠ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهاراً غير سر يقول: "ألا إِنَّ آلَ آبِي، يَعْنِي فُلَانًا<sup>(٣)</sup> لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيَّ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ"<sup>(٤)</sup>.

قال العلماء: إن ولبي من كان صالحًا وإن بعد مني نسبه، وليس ولبي من كان غير صالح وإن قرب مني نسبه، وفائدة الحديث انقطاع الولاية في الدين بين المسلم والكافر، ولو كان قريبا حميا، وقيل: أوجب في هذا الحديث الولاية بالدين ونفها عن أهل رحمه أن لم يكونوا من أهل دينه، فدل ذلك على أن النسب يحتاج إلى الولاية التي يقع بها الموارثة بين المتتسبين، وأن الأقارب إذا لم يكونوا على دين واحد لم يكن بينهم توارث ولا ولاية<sup>(٥)</sup>.

والولاء للمؤمنين باب واسع ومن مظاهره؛ مناصرة المسلمين ومعاونتهم، والتالم لأمههم والسرور لسرورهم، والنصر لهم والمحبة، واحترامهم وتوقيرهم، والرفق بهم، والدعاء لهم، وكل عمل صالح يخدمهم.

تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الرأية - الرياض - ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، دون ذكر بعضهم أولياء بعض، أربعتهم عن ابن مسعود به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

(١) كتاب الإيمان، باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم ١٩٧/١ ح ٢١٥ .

(٢) سند الحديث: حدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ .

(٣) وال الصحيح انها "موضع أبيض" يعني بغير كتابة، وفهم منه بعضهم أنه الاسم المكنى عنه في الرواية، فقرأه بالجر على أنه آل أبي بياض، وهو فهم سيء من فهمه لأنه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها: آل أبي بياض فضلا عن قريش، وسياق الحديث مشعر بأنهم من قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم وهي قريش (انظر: فتح الباري ٤٢٠/١٠ ) .

(٤) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري، كتاب الأدب، باب تبلي الرحم ببلاها ٢٢٣٣/٥ ح ٥٦٤٤ ، بمثله، من طريق عمرو بن عباس، يتبع أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ في الرواية عن محمد بن جعفر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث

رواوه الشیخان .

(٥) انظر: فتح الباري ٤٢١/١٠ ، شرح التنووي على صحيح مسلم ٣/٨٨ .

والولاء للمشركين يتضمن: التشبه بهم، وإعانتهم ومناصرتهم على المسلمين، ومدحهم والإشادة بهم، والإعجاب بأخلاقهم، وغيرها<sup>(١)</sup>.

ومن هذا كله يتضح ما على المسلمين فعله من تمسك بالولاء والبراء؛ لأنَّه أساس في وحدة المسلمين، التي لا بد لها أن تطبق هذا المفهوم على أرض الواقع، والتخلُّ عن موالاة اليهود والكافرِين، وموالاة أهل الإسلام والمسلمين.

---

<sup>(١)</sup> للفائدة ينظر: محاضرات في العقيدة والدعوة للشيخ الدكتور صالح الفوزان، المحاضرة الثالثة عشرة (الولاء والبراء في الإسلام)، أولى النهى للإنتاج الإعلامي، طبعة مركز فجر للطباعة - القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ.

## المطلب الثاني: الإخلاص والصدق

من المقومات التي تساهم في وحدة الأمة الإسلامية، الإخلاص والصدق، وهي من أجل صفات المؤمنين، فالأعمال لا تقبل عند الله من الموحدين؛ إلا إذا أخلصوها لرب العالمين، فهما شعار المسلمين، فالمسلم يخلص ويصدق في محبته لأخيه المسلم. فهذه الوحدة الشعورية بالإخلاص الله عز وجل يتترجمها صدق المعاملة على أرض الواقع، والله عز وجل قد أمرنا بالإخلاص، قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوْةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾<sup>(١)</sup>، وقرن التقوى له بالصدق، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وجاءت الأحاديث النبوية تبين لنا أهمية الإخلاص والصدق.

٣١- أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن عمر رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْأَعْمَالُ بِالنِّيَةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَ هَجَرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ هَجَرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَ هَجَرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرًا يَنْزَوَ جُهَّاً، فَهِيَ هَجَرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة البينة آية ٥.

<sup>(٢)</sup> سورة التوبة آية ١١٩.

<sup>(٣)</sup> كتاب الإيمان بباب ماجاء أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَةِ ح ٣٠ / ١

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْفَمَةَ بْنِ وَقَاصِ.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيراً لترويج امرأة فله مانوى ١٩٥١/٥ ح ٤٧٨٣ بنحوه، ومسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب قوله صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنية) وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ١٥١٥/٣ ح ١٩٠٧ بنحوه كلامها من طريق مالك .

وأخرج البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣/١ ح ١، دون ذكر "فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله"، من طريق سفيان .

فما من عمل يصلح ويُقبل عند الله -عز وجل-، بعد موافقته للشرع؛ إلا بنية خالصة لله -عز وجل-، فلو أخلص المسلمين لله في وحدتهم وولائهم وبرائهم، لاتحدوا على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فالإخلاص والصدق يقيمان الألفة والمحبة بين المسلمين، ومن صدق النية أن يحب المسلم إخوانه المسلمين وأن يصدقهم ويمد يد العون لهم.

٣٢- أخرج البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لَأَيُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ " <sup>(٣)</sup>.

والمراد: أن يحب أن يحصل لأخيه نظير ما يحصل له لا عينه، سواء كان في الأمور المحسوسة أو المعنوية، وليس المراد أن يحصل لأخيه ما حصل له مع سلبه عنه، وظاهر هذا الحديث طلب المساواة والثت على التواضع، فلا يحب أن يكون أفضل من غيره، فهو مستلزم للمساواة، ولا يتم ذلك إلا بتترك الحسد والغلو والحق والغش، وكلها خصال مذمومة، وقيل: ومن الإيمان أيضاً أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر <sup>(٤)</sup>.

---

وفي كتاب العتاق، باب الخطأ والنسيان في العتقة والطلاق ونحوه ولا عتقة إلا لوجه الله ٨٩٤/٢ ح ٢٣٩٢ بنحوه، وفي كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان ٦٣١١/٦ ح ٢٤٦١ بنحوه، من طريق عبد الوهاب. وأخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ١٤١٦/٣ ح ٣٦٨٥ ، كتاب الحيل باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها ٦٥٥٣/٦ ح ٢٥٥١ بزيادة يأيها الناس، من طريق حماد بن زيد ، كلهم يتابع مالك في الرواية عن يحيى بن سعيد به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواوه الشیخان.

(١) كتاب الأيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ١٤/١ ح ١٣ .

(٢) سند الحديث : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعْلَمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ .

(٣) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

حسين المعلم : الحسين بن ذكوان ،المعلم المكتب العوذى البصري، ثقة ربما وهم (تقريب التهذيب ص ١٦٦ )  
قال الباحث: وقد تابعه في الرواية عن قتادة، شعبة .

وباقى رواة السند كلهم ثقات.

**ثانياً: تخریج الحديث :**

آخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير ٦٧/٤ ح ٤٥ وفيه زيادة أوقال لجاره ما يحب لنفسه من طريق شعبة به ، وأخرجه البخاري ومسلم في الكتاب والباب نفسه، من طرق يحيى المعلم، يتابع شعبته في الرواية عن قتادة به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواوه الشیخان .

(٤) انظر: فتح الباري ١/٥٨ .

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح<sup>(١)</sup> ، في قوله "يحب لأخيه ما يحب لنفسه": هذا قد يعد من الصعب الممتنع، وليس كذلك إذ معناه، لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام ما يحب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، بحيث لا ينقص عليه شيء من النعمة، وذلك سهل قريب على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل<sup>(٢)</sup> عافانا الله تعالى وإخواننا أجمعين، وقال بعض العلماء: في هذا الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة، فينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من حيث إنهم نفوس واحدة<sup>(٣)</sup>.

٣٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوةَ الإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَمَنْ يَكْرُهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرُهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ" <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> هو: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر، النصري الكردي الشهير زوري المعروف بابن الصلاح، الملقب تقى الدين، الفقيه الشافعى؛ كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وغيرها، ولد في شرخان (قرب شهر زور) توفي في دمشق ٦٤٣ هـ له كتاب "معرفة أنواع علم الحديث يعرف بمقدمة ابن الصلاح، والأمالى، وغيرها (انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/٢٤٣ ، الأعلام للزركلى ٤/٢٠٧ )

<sup>(٢)</sup> أي: الفاسد (انظر: لسان العرب لابن منظور ١١/٢٤٤).

<sup>(٣)</sup> انظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٦٣/١.

<sup>(٤)</sup> كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان ١٦/١ ح ٢١ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث:

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الحب في الله ٥٦٩٤ ح ٢٢٤٦ / ٥ بنحوه، و مسلم كتاب باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ٦٦/٤ ح ٤٣ بنحوه كلاهما من طريق قتادة .

وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان ١٤/١ ح ١٦، كتاب الإكراه باب من اختصار الضرب والقتل والهوان على الكفر ٢٥٤٦ ح ٢٥٤٢ بنحوه، من طريق أبي قلابة يتتابع قتادة في روایته عن أنس به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

والمطلوب من أبناء المجتمع المسلم، صدق المحبة لإخوانهم المسلمين، فالحب في الله لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء، وأن يحب في الله ويبغض في الله<sup>(١)</sup>.

لذا يقرر البصرياء بأسرار المجتمع أن الداء المقطع للعلاقات الإنسانية هو: إصابتها بالمداهنة والنفاق، لأن شيوخ النفاق يعني محو الثقة المتبادلة بين أفراد المجتمع، وبالتالي لا يتحقق التعاون على البر والتقوى، فتقىد الأمة حينئذ روح وجودها<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا؛ تبدو لنا حاجة المجتمع إلى الصدق، حينما نلاحظ أن شطراً كبيراً من العلاقات الاجتماعية والمعاملات الإنسانية، تعتمد على صدق الكلمة.

ولولا الثقة بصدق الكلمة لتفككت معظم الروابط الاجتماعية بين الناس، ويكتفي أن نتصور مجتمعاً قائماً على الكذب، لندرك مبلغ تفككه، وانعدام صور التعاون بين أفراده.

كيف يكون لمجتمع ما كيان متماشٍ وأفراده لا يتعاملون فيما بينهم بالصدق؟ كيف يوثق بالعهود والوعود مالم يكن الصدق أحد أسس التعامل بين الناس؟<sup>(٣)</sup>.

مجتمع قوامه الكذب والرياء؛ مصيره التفكك والانحلال والفرقة، ومجتمع أساسه التعامل بالصدق والمحبة المتبادلة بين أفراده؛ مجتمع متحدٌ متماشٌ.

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ٦١/١ .

<sup>(٢)</sup> انظر: نحو مجتمع بلا مشكلات، للدكتور محمود محمد عماره، مكتبة الإيمان بالمنصورة، ط١، ص٩٣ .

<sup>(٣)</sup> انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم - دمشق، ط٥ ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م، ٥٣٢/١ .

## المطلب الثالث: الوفاء

خلق الوفاء: هو أن يلتزم الإنسان بما عليه من عهود ووعود وواجبات، خلق عظيم لابد للأمة الإسلامية أن تتخلف به، وهو الخلق الذي أمر الله -عز وجل- به في أكثر من موضع في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا﴾ (١).

وقد أراد الله أن يكون الوفاء سمة من سمات هذه الأمة، راسخة في كيانها، بعد أن أخبر عن أهل الكتاب أنهم يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً، وبعد أن أخرج هذه الأمة لتكون هي القائدة والرائدة، والشاهد على كل الأمم يوم القيمة .

ولقد وفت هذه الأمة بعهدها بالفعل، وصار الوفاء بالمواثيق خلقاً لها تتميز به في وسط الجاهلية المحيطة بشعوب الأرض (٢).

والوفاء خلق تخلق به النبي صلى الله عليه وسلم، فوقى بعهوده مع المشركين واليهود وغيرهم، وأمر أصحابه به .

(٤) - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٣) بسنده (٤) عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: "أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له: سألك ماذا يأمركم، فزعمت أنه أمركم بالصلوة والصدق والغفار والوفاء بالعهد وأداء الأمانة، قال وهن صفة نبي" (٥) .

(١) سورة الإسراء آية ٣٤ .

(٢) انظر: واقعنا المعاصر لمحمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر - ط ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، ص ٨١.

(٣) كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد ٩٥٢/٢ ح ٢٥٣٥ .

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(٥) دراسة الحديث :  
أولاً: دراسة رجال السندي .

إبراهيم بن حمزة: هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير، الزبييري المدني أبو إسحاق، صدوق. (تقريب التهذيب ص ٨٩) .

قال ابن سعد: ثقة صدوق في الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: أحد الأئمة، وسئل أبو حاتم عنه، وعن إبراهيم بن المنذر فقال: كانوا متقاربين ولم يكن لهما تلك المعرفة بالحديث، وقال أبو حاتم: صدوق،

٣٥-أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، قال: "مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٍ" <sup>(٣)</sup> قال: فَأَخَذَنَا كُفَّارٌ قُرْيَشٌ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: مَا تُرِيدُهُ، مَا تُرِيدُ إِلَّا الْمُدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهَ وَمِيثَاقَهُ لَنَتَصْرِفَنَّ إِلَى الْمُدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنَا الْخَبَرَ، فَقَالَ: أَنْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِنُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ" <sup>(٤)</sup>.

وقال النسائي: ليس به بأس، (انظر: طبقات ابن سعد ٤٤١/٥ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩٥/٢ ، التقات لابن حبان ٧٢/٨ ، تهذيب الكمال للمزي ٢٦/٢ ، الكاشف للذهبي ٢١١/١ ، سير أعلام النبلاء للذهبي ٦٠/١١). قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر، وقد روى له البخاري وغيره، وتابعه في الرواية عن ابراهيم بن سعد يعقوب بن ابراهيم بن سعد عند النسائي في السنن الكبرى ٣٠٩/٦ ح ١١٦٤ ثانيةً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله ١٠٧٤/٣ ح ٢٧٨٢ و فيه القصة من طريق صالح، وفي كتاب بدء الوحي «باب كيف كان بدء الوحي ٧/١ ح ٧ و فيه قصة دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق شعيب، وفي كتاب الأدب، باب صلة المرأة أمها ولها زوج ٥٦٣٥ ح ٢٢٣٠/٥ بعنده دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق عقيل . وأخرج مسلم كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لهرقل يدعوه إلى الإسلام ١٣٩٣/٣ ح ١٧٧٣ و فيه قصة دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق معمر، ثلاثة (شعيب، وعقيل، ومعمر) يتابع صالحًا في روايته عن الزهري به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان، وفيه إبراهيم بن حمزة صدوق وقد توبع كما بينت، فيرتقي حديثه من الحسن إلى الصحيح لغيره.

(١) كتاب الجهاد والسير، باب الوفاء بالعهد ١٤١٤/٣ ح ١٧٨٧.

(٢) سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع حدثنا أبو الطفيلي.

(٣) هو: حسيل بن جابر بن ربيعة بن فروة بن الحارث بن مازن بن قطيبة، المعروف باليمان العبسي، والد حذيفة بن اليمان، استشهد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد وقع ذكره في صحيح مسلم. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢/٧٤).

(٤) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو أسامة: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص ٢٢.

الوليد بن جميع : هو الوليد بن عبد الله بن جمبع الزهري، المكي نزيل الكوفة، صدوق بهم ورمي بالتشييع (تقريب التهذيب ص ٥٨٢)

وتقه ابن سعد وابن معين والعلجي وابن حبان والذهبى ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وأبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال عمرو بن علي كان يحيى بن سعيد

في الحديث إشارة واضحة، إلى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالعهد الذي قطعه حذيفة على نفسه للمشركين، مع أنه غير ملزم له شرعا؛ إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا خلق الوفاء، وإن كان مع المشركين في هذه القصة، فمن باب أولى أن يكون الوفاء صفة من صفات المؤمنين، الذين ينتمون إلى الإسلام .

فالوفاء مقوم أساس من مقومات الوحدة، وقد أكد الإسلام على الوفاء بالعهد وشدد، لأن هذا الوفاء مناط الاستقامة والثقة والنظامة في ضمير الفرد وفي حياة الجماعة . وقد تكرر الحديث عن الوفاء بالعهد في صور شتى في القرآن والحديث؛ سواء في ذلك عهد الله وعهد الناس، عهد الفرد وعهد الجماعة وعهد الدولة . عهد الحاكم وعهد المحكوم . وبلغ الإسلام في واقعه التاريخي شيئاً (١) بعيداً في الوفاء بالعهود لم تبلغه البشرية إلا في ظل الإسلام (٢) .

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء لأهل الذمة<sup>(٣)</sup> وأمر بحفظها والالتزام بها، وإن الناظر ليجد وفاء النبي صلى الله عليه وسلم معهم جلياً، فكيف إذا تعلق هذا الخلق العظيم بعهود المسلمين ومواثيقهم؟.

---

لا يحدثنا عن الوليد بن جمیع، فلما كان قبل موته بقليل، حدثنا عنه، روى له البخاري في الأدب والباقيون سوى ابن ماجه، وذكره ابن عدي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في المجرورين وقال: كان ينفرد، والعقيلي في الضعفاء وقال: في حديثه اضطراب . (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٥٤/٦ ، ضعفاء العقيلي ٣١٧/٤ ، تاريخ ابن معين رواية الدوري ٢٢١/١ ، معرفة الثقات للعجلي ٣٤٢/٢ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/٩ ، الثقات لابن حبان ٤٩٢/٥ ، المجرورين لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب ، ٧٨/٣ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٧٥/٧ ، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، تحقيق: صحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت - ط ١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، تهذيب الكمال للمزمي ٣٥/٣١ ، الكاشف للذهبي ٣٥٢/٢ .)

قال الباحث: هو صدوق بهم احتج به مسلم، وأخرج له الأئمة . أما رميء بالتشيع فليس في الحديث دعوة للتشيع، ولم يكن داعية لبدعته .

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه مسلم في صحيحه .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواه مسلم في صحيحه، وفيه الوليد بن جمیع صدوق بهم، حيث أخرج له مسلم مما صح من حديثه ولم يكن من أوهامه .

(١) الشَّوْطُ وَالْمَدَى (انظر: لسان العرب لابن منظور ٤١٧/١٤ ، النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١٠٧٢/٢ .)

(٢) انظر: في ظلال القرآن لسيد قطب ٢٢٢٦/٤ .

(٣) العَهْدُ وَالْأَمَانُ وَالضَّمَانُ وَالْحُرْمَةُ وَالْحَقُّ، وَسُمِّيَ أَهْلُ الذِّمَّةِ لِدُخُولِهِمْ فِي عَهْدِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَانِهِمْ . (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤٢١/٢ .)

٣٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عمر رضي الله عنه، يوصي الخليفة من بعده يقول: "وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يُوفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلِّفُوا إِلَّا طَاقَتُهُمْ"<sup>(٣)</sup>

ومن حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوفاء، عدم الوفاء من صفات المنافقين

٣٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "آتَهُ الْمُنَافِقُ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُتُّمِنَ خَانَ"<sup>(٦)</sup>

<sup>(١)</sup> كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يستردون ١١١١/٣ ح ٢٨٨٧.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة الحديث :

حُصَيْن: هو حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر. (تقرير التهذيب ص ١٧٠)

قال الباحث: هو ثقة، ولم يثبت الاختلاط في حقه، ذكره العلائي في المختلطين وقال: أحد الأعلام المتفق عليهم، روى الحسن الخلواني عن يزيد بن هارون أنه اختلط بأخره وأنكر ذلك ابن المديني، فهو من القسم الأول. وهم الذين لم يضر اختلاطهم ولم يكن فيه حديث منكر. (انظر: المختلطون للعلائي ٢١/١، الكواكب النيرات ٢٣/١). وباقى رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ٤٦٩/١ ح ١٣٢٨ وذكر فيه قصة، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه ١٣٥٣/٣ ح ٣٤٩٧ بنحوه، من طريق حصين به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه.

<sup>(٤)</sup> كتاب الإيمان، باب علامات المنافق ٢١/١ ح ٣٣.

<sup>(٥)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري كتاب الوصايا باب قوله تعالى من بعد وصية يوصي بها أودين ١٠١٠/٣ ح ٢٥٩٨ بتقديم وتأخير فيه، من طريق سليمان أبي الربيع.

وزاد مسلم " وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم " <sup>(١)</sup>

وحذر الإسلام من الغدر وعدم الوفاء بالعهد، وتوعد الغادر بالعذاب الأليم يوم القيمة .

٣٨ - أخرج البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهم، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ" <sup>(٤)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ بْنٌ فُلَانٌ <sup>(٥)</sup>.

وأخرجه في كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد ٩٥٢/٢ ح ٢٥٣٦ من طريق قتيبة، وفي كتاب الأدب، باب قوله تعالى يايهما الذين آمنوا انقوا الله وكونوا مع الصادقين ٥٧٤/٥ ح ٢٢٦٢ بمثله من طريق ابن سلام . وأخرجه مسلم كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق ٧٨/١ ح ٥٩٧ بمثله، من طريق يحيى بن أيوب، وكتيبة جميعهم، يتبع سليمان أبو الربيع في الرواية عن اسماعيل بن جعفر به.

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

(١) كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق ٧٨/١ ح ٥٩٧ .

(٢) كتاب الأدب باب ما يدعى الناس بأدائهم ٢٢٨٥/٥ ح ٥٨٢٤ .

(٣) سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ .

(٤) أي: عالمة يشهر بها في الناس، لأن موضوع اللواء الشهرة عالمة له، وكانت العرب تتصبب الأولوية في الأسواق الحفلة لغيرة الغادر، لتشهيره بذلك، واما الغادر فهو الذي يواعد على أمر ولا يفي به.

(انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٤٣/١٢ ) .

### (٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

### ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها مانت فقضى بقيمة الجارية الميطة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثماناً/٦ ح ٢٥٥٥ بنحوه، من طريق عبد الله بن دينار .

وأخرجه البخاري أيضاً في صحيحه، أبواب الجزية والمواعدة، باب إثم الغادر للبر والفاجر ١١٦٤/٣ ح ٣٠١٦ بجزء منه، وفي كتاب الفتن باب إذا قال عند القوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ٢٦٩٤/٦ ح ٦٥٦٥ بنحوه، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر ١٣٥٩/٣ ح ١٧٣٥ بنحوه، كلاهما من طريق نافع، يتبع عبد الله بن دينار في الرواية عن ابن عمر به .

وأخرجه البخاري أيضاً في أبواب الجزية والمواعدة، باب إثم الغادر للبر والفاجر ١١٦٤/٣ ح ٣٠١٥، وبزيادة يرى يوم القيمة وينصب، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير باب تحريم الغدر ١٣٥٩/٣ ح ١٧٣٨ بنحوه، كلاهما عن أنس به .

قال ابن حجر: وفي الحديث غلط تحريم الغدر، لا سيما من صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير، وأنه غير مضطر إلى الغدر، لقدرته على الوفاء، وقيل: المشهور أن هذا الحديث ورد في ذم الإمام إذا غدر في عهوده لرعيته أو للإمامية التي تقلدتها والتزم القيام بها، فمتى خان فيها أو ترك الرفق فقد غدر بعهده، وقيل: المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام فلا تخرج عليه ولا تتعرض لمعصيته، لما يترتب على ذلك من الفتنة، ولا أدرى ما المانع من حمل الخبر على أعم من ذلك<sup>(١)</sup>.

فالوفاء من شيم الكرام ومن صفات الصالحين، فكم من عهد قطعه المسلم على نفسه لم يف به، وأول هذه العهود هي العهد مع الرب المعبود، فالواجب عليه أن يوفي بعهده مع الله في الطاعة، والاستقامة على أمره، ثم مع إخوانه المسلمين.

ولو نظرنا إلى المجتمع المسلم من حولنا كم عهداً قطع؟ وكم وعداً أخذ؟ كفانا الوعود التي نسمع من القادة والزعماء، والتي تبقى حرراً على ورق، دون أدنى مسؤولية يتحملونها للذود عن حمى الإسلام وتحقيق وحدة المسلمين ! .

---

وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر ١٣٥٩/٣ ح ١٧٣٨ بنحوه عن أبي سعيد الخري .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

(١) انظر: فتح الباري ٢٨٤/٦ .

## المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنّة

الكتاب والسنّة هما مصدر عزة الأمة ومجدها المفقود، رفع الله بهما الإسلام وأهله حتى قال عمر رضي الله عنه: "إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهمما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به، أذلنا الله" <sup>(١)</sup> فهذه العزة والمكانة حصلوها بتمسكهم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٩ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنته <sup>(٣)</sup> عن عمر رضي الله عنه، أنه قال: "أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَفْوَاماً وَيَضْعُ بِهِ آخَرِينَ" <sup>(٤)</sup>.

في الحديث إشارة إلى أن الإيمان بالقرآن وتعظيم شأنه والعمل بمقتضاه، رفعة لصاحبه وتشريفا له في الدنيا والآخرة، ومن تخلى عن القرآن وتعاليمه فله الخزي والوضع في الدنيا والآخرة، فكيف إذا كانت الأمة دستورها وقوامها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم؟ أمة متحدة على هذا المنهج يرفعها الله عز وجل ويعلى قدرها في الدنيا والآخرة.

وهذا مالك رحمه الله يقول: "السنّة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق" <sup>(٥)</sup>.

فالقرآن والسنّة أمر الله بالتمسك بهما والعمل بمقتضاهما، وجعلهما نجاة من الهلاكة

والفرقة.

---

<sup>(١)</sup> أخرجه الحكم في المستدرك، كتاب الإيمان ١٣٠/١ ح ٢٠٧، ٢٠٨، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ورجال السنّد كلهم ثقات، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٠/٧ ح ٩٣، ٣٣٨٤٧، ٣٤٤٤٤.

<sup>(٢)</sup> كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمهها ١٥٥٩ ح ٨١٧.

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي زُهْبُرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِنِ شَهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ.

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنّد :  
رجال السنّد كلهم ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(٥)</sup> تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: علي شيري، دار الكتب العلمية - بيروت، ٣٣٦/٧ ، وانظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٩/١٤، ذم الكلام وأهله للهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م- ٨١/٥.

قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلْأَمَرُ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآتَيْوْهُ أَلَّا خَرَرْ ذَلِكَ حَيْرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا ﴾<sup>(١)</sup>

قال الطبرى: "رد ما تنازعتم فيه من شيء إلى الله والرسول، خير لكم عند الله في معادكم وأصلح لكم في دنياكم، لأن ذلك يدعوكم إلى الألفة وترك التنازع والفرقة"<sup>(٢)</sup>. فتعالوا لأخذ الحق من معدنه وشرب صفو الماء من منبئه فهو أهدى<sup>(٣)</sup>، فالرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، والحق في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في حجة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته<sup>(٥)</sup> فكان مما قال صلى الله عليه وسلم: "فَدْ تَرْكْتُ فِيْكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تُسَأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ، قَالُوا: نَشَهُدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: إِنَّا صَبَعْهُ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُثُهَا إِلَى النَّاسِ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة النساء آية ٥٩ .

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن للطبرى ٨ / ٥٠٦ ، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق سامي بن محمد سالم، دار طيبة للنشر والتوزيع - ط٢ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م - ٢٤٣ / ٢ .

(٣) انظر: فتح الديار للشوكانى ٧٨٥ / ٤ .

(٤) كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦ / ٢ ح ١٢١٨ و هو جزء من حديث حجة الوداع.

(٥) سند الحديث : حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدْنَى عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ .

(٦) المراد حجة الوداع وخطبتها .

(٧) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

جعفر بن محمد : هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام (تقريب التهذيب ص ١٤١) .

ونقه ابن معين، والشافعي وقال نقہ مأمون في مناظرة جرت بينهما، وابن أبي خيثمة، ويحيى بن سعيد وقال: كان يحفظ، وابن أبي حاتم، وابن عدي، وابن حبان، والعجي، والنسياني، وقال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه وقد دخلتني له من الهيبة ما لم يدخلني للمنصور، والذهبي، وقال:المعروف بالصادق المدني، أحد السادة الأعلام، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ولا يحتاج به، وقال الساجي: كان صدوقاً مأموناً إذا حدث عنه الثقات فحديثه مستقيم (انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٣ / ١٥٧ ، معرفة الثقات للعجي ١ / ٢٧٠ ، الجرح والتعديل لابن

القرآن والسنة: "هُمَا الْأَصْلَانُ الَّذِيْنَ لَا عِدُولُ عَنْهُمَا وَلَا هُدٰى إِلَّا مِنْهُمَا، وَالْعَصْمَةُ وَالنِّجَاةُ لِمَنْ تَمْسَكَ بِهِمَا وَاعْتَصَمَ بِهِمَا، وَهُمَا الْفَرْقَانُ الْوَاضِحُ وَالْبَرْهَانُ الْلَّائِحُ بَيْنَ الْمُحْقِّقِ إِذَا اقْتَفَاهُمَا وَالْمُبْطَلُ إِذَا خَلَاهُمَا، فَوْجُوبُ الرَّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَتَعْلِمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضُّرُورَةِ" <sup>(١)</sup>.

٤٠ - أخرج الإمام أحمد في مسنده <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن العرباض بن سارية <sup>(٤)</sup> قال: "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُوْدَعًا فَوْصِنَا، قَالَ: "أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي أَخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنْنَتِي وَسُنْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، وَعَضُّوَا عَلَيْهَا بِالنَّوَاحِذِ، <sup>(٥)</sup> وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدُعَةٍ وَإِنَّ كُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ" <sup>(٦)</sup>.

أبي حاتم ٤٨٧/٢ ، النقات لابن حبان ١٣١/٦ ، لسان الميزان لابن حجر ١٩٠/٧ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ١٦٦/١.

قال الباحث: هو ثقة .

وبافي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(١)</sup> فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ٣/٤٠ .

<sup>(٢)</sup> ١٢٦/٤ ح ١٧١٨٤ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلُدٍ عَنْ ثُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَنْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرُو السُّلْمَيِّ.

<sup>(٤)</sup> هو: أبو نجيح صاحب مشهور من أهل الصفة، وهو من نزل فيه قوله تعالى " ولا على الذين إذا ما أتوكم لتحملهم" نزل حمص وحديثه في السنن الأربع، وقال محمد بن عوف: كان قديم الإسلام جداً، وقال خليفة: مات في فتنة ابن الزبير، وقال أبو مسهر: مات بعد ذلك سنة خمس وسبعين . (الإضافة في تمييز الصحابة ٤/٤٨٢).

<sup>(٥)</sup> هذا مثل في شدة الاستمساك بأمر الدين، لأنَّ العضَ بالنَّوَاجِذِ عَضٌ بِجَمِيعِ الْفَمِ وَالْأَسْنَانِ، وهي أو آخر الأسنان، وقيل : التي بعد الأنابيب، النَّوَاجِذُ مِنَ الْأَسْنَانِ : الضَّوَاحِكُ وَهِيَ الَّتِي تَبَدُّو عَنْدِ الضَّحَّاكِ . والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان . والمراد الأول (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الاثير ٤٩٤/٣ ، ٤٨٥ ، لسان العرب لابن منظور ٥١٣/٣) .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

ثور : هو ابن يزيد، أبوه أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر (تقريب التهذيب ص ١٣٥) .

قال الباحث: هو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته.

خالد بن معدان : الكلاعي الحمصي أبو عبد الله ثقة عابد يرسل كثيرا . (تقريب التهذيب ص ١٩٠). قال الباحث: وقد صرخ بالسماع عن عبد الرحمن السلمي عند أبي داود . (كتاب السنة باب في لزوم الجماعة ٦١٠/٢ ح ٤٦٠٧) .

عبد الرحمن بن عمرو السلمي : ابن عيسة السلمي الشامي مقبول . (تقريب التهذيب ص ٣٤٧) .

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: مات سنة عشر ومائة، وله في الكتب حديث واحد في الموعظة صححه الترمذى، وقال ابن حجر قلت: وابن حبان والحاكم في المستدرك، وزعمقطان الفاسى أنه لا يصح لجهالة حاله وذكره مسلمة في الطبقية الأولى من التابعين، وقال الذهبى: صدوق (الثقة لابن حبان ١١١/٥ ، الكافش للذهبى ٦٣٨/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٥/٦) .

قال الباحث: هو صدوق، وقد تابعه في الرواية عن العرباض (حجر بن حجر، ويحيى بن المطاع، ومهاصر بن حبيب) كما سببب فى التخريج .

### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه الترمذى في سننه ،كتاب العلم باب الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٤٤/٥ ح ٤٤ ح ٢٦٧٦ ، و ابن ماجة في سننه كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١ ح ٤٣ ، وأحمد في مسنه ٤٢٦/٤ ح ١٢١٨٤ ، والدارمى في المقدمة باب اتباع السنة ٥٧/١ ح ٩٥ بنحوه ، والطبرانى في الكبير ٢٤٥/١٨ ح ٦١٧ ، والحاكم في مستدركه كتاب العلم ١٧٤/١ ح ٣٢٩ ، ١٧٥/١ ح ٣٣١ بنحوه، ستتهم من طريق عبد الرحمن السلمي به .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة باب في لزوم الجماعة ٢/٦٠٧ ح ٤٦٠٧ بنحوه دون ذكر وقت الصلاة ، وأحمد في مسنه ٤٢٦/٤ ح ١٢٦ ، بنحوه، بلفظ صلی بنا صلاة الصبح، وابن حبان في صحيحه، المقدمة، باب الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلًا وأمراً وجزراً ١٧٨/١ ح ٥ بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب العلم ١٧٦/١ ح ٣٣٢ بنحوه، أربعتهم من طريق عبد الرحمن السلمي و(حجر بن حجر) يتابع عبد الرحمن .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ،كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١ ح ٤٣ بنحوه، دون ذكر وقت الصلاة، والطبرانى في الكبير ٢٤٨/١٨ ح ٦٢٢ ، والحاكم في مستدركه، كتاب العلم ١٧٧/١ ح ٣٣٣ بنحوه، ثلاثتهم من طريق يحيى بن أبي المطاع .

وأخرجه الطبرانى في الكبير ٢٤٨/١٨ ح ٦٢٣ بنحوه من طريق مهاصر بن حبيب .

وأخرجه الطبرانى في الكبير ٢٤٩/١٨ ح ٦٢٤ بنحوه من طريق عبد الرحمن بن أبي بلال .

وأخرجه الطبرانى في الكبير ٢٥٧/١٨ ح ٦٤٢ من طريق جبير بن نفير .

وأخرجه الطبرانى في مسند الشاميين ٢/٢٩٨ ح ١٣٧٩ من طريق يحيى بن جابر .

ستتهم (حجر بن حجر، ويحيى بن أبي المطاع، ومهاصر بن حبيب ، وعبد الرحمن بن أبي بلال، وجابر بن نفير، ويحيى بن جابر) يتابع عبد الرحمن السلمي في روايته عن العرباض به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده حسن، وبالمتبعات يرتقي إلى الصحيح لغيره، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألبانى في تعليقه على سنن أبي داود، وفي مشكاة المصاييف، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامى - بيروت - ط ٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، وصححه الأرناؤوط في تعليقه على المسند .

فمن القرآن والسنّة، تلقى الهداء العقلاء وصيّة نبيهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقبول، ولزموا التوطين على سنته وسنة الهداء المرشدة من الخلفاء الراشدين، فلم يرغبوا عنها بل علموا أن الثبوت عليها غير ممكن، إلا بتتبع ما سنه عليه السلام، وسنته بعده أئمة الهدى الذين هم خلّاؤه في أمته، فتركوا الاشتغال بهوا جس النفوس، وبخواطر القلوب، وما يتولد من الشبهات التي تولده آراء النفوس وقضايا العقول، خوفاً من أن يزيفوا عن المحجة التي فارقهم عنها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الذي شبه ليها بنهايرها، مع ما جاءهم عن الله - عز وجل - من الوعيد البليغ المصرح بنفي الإيمان عن خالقه، أو طعن في أحکامه ولم تطب نفسه بالتسليم له<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث أصل عظيم، وفيه توجيهات عظيمة جامعة، فقد أسدى فيه رسول الله هذه النصيحة العظيمة، إلى الأمة الإسلامية، حيث أرشدهم إلى أمور عظيمة، لا قوام لدينهم ودنياهم إلا بالتزامها واتباعها، ولا حل لمشاكلهم إلا بتتفيدتها بدقة، ولا قيام لدينهم ولا دنياهم إلا بإمام صالح عادل يقودهم بكتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وينفذ فيهم شريعة الله، وينظم صفوهم، ويوحد كلمتهم، ويرفع لهم راية الجهاد لإعلاء كلمة الله، ولمصلحة الإسلام والمسلمين وحفظها على وحدتهم وحقنا لدمائهم، يفرض الإسلام الطاعة بالمعروف على الأمة لولي الأمر وإن كان عاصياً ما لم يخرج به العصيان إلى الكفر.

٤٢ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ"<sup>(٤)</sup>

<sup>(١)</sup> انظر: الضعفاء للأصبhani، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة - الدر البيضاء - ط١٤٠٥، هـ ١٩٨٤ م / ٤٧١.

<sup>(٢)</sup> كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ ح ١٧١٨ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَ الْهَلَالِيُّ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَبْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَنْ الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري، في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٩٥٩/٢ ح ٢٥٥٠ بنحوه من طريق يعقوب، يتابع أبا جعفر، عبد الله بن عون، في الرواية عن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ ح ١٧١٨ بفظ "من عمل عملاً" من طريق محمد بن جعفر الزهري، يتابع إبراهيم بن سعد في الرواية عن أبيه به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

٤٣ - أخرج الإمام أحمد في مسنده <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خَطَّا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ  
شِمَائِلِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُّلٌ قَالَ يَزِيدُ <sup>(٣)</sup> مُتَفَرِّقٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"، ثُمَّ قَرَأَ  
هُوَ وَأَنَّ هَذَا صَرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنِعُوا أَسْبُلَ نَفَرَقَ إِلَيْكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ  
تَنَقُّونَ <sup>(٤)</sup> . <sup>(٥)</sup>

رواہ الشیخان .

<sup>(١)</sup> ٤٣٥ ح ٤٤٢ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ .

<sup>(٣)</sup> هو: يزيد بن هارون بن زاذان السلمي، مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد (تقريب التهذيب ص ٦٠٦) .

<sup>(٤)</sup> سورة الأنعام آية ١٥٣ .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

العاصم بن أبي النجود : العاصم بن بهلة وهو بن أبي النجود بنون وجيم الأسدی مولاهم الكوفي أبو بكر المقریء صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقوون (تقريب التهذيب ص ٢٨٥) .

وثقة ابن سعد، وأحمد، وأبو زرعة، والعبجي، ويعقوب بن سفيان، وقال بن معين: لا بأس به، ويقال: أن الأعمش قرأ عليه وهو حدث وكان يختلف عليه في زر بن حبيش وأبي وائل، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح ، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في ثبت الحديث، وقال أيضاً: العاصم صاحب قرآن، وحماد صاحب فقه، وعاصم أحب إلينا، فقال أبي: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث وليس محله أن يقال: هو ثقة، ولم يكن بالحافظ وقد تكلم فيه بن علية فقال كان كل من اسمه العاصم سيء الحفظ، وقال العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال بن خراش: في حديثه نكرة، وقال الدارقطني: في حفظه شيء.

( انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٢٠/٦ ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٤٢٠/١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٤٠/٦ ، الثقات لابن حبان ٢٥٦/٧ ، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١٥٠/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٥/٥ ) .

قال الباحث: هو صدوق له أوهام كما قال ابن حجر، وقد تابعه الأعمش في الرواية عن أبي وائل، في مسندة البزار ١١٣/٥ ح ١٦٩٤ .

وبقي رجال السندي ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٣٤٣/٦ ح ١١١٧٤ ، وأحمد في مسنده ٤٦٥/١ ح ٤٣٧ بنحوه ، والدارمي في المقدمة باب كراهةأخذ الرأي ٧٨/١ ح ٢٠٢ بنحوه ، وابن حبان في صحيحه المقدمة باب الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلًا وأمراً وزجرًا ١٨٠/١ ح ٦ بنحوه ، والحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الأنعام

" هذا الدين التويم والصراط المستقيم، وما الاعتقاد الحق والعمل الصالح، سبيل الله الذي هو عليه وأصحابه، مثل الخط في كونه على غاية الاستقامة، فلا يمكن اجتماع سبيل الحق مع السبل الباطلة، وفيه أن أصحاب سبيل الحق والصراط المستقيم هي الفرقة الناجية "(١).

فلا سبيل إلى وحدة الأمة إلا بالاعتصام بالحق والرجوع إلى النهج السوي، منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - وما سنتهم ومنهجهم، إلا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المطهرة، وفيهما النجاة والسعادة، وفيهما الحلول الصحيحة الخامسة للخلافات الواقعة بين الفرق الإسلامية، وإنها على الوجه الذي يرضي الله ويجمع كلمة المسلمين على الحق، وكل الحلول التي تقدم على غير هذا الوجه فخاطئة وعاقبتها الفشل.

إنه من المؤسف حقاً أن ترى كثيراً من الأمة الإسلامية، لا تعتمد على القرآن ولا على السنة في عقائدها، وقد طغت البدع على السنن في عبادتها وتقاليدها، وصدق فيها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لتبعدن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه " (٢).

---

٣٤٨/٢ ح ٣٢٤١ بنحوه وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والطيبالسي في مسنده ٣٣/١ ح ٢٤٤ دار المعرفة- بيروت، بنحوه ، سنتهم من طريق عاصم .

وأخرجه البزار في مسنده ١١٣/٥ ح ١٦٩٤ بنحوه من طريق الأعمش ، وأخرجه كذلك ٩٩/٥ ح ١٦٧٧ من طريق منصور ، وأخرجه كذلك ٢٥١/٥ ح ١٨٦٥ من طريق الربيع بن خثيم . ثلثتهم (الأعمش، ومنصور، والربيع) يتابع عاصماً في الرواية عن أبي وائل به .

أخرجه ابن ماجه في سنته في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦/١ ح ١١ بنحوه ، وأحمد في مسنده ٣٩٧/٣ ح ١٥٣١٢ بنحوه ، عبد بن حميد في مسنده، تحقيق : صبحي البدرى السامرائي ، ومحمود محمد خليل الصعيدي ، مكتبة السنة - القاهرة - ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ٣٤٥/١ ح ١١٤١ بنحوه، ثلثتهم عن جابر.

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث اسناده حسن، لأن فيه عاصم صدوق له أوهام، وهذا الحديث ليس من أوهامه وبالمتابعة يرتفع إلى الصحيح لغيره، وللحديث شاهد من روایة جابر، وصححه الألباني في تعلیقه على سنن ابن ماجة .

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب للباركفورى، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنaras الهند - ط ٣ - ١٤٠٤ هـ - ، ١٩٨٤ م، ٢٦٥/١ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عنبني إسرائيل ١٢٧٤/٣ ح ٣٢٦٩ سيأتي تخریجه مفصلاً في مطلب التقید الأعمى من الفصل الثالث ص ٢٠٤ .

وهذا مالك رحمه الله يقول: "سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَوْلَةُ الْأَمْرِ بَعْدُ سُنْنَنَا، الْأَخْذُ بِهَا اتِّبَاعٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتِكْمَالٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَقُوَّةٌ عَلَى دِينِ اللَّهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ تَغْيِيرُهَا وَلَا تَبْدِيلُهَا، وَلَا النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالِفَهَا، مَنِ اهْتَدَى بِهَا، فَهُوَ مُهَتَّدٌ، وَمَنِ اسْتَثْصَرَ بِهَا، فَهُوَ مَنْصُورٌ، وَمَنْ تَرَكَهَا، اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلََّ اللَّهُ مَا تَوَلََّ، وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمُ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا" <sup>(١)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> سير أعلام النبلاء / ٨ / ٩٨.

## **المبحث الثاني: التمسك بِمكارم الأخلاق**

**وفيه ستة مطالب:-**

**المطلب الأول: حسن الظن.**

**المطلب الثاني: العفو والصفح.**

**المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح.**

**المطلب الرابع: ترك المراء والجدل.**

**المطلب الخامس: البعد عن العقد والمحض.**

**المطلب السادس: الدوار الهادف البناء.**

## توطئة

بعد حديثنا عن الإيمان بالله تبارك وتعالى ودوره في قيام الوحدة، نأتي إلى الكلام عن التطبيق العملي للإيمان؛ عن مكارم الأخلاق ودورها في الوحدة .

ولقد رغب الإسلام في التمسك بمكارم الأخلاق، لما لها من تأثير في حياة الشعوب وعزتها، وخاصة أمتنا الإسلامية، وحينما حمل أجدادنا الأوائل رسالة الهدى وبشروا بها في أقطار الأرض وأرجاء المعمورة، كانت شمائلهم تفيض بمحاسن الأخلاق وطبع الفروسيّة وشيمها، ولذلك فقد اكتسبوا بقدوتهم الحسنة احترام الأمم الأخرى وتقديرها، التي رسخت في قلوبهم مبادئ الدين الجديد ومحبته عن فناعة وطوعية.

فمكارم الأخلاق من أعظم صفات النبي صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰٓ مُّلْكٍ عَظِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمكارم الأخلاق.

٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: لما بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخبر من السماء، واسمع من قوله ثم اثنين، فأنطلق الأخ حتى قدمه وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذر فقال له: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق... الحديث<sup>(٤)</sup> .

(١) سورة القلم آية ٤ .

(٢) كتاب فضائل الصحابة، باب إسلام أبي ذر ١٤٠١/٣ ح ٣٦٤٨ .

(٣) سند الحديث: حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا المتنى عن أبي جمرة.

(٤) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

عمرو بن عباس: هو عمرو بن العباس الباهلي، أبو عثمان البصري، أو الأهوazi، صدوق ربما وهم .  
تقريب التهذيب ص ٤٢٣ ) .

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف، وقال أبو داود عن محمد بن عبد الملك: مات في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومائتين، روى عنه البخاري أربعة عشر حديث، ووثقه الدارقطني، وقال الذهبي: هو حسن الحديث، وكان من أوعية العلم. (انظر: الثقات لابن حبان ٤٨٦/٨ ، سؤالات الحاكم للدارقطني ١/٢٥٠ ، تهذيب الكمال للمزي ٩٤/٢٢ ، سير أعلام النبلاء للذهبي ٧/٢٨٤ ، تهذيب التهذيب ٨/٥٣) .

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر صدوق ربما وهم، وقد تابعه إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، ومحمد بن حاتم في الرواية عن ابن مهدي . (انظر: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ٤/١٩٢٣ ح ٢٤٧٤) .

ثانياً: تخریج الحديث :

## المطلب الأول: حسن الظن

يعتبر حسن الظن من أهم الضمانات للمجتمع المسلم في بناء علاقات اجتماعية سلية وصحية، على مستوى الأفراد والجماعات في داخل ذلك المجتمع. فقد جاءت الآيات والأحاديث أمراً به ومحذرة من سوء الظن، قال تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ مَآمَنُوا﴾

﴿أَجَنَّبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُنِ إِنَّكَ بَعْضَ الظُّنُنِ إِنَّمَا﴾<sup>(١)</sup>

وفي الآية: تأديب عظيم يبطل الظنون السيئة والتهم الباطلة، وأن الظنون السيئة تتشاء عنها الغيرة المفرطة، والمكائد والاغتيالات، والطعن في الأنساب والمبادرة بالقتل، حذرا من اعتداء مظنون ظناً باطلًا، وما نجمت العقائد الضالة والمذاهب الباطلة إلا من الظنون الكاذبة، قال تعالى: ﴿يَظْنُونَ بِاللَّهِ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ ظَنَّ الْجَنِحِيَّةِ﴾<sup>(٢)</sup>، ولما جاء الأمر في هذه الآية باجتناب كثير من الظن، علمنا أن الظنون الآثمة غير قليلة، فوجب التمييز والفحص، لتمييز الظن الباطل من الظن الصادق<sup>(٣)</sup>.

فالمسلم يحسن الظن بالله تبارك وتعالى أولاً، ثم بال المسلمين

٤٤ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاث يقول: "لا يموتون أحدكم إلا وهو يحسن باليه الظن"<sup>(٦)</sup>.

---

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، بباب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ٤٩٢٣/٢٤٧٤ ح بنحوه، من طريق إبراهيم بن محمد بن عرارة السامي، ومحمد بن حاتم، كلهم يتبع عمرو بن العباس في الرواية عن ابن مهدي به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشیخان، وفيه عمرو بن عباس صدوق بهم، وقد توبع فيرنقى بالمتابعت من الحسن إلى الصحيح لغيره .

(١) سورة الحجرات آية ١٢ .

(٢) سورة آل عمران آية ١٥٤ .

(٣) انظر: التحرير والتتوير للطاهر بن عاشور ٢٥١/٢٦ ، مفاتيح الغيب لغدر الدين الرازى ١٠٢/٢٨ دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٢١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٤/٢٢٠٥ ح ٢٨٧٧.

(٥) سند الحديث: حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يحيى بن زكرياء عن الأعمش عن أبي سفيان.

(٦) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

الأعمش: ثقة مدلس من الطبقة الثانية، سبقت ترجمته ص ٢١ .

فعلى الأمة أن تحسن ظنها بخالقها، وتعلم أن سر وحدتها بالإيمان به والعمل بأحكامه، والسير على كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فهذا حسن الظن به تعالى، فهو وحده يحفظهم ويؤيدهم بنصره ومدده، ومن ثم يحسن الإنسان الظن بإخوانه المسلمين، فهم أخوته في الإسلام.

إن قلب المسلم لن يستريح، ولن تسعده نفسه، إلا بحسن الظن، فبه يسلم من أذى الخواطر المقلقة التي تؤذى النفس، وتذكر البال، وتتعب الجسد، فحسن الظن يؤدي إلى سلامة الصدر وتدعيم روابط الألفة والمحبة بين أبناء المجتمع، فلا تحمل الصدور غلاً ولا حقداً، وإذا كان أبناء المجتمع بهذه الصورة المشرقة، فإن أعداءهم لا يطمعون فيهم أبداً، ولن يستطيعوا أن يتبعوا معهم سياستهم المعروفة: فرق تسد؛ لأن القلوب متالفة، والنفوس صافية. لذا جاء التحذير من النبي صلى الله عليه وسلم من سوء الظن.

---

أبو سفيان: هو طلحة بن نافع الواسطي، أبو سفيان، نزل مكة، صدوق (نقيب التهذيب ص ٢٨٣). قال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: روى عنه الناس، وقال أبو حاتم: أبو الزبير أحب إلى منه، وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: لا شيء، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: لا بأس به، روى عنه الأعشش أحاديث مستقية، وذكره بن حبان في الثقات، وروى له البخاري مقوينا بغيره، وقال أبو بكر البزار هو في نفسه ثقة، وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين (انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٤٩١/٢، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٤٧٤/٢ ، ضعفاء العقلي ٢٢٤/٢ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٧٥/٤ ، الثقات لابن حبان ٣٩٣/٤ ، التعديل والتجریح للباجي ٦٠٢/٢ ، الكاشف للذهبي ٥١٤/١ ، طبقات المدلسين لابن حجر ٣٩/١).

قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر، وتابعه أبو الزبير في الرواية عن جابر، في صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٤ ٢٢٠٥ ح ٢٢٧٧. أما عن تدليسه: فقد صرخ بالسماع من جابر رضي الله عنه، عند الدارمي في سننه ١٣٧/٢ ح ٢٠٤٨، وعند ابن مندة في الإيمان، تحقيق د. علي بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٢، ١٤٠٦ هـ، ٢١٨/١.

وبافي رجال السنن كلهم ثقات .

#### ثانياً: تخریج الحديث :

آخرجه مسلم في الكتاب والباب نفسه ح ٢٢٠٥، بتقديم وتأخير فيه، من طريق أبي الزبير، يتابع أبو سفيان في الرواية عن جابر به .

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه، وفيه أبو سفيان صدوق وقد توبع فيرنقي حديثه من الحسن إلى الصحيح لغيره .

٦٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحُدْبِ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُوْنُوا إِخْوَانًا" <sup>(٣)</sup>.

ف الإسلامي يظهر الضمير من داخله، أن يتلوث بالظن السيء، فيقع في الإثم، ويدعوه نقياً بريئاً من الهواجر والشكوك، يكن لإخوانه المودة التي يخدشها ظن السوء، والبراءة التي لا تلوثها الريب والشكوك، والطمانينة التي لا يعكرها القلق والتوقع، وما أروح الحياة في مجتمع بريء من الظنون!، ولكن الأمر لا يقف في الإسلام عند هذا الأفق الكريم الوسيء في تربية الضمائر والقلوب، بل إن هذا النص يقيم مبدأ في التعامل، وسياجاً حول حقوق الناس الذين يعيشون في مجتمعه النظيف.

ولابد للإنسان أن يبعد الظن عن نفسه، وأن يبتعد عن مواطنه، أسلم له ولنفسه، يتقي الشبهات حتى لا يجلب لنفسه ظننا سينا يعادى به إخوانه، ويتفرق عنهم.

<sup>(١)</sup> كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع ١٩٧٦/٥ ح ٤٨٤٩.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا يحيى بن بکير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج.

<sup>(٣)</sup> التجسس: التقنيش عن بواعظ الأمور وأكثر ما يقال في الشر . والجاسوس : صاحب سر الشر، وقيل التجسس بالجيم أن يطلب لغيره وبالحاء(التحسس) أن يطلب لنفسه . وقيل بالجيم : البحث عن العورات وبالحاء : الاستماع وقيل معناها واحد في تطلب معرفة الأخبار (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٧٥٢/١ ، غريب الحديث للخطابي ٨٤/١).

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ٥٧١٩ ح ٢٢٥٣/٥ بنحوه، ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظن والتجسس والتلاطف ونحوها ٤/١٩٨٥ ح ٢٥٦٣ بنحوه، كلاماً من طريق أبي الزناد، يتابع جعفر في الرواية عن الأعرج .

وأخرج البخاري في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاصل والتدابر ٥٧١٧ ح ٢٢٥٣/٥ بنحوه، من طريق همام بن منبه، وفي كتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض ٦٣٤٥ ح ٢٤٧٤/٦ بنحوه، من طريق طاووس، كلاماً (هام بن منبه، وطاوس) يتابع الأعرج في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواية الشيخان .

٤٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنته<sup>(٢)</sup> عن صفية بنت حبيبي رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تقلّب، فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبّلها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مرّ رجلان من الأنصار فسلمَا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لهم النبي صلى الله عليه وسلم: "على رسليكم، إنما هي صفية بنت حبيبي" ، فقالا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَبَرَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيئًا" <sup>(٣)</sup> .

قال العلماء: " فيه من العلم استحباب أن يتحرز الإنسان من كل أمر من المكروره، مما تجري به الظنون ويختبر بالقلوب، وأن يطلب السلامة من الناس بإظهار البراءة من الريب"<sup>(٤)</sup>.  
فانظر كيف أشفق على دينهما فحرسهما، وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق التحرز من التهم، حتى لا يتتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله، فيقول: مثلي لا يظن به، فيجب التحرز عن تهمة الأشرار<sup>(٥)</sup>

<sup>(١)</sup> كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف إلى حوائجه إلى باب المسجد ٧١٥/٢ ح ١٩٣.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ أَخْبَرَنَا شُعْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسْنَيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إيليس وجنه ١١٩٥/٣ ح ٣١٠٧ بنحوه ، ومسلم في كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليا بأمرأة وكانت زوجته أو محربا له، أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء به ١٧١٢/٤ ح ٢١٧٤ بنحوه، كلاهما من طريق عمر ، وأخرج البخاري أيضا في كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ٧١٧/٢ ح ١٩٣٣ بنحوه، من طريق عمر وعبد الرحمن بن خالد، وفي الكتاب نفسه، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه ١٩٣٤ ح ٣١٠٧ بنحوه، من طريق محمد بن عتيق وسفيان، وفي كتاب بدء الخلق باب صفة إيليس وجنه ١١٩٥/٣ ح ٣١٠٧ بنحوه، من طريق عمر ،أربعتهم

(معمر، وعبد الرحمن بن خالد، ومحمد بن عتيق، وسفيان) يتابع شيئاً في الرواية عن الزهرى به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

<sup>(٤)</sup> انظر: معلم السنن شرح سنن أبي داود للخطابي، المطبعة العلمية - حلب - ط، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م، ١٣٣/٤ .

<sup>(٥)</sup> انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي ٣٥٨/٢ .

## المطلب الثاني: المفو والصفح

لقد بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بهذا الدين القويم الذي أكمله، وهذه الشريعة السمحاء التي أتمها ورضي بها عباده المؤمنين، وجعلهم أمة وسطاً، فكانت الوسطية لهذه الأمة خصيصة من بين سائر الأمم ميزها الله تعالى بها، فهي أمة العدل والاعتدال التي تشهد في الدنيا والآخرة، ولقد كان من مقتضيات هذه الوسطية التي رضي بها الله تعالى لهذه الأمة اتصفها بكل صفات الخير والنبل والعطاء للإنسانية جماعة، وكان من أبرز تلك الصفات: العفو والصفح.

جاء الإسلام بالحب والتسامح والصفح، وحسن التعايش مع كافة البشر، ووطد في نفوس أبنائه عدداً من المفاهيم والأسس من أجل ترسیخ هذا الخلق العظيم، ليكون معها وحدة متينة من الأخلاق الراقية التي تسهم في وحدة الأمة، ورفعتها والعيش بأمن وسلام ومحبة وتآلف حيث جاءت نصوص قرآنية وأحاديث نبوية لتأكيد هذه المفاهيم، وإقامة أركان المجتمع

على الفضل، وحسن الخلق، قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجُنُاحِ﴾<sup>(١)</sup>.

والمراد من الآية "خذ العفو من أخلاق الناس" ، واترك الغلطة عليهم" <sup>(٢)</sup> من غير تجسس، وذلك مثل: قبول الاعتذار، والعفو المتساهل، وترك البحث عن الأشياء، ونحو ذلك <sup>(٣)</sup>. وفي هذه الآية يعلمنا الله تبارك وتعالى العفو والصفح عن أخطاء الناس، وذلك لأن التعامل مع النفوس البشرية بغية هدابتها يقتضي سعة صدر وسماحة طبع ويسراً في المعاملة، فيرد الإساءة بالإحسان.

٤٨ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٤)</sup> بسنده <sup>(٥)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: "كُنْتُ أَمْثِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهِ بُرْدَنْجَرَانِي<sup>(٦)</sup> عَلِيلُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدَرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَدَ بِرِدَائِهِ جَبَدَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنْسٌ: فَنَظَرَتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثْرَتْ بِهَا،

<sup>(١)</sup> سورة الأعراف آية ١٩٩.

<sup>(٢)</sup> جامع البيان في تأويل القرآن، للطبراني ٣٢٩/١٣.

<sup>(٣)</sup> اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنفي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد مغوض، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ٤٣١/٩.

<sup>(٤)</sup> كتاب الأدب، باب التبسّم والضحك ٢٢٦٠ ح ٥٧٣٨.

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوئِيْسِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ .

<sup>(٦)</sup> رداء نسبة إلى نجران؛ بلد معروف بين الحجاز واليمن . (انظر: فتح الباري ١٠/٥٠٦، مجم البلدان لياقوت الحموي ٥/٦٦).

**حَاشِيَّةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَهْدِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرِّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَّقَتِ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ<sup>(١)</sup>.**

وفي الحديث: "بيان حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز على جاءه من يريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به الولاة بعده في خلقه الجميل، من الصفح والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن"<sup>(٢)</sup>.

و"فيه احتمال الجاهلين والإعراض عن مقابلتهم، ودفع السيئة بالحسنة، وإعطاء من يتآلف قلبه، والعفو عن مرتكب كبيرة لا حد فيها بجهله"<sup>(٣)</sup>.

**٤٩ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كَانَنِي أَنْظُرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي "نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(٦)</sup> ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ"<sup>(٧)</sup>.**

**(١) دراسة الحديث :**

**أولاً: دراسة رجال السنن :**

رجال السنن كلهم ثقات .

**ثانياً: تخريج الحديث :**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخمس، باب ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ٢٩٨٠ ح ١١٤٨/٣ بلفظ جذبه من طريق يحيى بن بكر، وفي كتاب اللباس بباب البرود والحرارة والشمرة ٢١٨٨/٥ ح ٥٤٧٢ بلفظه من طريق إسماعيل بن عبد الله، ومسلم في كتاب الزكاة، باب من يسأل بفتح وغلظة ٣٧٠/٢ ح ١٠٥٧ بنحوه، من طريق عبد الله بن وهب، ثلاثة، (يحيى بن بكر، وإسماعيل بن عبد الله، وعبد الله بن وهب) يتتابع عبد العزيز بن عبد الله الأوسي في الرواية عن مالك به . وأخرجه مسلم في صحيحه، الزكاة بباب إعطاء من سأل بفتح وغلظة ٧٣٠/٢ ح ١٠٥٧ من طريق الأوزاعي، وهمام، وعكرمة بن عامر، ثلاثة، يتتابع مالكا في الرواية عن إسحاق بن أبي طلحة به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

**(٢) فتح الباري ٥٠٦/١٠ .**

**(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤٧/٧ .**

**(٤) كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد ١٤١٦/٣ ح ١٧٩٠ .**

**(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَفَّيْقٍ .**

**(٦) قال ابن حجر: لم أقف على اسم هذا النبي صريحاً ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام . (انظر: فتح الباري ٥٢١/٦ .**

**(٧) دراسة الحديث :**

**أولاً: دراسة رجال السنن :**

قال ابن حجر: فقد ذكر ابن إسحاق أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يبطشون به، فيخنقونه حتى يغشى عليه، فإذا أفاق قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، قلت: وإن صح ذلك فكأن ذلك كان في ابتداء الأمر ثم لما يئس منهم قال: رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا<sup>(١)</sup>. وأما النووي فقال: هذا النبي الذي جرى له ما حكاه النبي صلى الله عليه وسلم من المتقدمين، وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه، وفيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم، من الحلم والتصبر والعفو والشفقة على قومهم، ودعائهم لهم بالهدية والغفران وعذرهم في جنایتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون<sup>(٢)</sup>.

ولقد بلغ عفو النبي صلى الله عليه وسلم وصفحة أعظم من ذلك، فها هو يغفر عن يهودية تحاول قتله بالسم .

**الأعمش:** ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص ٢١ .  
وبافي رجال السندي كلهم ثقات .

#### **ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٢/٢ ح ٣٢٩٠ بنحوه، وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاذين وقتلهم، باب إذا عرض الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله السام عليكم ٦٥٣٩ ح ٢٥٣٩/٦ بنحوه، في كليهما من طريق حفص، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد ١٤١٦/٣ ح ١٧٩٠ من طريق محمد بن بشر، كلاهما (حفص، ومحمد بن بشر) يتابع وكيعاً في الرواية عن الأعمش به

#### **ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ٥٢١/٦ .

<sup>(٢)</sup> انظر: شرح صحيح مسلم ١٥٠/١٢ .

٥٠ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أنس رضي الله عنه "أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاءٍ مَسْمُومَةً فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: أَلَا نَفْتُلُهَا قَالَ: لَا<sup>(٣)</sup> فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ<sup>(٤)</sup> رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"<sup>(٥)</sup>.

فهذه الأحاديث تبين فضل العفو والصفح عن الناس، والصبر على الأذى ولا سيما إذا أوذى في الله، فإنه يصبر ويحتسب وينتظر الفرج.

ومن هذا الخلق سار صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقه، فهذا هو الصديق أبو بكر يعفو عن اتهم ابنته عائشة رضي الله عنها في شرفها، نيلاً لمغفرة الله تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿وَلَيَعْقُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا تَجِدُونَ أَنَّ يَعْفَرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٦)</sup>

<sup>(١)</sup> كتاب الهبة وفضلها، باب قبول الهدية من المشركين ٩٢٣/٢ ح ٢٤٧٤ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ هَشَامِ بْنِ زَيْدٍ .

<sup>(٣)</sup> قال القاضي عياض: واختلفت الآثار والعلماء هل قتلها النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ، فوقع في صحيح مسلم أنهم قالوا: ألا نقتلها قال: لا، ومثله عن أبي هريرة وجابر، وعن جابر من روایة أبي سلمة أنه صلى الله عليه وسلم قتلها، وفي روایة ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معروف، وكان أكل منها فمات بها فقتلوها، وقال ابن سحنون: أجمع أهل الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها، قال القاضي: وجه الجمع بين هذه الروايات والأقوال أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سمعها، وقيل له اقتلها فقال: لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لأوليائه فقتلوها قصاصاً، فيصح قولهم لم يقتلها أى في الحال ويصح قولهم قتلها أى بعد ذلك والله أعلم (انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٧٩) .

<sup>(٤)</sup> جمع آهاء، وهي اللحمات في سقف أقصى الفم (النهاية في غريب الأثر ٤/٥٨٣) والمراد أي (كانه بقي للسم علامة وأثر من سواد أو غيره، ومراد أنس أنه صلى الله عليه وسلم كان يعتريه المرض من تلك الأكلة أحياناً ويحمل أنه كان يعرف ذلك في اللهوات بتغيير لونها أو بتنو فيها أو تحفيز قاله القسطلاني (انظر: عن المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم أبيدي ١٢/١٤) .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب السم ٤/١٧٢١ ح ٢١٩٠ بزيادة (فسألها عن ذلك؟ فقالت: أردت لآكلتك قال: ما كان الله ليسلطك على ذاك، قال: أو قال: (علي) من طريق يحيى بن حبيب الحارثي، يتبع عبد الله ابن عبد الوهاب في الرواية عن خالد بن الحارث به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٦)</sup> سورة النور آية ٢٢، هذه الآية نزلت في الصديق، حين حلف ألا ينفع مسطح بن أثاثة بنافعة، بعدما قال في عائشة ما قال، فلما أنزل الله براءة أم المؤمنين عائشة، وطابت النفوس المؤمنة واستقرت، وتاب الله على من

لقد جاء الإسلام ليكفف نزوات الإيذاء والظلم والسلط والإساءة إلى الغير، ويقيم أركان المجتمع على الفضل، وحسن التخلق والصفات النبيلة التي منها: العفو والصفح عن الإساءة والأذى .

ولقد كانت أمة الإسلام عدلاً خياراً لا ينحرفون، يشتدون على أعداء الله ويلينون لأولياء الله، ويستعملون العفو والصفح فيما كان لنفسهم، ويستعملون الانتصار والعقوبة فيما كان حقاً الله، وهذا كان خلق نبيهم صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>.

٥١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما حُبِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُتَهَّكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَتَقَمَّ اللَّهُ بِهَا" <sup>(٤)</sup>

كان تكلم من المؤمنين في ذلك، وأقيم الحد على من أقيمت عليه . وكان الصديق، رضي الله عنه، معروفاً بالمعروف، له الفضل والأيادي على الأقارب والأجانب. فلما نزلت هذه الآية إلى قوله: "ألا تُحبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ" . فعند ذلك قال الصديق: بلى، والله إلينا نحب سيا ربنا -أن تغفر لنا. ثم رجع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً (انظر: تفسير ابن كثير ٣١/٦ )

<sup>(١)</sup> الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية، تحقيق : د. علي حسن ناصر د. عبد العزيز إبراهيم العسكر، د. حمدان محمد، دار العاصمة - الرياض - ط ١ ، ١٤١٤ هـ، ٨٣/٥ .

<sup>(٢)</sup> كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ١٣٠٦ ح ٣٣٦٧ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال الحديث :  
رجال الحديث كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لدين الله ٢٤٩١ ح ٦٤٠٤ بنحوه من طريق عقيل، وفي كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب كم التعزير والأدب ٢٥١٣ ح ٦٤٦١ دون لفظ ما خير رسول الله من طريق يونس، وأخرج مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه الله عند انتهاك حرماته ١٨١٣ ح ٢٣٢٧ بلفظه من طريق يحيى بن يحيى ، ثلاثة (عقيل، ويونس، ويحيى بن يحيى) يتبع مالكا في روایته عن الزهرى به.

وأخرج مسلم كذلك ١٨١٤ ح ٢٣٢٨ بلفظ "ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط بيده ... " من طريق هشام بن عروة، يتبع ابن شهاب في الرواية عن عروة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

والإنسان منا في حياته يلاقي كثيراً مما يؤلمه ويسمع كثيراً مما يؤذيه، ولو ترك كل واحد نفسه وشأنها لترتدى الإساءة بمنتها، لعشنا في صراع دائم مع الناس، وما استقام نظام المجتمع، وما صلحت العلاقات الاجتماعية التي تربط بين المسلمين، فالإنسان في بيته ومع أسرته قد يرى ما يغضبه، ومطلوب منه شرعاً أن يكون واسع الصدر يسارع إلى الحلم قبل أن يسارع إلى الانتقام، وبذلك تظل أسرته متحاببة متماضكة، ومن أخطأ اليوم فقد يصلح خطأه في الغد ويندم على ما قدم من إساءة، والإنسان في عمله في الموقع الذي هيئ له، سواء أكان موظفاً في وظيفته أم صانعاً في مصنعه أم تاجراً في متجره، يخالط غيره من الناس ويتعامل مع كثير من أبناء المجتمع، وقد يستغضب ويرى ما يسوءه، فعليه أن يضع بدل الإساءة إحساناً ومكان الغضب عفواً وصفحاً، وأن يتذكر قوله تعالى ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدُوٌّ كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

هذا هو المجتمع الفاضل الذي ينشده الإسلام، مجتمع ود ومرودة وخير وفضل وإحسان، مجتمع متماضك البنيان متوحد الصفوف والأهداف، فقلة الحلم وكثرة الغضب آفغان اثنان، إذا استشرتا في المجتمع ما قوضتا بنيانه، وهدمتا أركانه، وقادتا المجتمع إلى هوة ساحقة، وقطعت أواصر المحبة والألفة التي بين أفراده، وفي هذا دليل على أثر العفو والصفح عن الإساءة على المسلم والمجتمع، وحمايته من كل مكروره.

---

<sup>(١)</sup> سورة فصلت آية ٣٤ .

## المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح

إن مما ابْتَلَتْ به الأُمَّةُ إِلَيْهَا عَامَّةٌ؛ ظَاهِرَةُ الطَّعْنِ وَالتجريح بين الأفراد والجماعات، وما يُؤْسِفُ لَهُ أَنْ يَتَعَلَّقُ الطَّعْنُ وَالتجريح بِالجماعات العاملة في ساحاتِ الْجَهَادِ وَالْمُقاوْمَةِ، الَّتِي شَاهَدُنَا أَعْمَالَهَا لِنَصْرَةِ دِينِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَالذُّودُ عَنْ حِيَاضِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّا نَجَدُ أَنْ ثُمَّ تَقْصِيرُ قَدْ وَقَعَ، وَخَلْلاً فِي الصُّفَّ قَدْ انْصَدَعَ، حِيثُ أَصْبَحَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ صَفَوفِنَا مِنْ يَتَعَصَّبُ لِحَزْبِهِ وَجَمَاعَتِهِ وَشِيخِهِ وَطَرِيقَتِهِ، فَيُرَى أَنَّهُ الْحَقُّ الْمُحْضُ، وَالْحَقُّ فِيمَا يَقُولُهُ شِيخُهُ، فَيُرْمَى غَيْرُهُ مَنْ يَعْمَلُ لِإِسْلَامِ الْجَهَلِ وَالضَّلَالِ وَالتَّعَصُّبِ، فَحَصَلَ التَّنَازُعُ وَالتَّافِرُ بَيْنَ أَبْنَاءِ إِسْلَامِ الْوَاحِدِ وَالْوَطْنِ الْوَاحِدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَأَنْقَوْلَهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ: "أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَيْهَا الْقَوْمُ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ بَعْدَ مَمَاتَهُ مَيْتًا، فَإِنْ لَمْ تَحْبُوا ذَلِكَ وَكَرِهْتُمُوهُ لِأَنَّ اللَّهَ حَرَمَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ، فَكَذَلِكَ لَا تَحْبُوا أَنْ تَغْتَابُوهُ فِي حَيَاتِهِ، فَأَكْرَهُوْا غَيْبَتِهِ حِيَا كَمَا كَرِهْتُمْ لَحْمَهُ مَيْتًا، فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ غَيْبَتِهِ حِيَا كَمَا حَرَمَ أَكْلَ لَحْمَهُ مَيْتًا"<sup>(٢)</sup>. فَإِذَا كَانَ إِسْلَامُ قَدْ حَرَمَ الْغَيْبَةَ، وَهِيَ ذِكْرُ عَيْبِ الرَّجُلِ فِي غَيْبَتِهِ، وَشَبَهُهَا بِالْوَصْفِ الَّذِي ذُكِرَ، فَكِيفَ بَطْعَنِ الْمُسْلِمِ وَقَذْفِهِ بِمَا هُوَ مِنْهُ بِرَاءٍ .

٥٢ - أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ<sup>(٣)</sup> بِسَنْدِهِ<sup>(٤)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَتَدْرُوْنَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكُمْ أَخَاكُمْ بِمَا يَكْرِهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِيِّي مَا أَقُولُ، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَثْتَهُ"<sup>(٥)</sup> .

(١) سورة الحجرات آية ١٢ .

(٢) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری ٣٠٨/٢٢ .

(٣) كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الغيبة ٢٠٠١/٤ ح ٢٥٨٩ .

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْوَبَ وَقُتْبَيْهُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ.

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنّد :

العلاء : هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، أبو شبل المدنى، صدوق ربما وهم .  
(تقريب التهذيب ص ٤٣٥ )

ونَقَهَ أَحْمَدُ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنَ حَبَّانَ، وَالْتَّرْمِذِيُّ، وَالْعَجْلَى، وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: لَيْسَ حَدِيثَهُ بِحَجَّةٍ، وَقَالَ عُثْمَانَ الدَّارَمِيَّ: سَأَلْتُ ابْنَ مَعِينَ عَنِ الْعَلَاءِ وَابْنِهِ كَيْفَ حَدِيثُهُمَا، قَالَ: لَيْسَ بِهِ بِأَنْ، وَقَالَ ابْنَ أَبِي خَيْشَمَةَ

فإِلَّا سُلْطَانٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ

فَإِلَّا سُلْطَانٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ  
فِي الْحَقِّ وَمَا يُرِيدُ بِهِ شَرًّا إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكَ

عن ابن معين: ليس بذلك لم ينزل الناس يتقوون حديثه، وقال أبو زرعة: ليس هو بالقوى ما يكون، وقال أبو حاتم: صالح روى عنه الثقات ولكنه أنكر من حديثه أشياء، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: وللعله نسخ يرويها عنه الثقات، وقد أخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٠٩/١ ، تاريخ ابن معين، روایة الدارمي ١٧٣/١ ، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق ، ١٤٠٠ هـ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٢٩/٢ ، معرفة الثقات للعجمي ١٤٩/٢ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٥٧/٦ ، الثقات لابن حبان ٢٤٧/٥ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢١٧/٥ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٦٦/٨).

قال الباحث: هو صدوق احتاج به مسلم، وأخرج له من حديث المشاهير دون الشواذ.  
وباقى رجال السنن كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج له مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

(١) ٤١٦/١ ح ٤٩٤٨

(٢) سند الحديث: حدثنا أسود أخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ.

(٣) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن:

أبو بكر: هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسي الكوفي، المقرئ الحناط مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب عشرة أقوال، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح . (تقريب التهذيب ص ٦٢٤).

قال صاحب الكواكب النيرات (ذكره صاحب الاغتابط وقال الكلام فيه معروف، وذكره الذهبي في الميزان، وذكر كلام الناس فيه وقد ذكر الإمام جمال الدين الزيلعي في تخریج أحادیث الهدایة عنه، وذكر عن البیهقی أنه أسنده عن البخاري أنه قال: أبو بكر بن عياش اختلط بأخرين، روى له البخاري في صحيحه ومسلم في مقدمة كتابه، وأبو داود والنسائي والترمذی وابن ماجة، وتوفي سنة اثنين وتسعين ومائة وقيل سنة ثلاة وقيل سنة أربعين ) وقد أثني على أبي بكر ابن عدي وقال لم أجد له حديثاً منكراً من روایة ثقة عنه، لكن يبدو أنه لم يفحش في اختلاطه (انظر: ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد مغوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار

فإِلَّا سَمِعَ حَرَمَ الْوُقُوعَ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ بِنَحْوِ ذَمٍّ أَوْ غَيْبَةٍ، قَالَ فِي الْأَسَاسِ: مِنَ الْمَجَازِ طَعْنَ فِيهِ وَعَلَيْهِ، وَهُوَ طَعْنَ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ<sup>(١)</sup>: وَإِنَّمَا سَمَاهُ طَعْنًا لِأَنَّ سَهَامَ الْكَلَامِ كَسَهَامِ النَّصَالِ حَسَاءً، وَجَرْحَ اللِّسَانِ كَجَرْحِ الْيَدِ "وَلَا الْلَّعَنُ" أَيُّ الَّذِي يَكْثُرُ لَعْنَ النَّاسِ بِمَا يَبْعَدُهُمْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِمْ، إِمَّا صَرِيحًا كَأَنْ يَقُولَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى فَلَانَ، أَوْ كَنْيَةً كَغَضْبِهِ عَلَيْهِ أَوْ أَدْخَلَهُ النَّارَ" وَلَا الفاحشَ" أَيُّ ذِي الْفَحْشَةِ فِي كَلَامِهِ وَفَعَالِهِ، وَالْفَحْشَ الْكَلَامُ بِمَا يَكْرَهُ سَمَاعَهُ مَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْبَدِينِ" وَلَا الْبَذِيِّ" أَيُّ الفاحشَ فِي مَنْطَقَهِ وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ صَدِقًا<sup>(٢)</sup>.

---

الكتب العلمية- بيروت ، ١٩٩٥م، ٣٤٠/٧ ، الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن خليل الطرايلسي(سبط ابن العجمي)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية- الزرقاء، ١/٧٠ ، الكواكب النيرات لابن الكيال ٨٧/١ .

قال الباحث: هو ثقة، لم يوجد له حديث منكر من روایة ثقة عنه، ويبدو أنه لم يفحش في اختلاطه وقد روی عنه الشیخان من روایة الثقات عنه.  
وباقی رجال السند كلهم ثقات .

#### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، كتاب حسن الخلق، باب ليس المؤمن بالطعن ١١٦/١ ح ٣١٢ ، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٥٧/١ ح ٣٠ ، والطبراني في الكبير ١٠٤٨٣ ح ٢٠٧/١ ثلثتهم بنحوه، من طريق أحمد بن يونس .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان ١/٤٢١ ح ١٩٢ ، وأبو يعلى في مسنده ٩٢٠/٩ ح ٥٠٨٨ كلامها بنحوه، من طريق أبو هشام الرفاعي، كلامها (أحمد بن يونس، وأبو هشام الرفاعي) يتبع أسوداً في الرواية عن أبي بكر بن عياش به .

أخرجه الترمذى في سننه، كتاب البر والصلة، باب اللعنة ٤/٣٥٠ ح ١٩٧٧ بنحوه، وأحمد في مسنده ١/٤٠٤ ح ٣٨٣٩ بنحوه، والبخاري في الأدب المفرد/كتاب حسن الخلق، باب العياب ١/١٢٢ ح ٣٣١ بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٥٧/١ ح ٢٩ بنحوه، أربعتهم من طريق علامة يتابع عبد الرحمن بن يزيد في الرواية عن ابن مسعود به .

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

<sup>(١)</sup>هو: محمد بن عبد الله، ابن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، وكان أبوه أبو محمد من كبار أصحاب أبي محمد بن حزم الظاهري، نفقه بالأمام أبي حامد الغزالى، والفقىه أبي بكر الشاشى، والعلامة الاديب أبي زكريا التبريزى، وجماعة، صنف كتاب عارضة الأحوذى فى شرح جامع أبي عيسى الترمذى وغيرها، توفي بفاس ٥٤٣هـ (انظر: الأعلام للزرکاى ٢٠١٩٧ وما بعدها، وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/٢٩٦).

<sup>(٢)</sup> انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ٥/٣٦٠.

٤٥ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن المُعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ<sup>(٣)</sup> قال: أَقِيتُ أَبَا ذَرَّ<sup>٤</sup> بالرَّبَذَةِ<sup>(٤)</sup> وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حَلَّةٌ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا<sup>(٥)</sup> فَعَيَّرْتُهُ بِأَمْهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرَّ أَعْيَرْتَهُ بِأَمْهِ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيَّ كَجَاهِلِيَّةٍ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ<sup>(٦)</sup> جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلِسْهُ مِمَّا يَلْبِسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَافَرْتُمُوهُمْ فَأَعْنِوْهُمْ"<sup>(٧)</sup>.

فانظر رعاك الله، كيف وصف النبي صلى الله عليه وسلم فعل أبي ذر رضي الله عنه وتعييره لأخيه بأمه؟ وصفه بأنه فعل من أفعال الجاهلية، ليبين للمسلمين خطورة السب والشتم، وكيف بالطعن بشتى الألفاظ وأغاظها؟ وكيف إذا وصل الأمر بالطعن والتجريح إلى حد التكفير والإخراج من الملة؟ دون دليل شرعى ولا هدي نبوى.

<sup>(١)</sup> كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكرر أصحابها بارتكابها إلا بالشرك ٢٠/١ ح ٣٠ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحَدِبِ عَنْ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ.

<sup>(٣)</sup> هو: المعاور بن سويد الأسدي، أبو أمية الكوفي، ثقة عاش مائة وعشرين سنة، روى عن عمر وأبي ذر وابن مسعود وخريم بن فاتك وأم سلمة وعنده واصل الأحذب، وغيرهم (انظر: تقريب التهذيب ص ٥٤٠، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٧/١٠).

<sup>(٤)</sup> الرَّبَذَة: موضع قريب من المدينة، منزل من منازل خارج العراق، بينها وبين المدينة ثلاثة مراحل، قريب من ذات عرق، وبهذا الموضع قبر أبي ذر الغفارى رضي الله عنه، واسمها جنبد بن جنادة، وكان قد خرج إليها مغاصباً لعثمان بن عفان رضي الله عنه، فأقام بها إلى أن مات في سنة ٢٣ هـ. (انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٣٢٦/١، معجم البلدان لياقوت الحموي ٣/٢٤).

<sup>(٥)</sup> قيل: أن الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى أبي بكر رضي الله عنهمـا. (انظر: فتح الباري ١/٨٦) واعتذر له أبو ذر على شتمه .

<sup>(٦)</sup> الْخَوْلُ: حَشَمُ الرَّجُلِ وَأَتَبَاعُهُ، وَأَحَدُهُمْ خَائِلٌ، وَقَدْ يَكُونُ وَاحِدٌ وَيَقُعُ عَلَى الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ، وَهُوَ مَأْخُوذُ مِنَ التَّخْوِيلِ، التَّمْلِيكِ، وَقَبْلَهُ مِنَ الرَّعَايَاةِ. (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢/١٨١).

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنـد :

رجال السنـد كلـهم نقـات .

ثانياً: تخرـيج الحديث :

أخرجـه مـسلم فيـ صحيحـهـ، كتابـ الإـيمـانـ، بـابـ اـطـعـامـ الـمـلـوـكـ مـماـ يـأـكـلـ وـالـبـاسـهـ مـاـ يـلـبـسـ وـلـايـكـفـهـ ماـيـغـلـبـهـ ١٢٨٢/٣ حـ ١٦٦١ بـنـحـوـهـ، منـ طـرـيقـ مـحمدـ بـنـ جـعـفـرـ، يـتـابـعـ سـلـيـمـانـ بـنـ حـرـبـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ شـعـبـةـ بـهـ .

وأخرجـهـ البـخارـيـ فيـ كـتـابـ الـأـدـبـ، بـابـ مـاـيـنـهـيـ عـنـ السـبـابـ وـالـلـعـنـ ٢٤٤٨/٥ حـ ٥٧٠٣ بـنـحـوـهـ، وـمـسـلـمـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـبـابـ نـفـسـهـ حـ ١٦٦١ بـنـحـوـهـ، كـلـهـاـ مـنـ طـرـيقـ الـأـعـمـشـ، يـتـابـعـ وـاـصـلـاـ الـأـحـدـبـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ الـمـعـرـورـ بـهـ .

ثالثـاً: الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ :

روـاهـ الشـيخـانـ .

٥٥ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا"<sup>(٣)</sup>

والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر، أهل السنة والجماعة "النبي عن أن يكفر المسلم أخيه المسلم بذنب أو بتأويل لا يخرجه من الإسلام عند الجميع"<sup>(٤)</sup>.

وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب، فكفروا المذنبين واحتجووا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا<sup>(٥)</sup>.

قال النووي في تأويل الحديث أوجهه: أحدها: أنه محمول على المستحل لذلك، وهذا يكفر فعلى هذا معنى باء بها أي بكلمة الكفر، والوجه الثاني: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيه، والثالث معناه: أن ذلك يؤول به إلى الكفر، وذلك أن المعاصي كما قالوا بريد الكفر، ويحاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٢٩/١ ح ٦٠.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شِيْعَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ فَلَمَّا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ .

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :  
رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب من كفر أخيه من غير تأويل فهو كما قال ٥٧٥٣ ح ٢٢٦٤/٥ ، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٢٩/١ ح ٦٠ كلاهما بلفظ "أيما رجل ، أمرئ ، قال لأخيه يا كافر" ، من طريق عبد الله بن دينار يتبع نافعاً في الرواية عن ابن عمر به .

وأخرج البخاري في الكتاب والباب نفسه ٥٧٥٢ ح ٢٢٦٣ بلفظ "إذا قال الرجل لأخيه" ، عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواوه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> التمهيد لأبن عبد البر ١٣/١٧ .

<sup>(٥)</sup> ينظر لفائدة في الموضوع: التمهيد لأبن عبد البر ١٦/١٧ .

<sup>(٦)</sup> شرح النووي على صحيح مسلم ٤٩/٢ .

٥٦ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن جذب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ، أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ" <sup>(٤)</sup>.

(١) كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى /٤ ٢٠٢٣ ح ٢٦٢١.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سَلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجُوَنِيُّ .

(٣) جذب: هو ابن عبد الله بن سفيان البجلي، ثم العلقي أبو عبد الله، وقد ينسب إلى جده فيقال: جذب بن سفيان، سكن الكوفة ثم البصرة، قدمها مع مصعب بن الزبير، وروى عنه أهل المصر (البصرة، والكوفة) قلت وقد روى عنه من أهل الشام وغيرهم، وعنده قال: كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً جزوراً. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١/٥٠٩).

(٤) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

سويد بن سعيد: هو ابن سهل الhero الأصل، ثم الحدثاني، ويقال له: الأنباري، أبو محمد صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفاحش فيه ابن معين القول (تقريب التهذيب ص ٢٦٠).  
قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: صالح أو قال: ثقة، وقال الميموني عن أحمد: ما علمت إلا خيراً، وقال أبو داود عن أحمد: أرجو أن يكون صدوقاً لا بأس به، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً وكان يدلّس ويكثر، وقال البخاري: كان قد عمي فيلقى ما ليس من حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ، ولا سيما بعدما عمى، وقال صالح بن محمد: صدوق إلا أنه كان عمياً، فكان يلقى أحاديث ليس من حديثه، وقال أبو زرعة: أما كتبه فصحاح، وكنت أتبع أصوله فاكتبه منها، فاما إذا حدث من حفظه فلا، أبا زرعة يقول قلنا لابن معين: إن سويداً يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قال في ديننا برأيه فاقتلوه فقال يحيى: ينبغي أن يبدأ بسويداً فقتل، وقال الحاكم أبو أحمد: عمي في آخر عمره فربما لقى ما ليس من حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحدثه عنه حسن، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وقال محمد بن يحيى الحراز: سأله بن معين عنه فقال: ما حدثك فاكتبه عنه وما حدث به تلقينا فلا، وقال عبد الله بن علي بن المديني، سئل أبا عنه فحرك رأسه وقال: ليس بشيء، وقال سلمة في تاريخه: سويد ثقة ثقة روى عنه أبو داود وقال إبراهيم بن أبي طالب قيل لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح فقال: ومن أين كنت آتني بنسخة حفص بن ميسرة وقال العجلي: ثقة، وقال الذبيبي: الحافظ المعمر، وقال: كان يحفظ ثم تغير. (انظر: معرفة الثقات للعجلي ٤٤٢/١، الضعفاء والمتركون للنسائي ٥٠/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٠/٢٤، المجريون لابن حبان ١/٣٥٢، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٣/٤٢٨، سؤالات حمزة للدارقطني، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ١/٢٦٢، الكافش للذهبي ٢/٤٥٤، تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٤٧٢، تهذيب التهذيب لابن حجر ٤/٢٣٩).

قال ابن حجر: سويد بن سعيد، موصوف بالدلسي وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته، وهو في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين. (طبقات المدلسين ١/٥٠).

والملحوظ أن سويد فيه علتان

فليس من حق إنسان أن يصدر الأحكام جزافا على العباد، هذا صالح وهذا طالح، هذا غُفر له وهذا لن يغفر له، ويعتقد بأنه يمثل الحق المطلق دون غيره وبأنه صاحب الاستحكامات الجهادية والسياسية، إن هذه الآفة هي مصدر الغرور والاستكبار والاستبداد وتحقيق الآخرين. والتجربة التاريخية والمعاصرة أثبتت عكس ذلك، فمسيرة الأمة تتكمّل وتترفع إلى مستوى مسؤولياتها عبر التألف والوحدة والتلاحم والانسجام، وتوظيف التجارب المختلفة من العمل، لذا من باب أولى ترك الطعن والتجريح.

هب أن رجلا كبير القلب حي الضمير ألم بخطيئة ما، فإنك تزلزل قدمه في طريق الخير حين تندد به، فلا بد أن تعطيه فرصة لتجديد حياته؛ إن الفضيلة الجريحة في نفس مؤمن أزله الشيطان، تجد في الستر دواء تحيى عليه وتنمو، أما إذا اطلع سوأتها رجل سليط أو خصم حسود، فهو يحب أن ينكاً الجراح ولو اندرلت حتى يوردها القبور.

وأدب الإسلام - في هذه الحالات - أن ليس كل حق يقال، فلا تذكر أخاك بخطيئة اقترفها، لأن الإسلام ي يريد بقاء الخطايا في المجتمع، فهذا مستحيل أن يريده دين، بل لأن هذا الأسلوب ناجح في محاربة الإثم، وتخليص النفوس من أوضاره، فكم من ستر أungan على متاب ومكمن من عصمة، والناس ليسوا سواء في الإفادة من هذا العلاج، فإن المدح قد يشجع رجلا على الكمال والإجاده، وقد يقصد آخر بالغرور و التراجع<sup>(١)</sup>.

---

الأولى: وهي الاختلاط، وسماع مسلم منه قبل اختلاطه كما أشار ابن حجر.

الثانية: التدليس، وقد صرّح بالسماع من معتمر بن سليمان في صحيح مسلم، كتاب الرضاع، بباب المصة والمصتين ٢/٧٣ ح ٥٤٠.

قال الباحث: هو ثقة في روایته عند مسلم.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(١) انظر: من معلم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث، للشيخ محمد الغزالى، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - ط٤ ، ٢٠٠٥ م، ص ١٢٩.

## المطلب الرابع: ترك المراء والجدل

المراء والجدل آفتان ابثلي بهما أفراد المجتمع المسلم، فترى الجدال على أشدّه من أجل باعث حفيظ لا يساوي شيئاً، لذا لابد أن نعرف بهما قبل شروعنا في الكلام حولهما.

المراء: مما يتمارى فيه الرجال، كلام فيه بعض الشدة<sup>(١)</sup> والمماراة: المجادلة على مذهب الشك والريبة، ويقال للمناظرة مماراة، لأن كل واحد منها يستخرج ما عند صاحبه ويتمتّي به، كما يتمتّي الحالبُ للبنَ من الضرع<sup>(٢)</sup>، والمقصود به: استخراج غضب المجال، من قولهم: مررت الشاة، إذا استخرجت لبنها.

وحقيقة المراء المنهي عنه: طعن الإنسان في كلام غيره؛ لإظهار خلله واضطرابه، لغير غرض سوى تحفيز قائله وإظهار مزيته عليه، وإن كان المماري على حق، فإنه لا يجوز له أن يسلك هذا السبيل؛ لأنه لا يقصد من ورائه إلا تحفيز غيره والانتصار عليه .

والجدل: الجيم والدال واللام أصلٌ واحدٌ، وهو من باب استحکام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة ومراجعة الكلام<sup>(٣)</sup> الجدال: اللدد في الخصومة والقدرة عليها<sup>(٤)</sup> . ومن هنا أقول أنه كثر الكلام في المراء والجدل، وخلاصته ما قاله النووي رحمه الله: اعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل، قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِدُّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا يَأْتُي هِيَ أَحَسَنُ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَجَنِيدُهُمْ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحَسَنُ﴾<sup>(٦)</sup> فإن كان الجدال للوقوف على الحق وتقريره كان محموداً وإن كان في مدافعة الحق أو كان جدلاً بغير علم كان مذموماً، وعلى هذا التفصيل تنزل النصوص الواردة في إياحته وذمه، والمجادلة والجدال بمعنى واحد، قال بعضهم : ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمرءة ولا أشغل للقلب من الخصومة<sup>(٧)</sup> .

<sup>(١)</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣١٤/٥ .

<sup>(٢)</sup> انظر: لسان العرب لابن منظور ٢٢٥/١٥ .

<sup>(٣)</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤٣٣/١ .

<sup>(٤)</sup> انظر: لسان العرب لابن منظور ١٠٣/١١ .

<sup>(٥)</sup> سورة العنكبوت آية ٤٦ .

<sup>(٦)</sup> سورة النحل آية ١٢٥ .

<sup>(٧)</sup> انظر: كتاب الأذكار للنووي ٣٧١/١، الكبار للذهبي، دار الندوة الجديدة - بيروت، ص ٢٢١، والفتاوی الحديثية، لأحمد شهاب الدين ابن حجر الهيثمي المكي، دار الفكر، ص ١٠٤ .

"وأما الجدال لاستيصال الحق ورفع اللبس والبحث عن الراجح والمرجوح، وعن المحكم والمتشابه ودفع ما يتعلق به المبطلون من متشابهات القرآن وردهم بالجدال إلى المحكم فهو من أعظم ما يتقرب المقربون" <sup>(١)</sup>.

وحين تدفع الإنسان أهواؤه وشهواته إلى تجاوز الحق والفضيلة، ويظل مع ذلك حريصاً على أن يظهر أمام الناس بمظاهر الكمال، تتولد عنده الرغبة الشديدة بأن يثبت سلامته تصرفه، وصحة منهجه في الحياة، فبلجأ إلى التزيين والتبرير بالباطل، فإذا وجد مخالفة أو معارضة لجأ إلى الجدل العقيم، فيصنع ما يصنع المقاتل راغباً بالانتصار على خصميه، لا حريصاً على الوصول إلى الحق بالي هي أحسن <sup>(٢)</sup> وهذا هو المراء والجدال الذي يفسد المجتمع وينشر الحقد والبغض بين أفراده، فيؤول بهم إلى الهاوية التي تطالهم جميعاً.

٥٧ - أخرج الإمام الترمذى في صحيحه <sup>(٣)</sup> بسند <sup>(٤)</sup> عن أبي أمامة الباهلى رضي الله عنه <sup>(٥)</sup> قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الْجُدَلَ" ، ثُمَّ تَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكُمْ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُنَّ قَوْمٌ حَخْسِمُونَ﴾ <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> فتح القدير للشوكاني ٤/٦٨٥ ، وانظر: إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالى، أبو حامد، دار المعرفة - بيروت، ٩٦/١.

<sup>(٢)</sup> انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حبنكة العيدانى ٣٦١/١.

<sup>(٣)</sup> كتاب تفسير القرآن، سورة الزخرف ٥/٣٧٨ ح ٣٢٥٣ وقال: هذا حديث حسن صحيح إنما نعرفه من حديث حاج بن دينار، وحجاج ثقة مقارب الحديث، وأبو غالب اسمه حزور.

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ الْعَبْدِيُّ وَيَعْلَمُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ حَجَاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي غالب.

<sup>(٥)</sup> هو: صدی بالتصغير بن عجلان بن الحارث، ويقال: ابن وهب، ويقال: ابن عمرو بن وهب بن عرب بن وهب بن رياح بن الحارث بن معن بن مالك بن أصر الباهلي، أبو أمامة مشهور بكنيته، وقال بن حبان: كان مع علي بصفين، مات أبو أمامة الباهلي سنة ست وثمانين. (انظر: طبقات ابن سعد ٧/٤١، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣/٤٢٠).

<sup>(٦)</sup> سورة الزخرف آية ٥٨.

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي:

حجاج بن دينار: الواسطي، لا يأس به، وله ذكر في مقدمة مسلم (تقريب التهذيب ص ١٥٢). وثقة ابن المبارك، وابن المديني، وابن معين في رواية الدورري عنه، والعجمي، وأبو داود، والترمذى وقال: ثقة مقارب الحديث، وابن عمار، وابن المديني، وابن حبان، وعبدة بن سليمان، وزهير بن حرب، ويعقوب بن شيبة، وقال أحمد: ليس به يأس، وقال بن أبي خيثمة، عن ابن معين: صدوق ليس به يأس، وقال أبو زرعة: صالح

---

صدوق مستقيم الحديث لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وذكره مسلم في مقدمة كتابه، قال ابن حجر: ذكره أبو القاسم اللالكائي في رجال مسلم، وقال ابن خزيمة: في القلب منه، وقال الدارقطني: ليس بالقوي .

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٤/٣٧٩ ، ورواية الدارمي ١/٨٨ ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ١/٥٥٣ ، معرفة الثقات للعجلي ١/٢٨٥ ، ضعفاء العقيلي ١/٢٨٦ ، الجرح والتعديل ٣/١٥٩ ، الثقات لابن جبان ٦/٢٠٥ ، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١/٦٩٦٧ ، تاريخ بغداد ١/٣٦٤ ، الكاشف للذهبي ١/٣١٢ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢/١٧٦ ) .

قال الباحث: هو لا بأس به .

**أبو غالب:** أبو غالب صاحب أبي أمامة بصرى نزل أصبهان قيل: اسمه حزور، وقيل: سعيد بن الحزور وقيل: نافع، صدوق يخطىء (تقرير التهذيب ص ٦٦٤) .

قال إسحاق بن منصور عن بن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ثقة، ووتقه موسى بن هارون، وقال بن عدي: قد روى عن أبي غالب، ولم أر في أحاديثه حديثاً منكراً وأرجو أنه لا بأس به، وحسن الترمذى بعض أحاديثه، وصح بعضها، وقال بن جبان: لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات، وقال بن سعد: كان ضعيفاً، وقال الذهبي: صالح الحديث .

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/٣١٥ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢/٤٥٥ ، المجرودين لابن حبان ١/٢٦٧ ، سؤالات البرقاني للدارقطني ١/٢٦٣ ، تاريخ دمشق ١٢/٣٧٠ ، الكاشف للذهبي ٢/٤٩ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٢/٢١٥) .

قال الباحث: وهو صدوق يخطىء، وقد تابعه جعفر بن القاسم في الرواية عن أبي أمامة، كما في التخريج .

#### ثانياً: تخریج الحديث :

آخرجه ابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب البدع والجدل ١/١٩ ح ٤٨٤ بلفظه، من طريق محمد بن فضيل ومحمد بن بشر، وأحمد في مسنده ٥/٢٥٢ ح ٢٢١٨ بلفظه، من طريق شهاب بن خراش، ٥/٢٥٦ ح ٢٢٥٨ بلفظه، من طريق ابن نمير، والحاكم في المستدرك كتاب التفسير، تفسير سورة الزخرف ٢/٤٨٦ ح ٣٦٧٤ بلفظه ، وقال: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/٣١٤ ح ٨٤٣٨ بلفظه، كلاهما من طريق جعفر بن عون، والطبراني في الكبير ٨/٢٧٧ ح ٢٧٧/٨ بنحوه، من طريق ابن نمير، ويعلى بن عبيد، وأبو خالد الأحمر، وعيسى بن يونس، كلهم من طريق حجاج بن دينار به وروى الطبرى في تفسيره (٢٢٩/٢١) وابن بطة في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومحاجنة الفرق المذمومة، تحقيق دراسة: رضا بن نعسان معطي، دار الرایة للنشر والتوزيع - ط ٢، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م كتاب الإيمان، باب ذم المرأة والخصومات في الدين والتحذير من أهل الجدل والكلام، ٢/٤٨٦ ح ٥٢٨، ٥٢٧ ح ٤٨٦، ٥٢٧ ح ٤٨٦، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (خرج على الناس وهم يتنازعون في القرآن، فغضب غضباً شديداً حتى كأنما صب على وجهه الخل، ثم قال صلى الله عليه وسلم " لا تضربوا كتاب الله ببعضه ببعض فإنه ما ضل قومٌ قط إلا أتوا الجدل "، ثم تلا: ما ضربوه لك إلا جدلاً ، والhero في ذم الكلام وأهله ١/٥٠ بنحوه، ثلاثة من طريق جعفر بن القاسم، يتابع أبو غالب في الرواية عن أبي أمامة به.

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

أي ما ضل قوم مهتدون كائنين على حال من الأحوال، إلا أتووا الجدل، يعني من ترك سبيل الهدى وركب سنن الصلاة، ولم يمش حاله إلا بالجدل، أي الخصومة بالباطل، والمراد التعصب لترويج المذاهب الكاذبة والعقائد الزائفة، لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوماً عنده أو تعليم غيره ما عنده، لأنه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث<sup>(١)</sup>.

وأما الخلافات التي أحدثت في هذه الأعصار وأبدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات، فإنها تدور حولها واجتبها اجتناب السُّمِّ القاتل والداء العضال<sup>(٢)</sup>.

٥٨- أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ، الْأَلْدُ الْخُصُمُ"<sup>(٥)</sup>.

الحديث إسناده حسن، ويرتقي بالمتابعة إلى الصحيح لغيره، وقد صححه الترمذى والحاكم، والذهبى فى تعليقه على التلخيص، وحسنه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعرف - الرياض، ط١، ٣٣/٥، وفى شرح العقيدة الطحاوية، المكتب الإسلامي - بيروت - ط٢٠١٤١٤ هـ، ٢٢١/١.

<sup>(١)</sup> انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، ٤٥٣/٥.

<sup>(٢)</sup> انظر: إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالى ٤١/١، وانظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفوري ٩٣/٩.

<sup>(٣)</sup> كتاب المظالم والغضب، باب قوله تعالى وهو ألد الخصم ٨٦٧/٢ ح ٢٣٢٥.

<sup>(٤)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ أَبْنَى جُرَيْجٍ عَنْ أَبْنَى أَبِي مُلِيْكَةَ.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاه المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل (نفيت التهذيب ص ٣٦٣).

ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وقال: وصفه النسائي وغيره بالتدليس قال الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح (طبقات المدلسين ص ٤١).

قال الباحث: هو ثقة، وقد صرخ بالسماع من ابن أبي مليكة عند البخاري في الصحيح، كتاب الأحكام، باب الألد الخصم، وهو الدائم في الخصومة ٦٢٨٢/٦ ح ٦٧٦٥، والحديث ليس مرسلًا (انظر: جامع التحصل في أحكام المراسيل للعلائي ٢٢٩/١).

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة البقرة ٤/٤٦٤٤ ح ٤٥١ بلفظه، من طريق سفيان، كتاب الأحكام، باب الألد الخصم وهو الدائم في الخصومة ٦٢٨٢/٦ ح ٦٧٦٥ بلفظه، من طريق يحيى بن سعيد، وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب في الألد الخصم ٤/٤٥٤ ح ٢٦٦٨ بلفظه، من طريق وكيع ثلثتهم (سفيان، ويحيى بن سعيد، ووكيع) يتبع أبو عاصم في الرواية عن ابن جريج به.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

والمراد: الشديدة الخصومة، وهي الجدال بالباطل، وسبب البعض أن كثرة المخاصمة تقضي غالباً إلى ما يذم صاحبه، أو يخص في حق المسلمين بمن خاصم في باطل<sup>(١)</sup>. وقد رغب الإسلام في ترك المرأة، وإن كان صاحبه محقاً حتى لا يقع التنازع والخلاف، ورتب على ذلك الثواب العظيم.

٥٩ - أخرج الإمام أبو داود في سنته<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَنَا زَعِيمُ بَيْتٍ فِي رَبِيعِ الْجُنَاحِ، لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِفَّاً، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجُنَاحِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجُنَاحِ لِمَنْ حَسَنَ خُلْقَهُ"<sup>(٤)</sup>.

رواوه الشيخان.

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ١٣/١٨٠.

<sup>(٢)</sup> كتاب الأدب، باب في حسن الخلق ٦٦٨/٢ ح ٤٨٠٠.

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمْشَقِيُّ أَبُو الْجَمَاهِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ أَئُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ الْمَحَارِبِيُّ.

<sup>(٤)</sup> المراد: ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التي تكون حول المدن وتحت القلاع . (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢/٤٦٠)

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

أبو كعب: أئوب بن موسى، ويقال: ابن محمد، أبو كعب السعدي البلقاوي، صدوق (تقريب التهذيب ص ١١٩) روى عن سليمان بن حبيب المحاربى وعن الدراوردى وهو من أقرانه وعن أبي الجماهر وحده قال وكان ثقة وروى له أبو داود حدثاً واحداً في ترك المرأة، ووقع في روايته أئوب بن محمد، ورواه أبو زرعة الدمشقى ويزيد بن محمد بن عبد الصمد وهارون بن أبي حمبل وأبو حاتم وغيرهم عن أبي الجماهر فقالوا أئوب بن موسى قال ابن عساكر وهو الصواب . (انظر: تهذيب الكمال للمزى ٣/٤٩٤، تهذيب التهذيب لابن حجر ١/٣٦١).

قال الباحث: وهو صدوق كما قال ابن حجر .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٩ ح ٢٠٩٦٥، وفي شعب الإيمان ٦/٢٤٢ ح ٨٠١٧٠ بلفظه، من طريق أبي داود .

والطبراني في مسنده الكبير ٨/٩٨ ح ٧٤٤٨ ، وفي الأوسط ٥/٦٨ ح ٤٦٩٣ ، في كلامها بلفظه، من طريق أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى، يتبع أبو داود في الرواية عن أبي الجماهر به .

وأخرج الطبراني في الكبير ٨/١٨٦ ح ٧٧٧٠، وفي مسنده الشاميين ٢/٢٢٤ ح ١٢٣٠ تقديم وتأخير فيه، من طريق الفاسق يتبع سليمان المحاربى في الرواية عن أبي أمامة .

فقد ذم الإسلام الجدل والمراء بالباطل وأمر بتركهما، "ولهذا قال داود لابنه : يابني إياك والمراء ، فإن نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الإخوان ، قال بعضهم: ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذلة ولا اشغل للقلب من المخالفة" <sup>(١)</sup> .

وكثر من الناس يجادلون بالباطل وهم يعلمون أنهم مبطلون، ويرون الجدل باباً ينفذ منه إلى تغطية باطلهم، والإباسه ثوب الحق، وهؤلاء يلجؤن في جدالهم إلى الحيلة والمكر ، وإخفاء ما يكشف باطلهم، فيحشدون كل طاقاتهم في المجال المشحون بالحيل المختلفة الفكرية والقولية، لإقناع الآخرين بأنهم أصحاب حق، حتى يفعلوا ما يشتهون من ظلم وعدوان، وهم يسترون أنفسهم بأثواب الاستقامة المزورة <sup>(٢)</sup> ، من أجل ذلك ومن باب النصيحة، يترك المجادل الذي لا يعرف لسانه إلا الباطل والفحش، فهذا من أشر الناس.

٦٠ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٣)</sup> (بسنده) عن عائشة رضي الله عنها قالت: أَسْتَأْذِنَ رَجُلًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "أَئْدَنُوا اللَّهَ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ أَبْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ أَبْنُ الْعَشِيرَةِ" <sup>(٤)</sup>

---

وأخرجه الترمذى في سننه، كتاب البر والصلة، باب المرأة <sup>٣٥٨/٤</sup> ح ١٩٩٣ ، وابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب البدع والجدل <sup>٥١/١</sup> ح ١٩١ كلاماً بلفظ "من ترك المرأة وهو محق بني له في وسطها" عن أنس بن مالك بسند ضعفه الألبانى .

وأخرجه الطبرانى في مسنده الكبير <sup>٢٨٤/٥</sup> ح ١٢٧ ، وفي الأوسط <sup>٥٣٢٨</sup> ح ١١٠ /٢ ، وفي الصغير، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أميرير، لمكتبة الإسلامية، دار عمار - بيروت، عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، <sup>٧٤/٢</sup> ح ٨٠٥ ، بنحوه، عن معاذ بن جبل، بسند فيه ضعف .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده حسن، لأن فيه (أبا كعب) أئوب بن موسى السعدي وهو صدوق، وللحديث شاهد في اسناده ضعف، وحسنه الألبانى انظر: صحيح الترغيب والترهيب <sup>٣٢/١</sup> ، السلسلة الصحيحة <sup>٥٥٢/١</sup> ح ٣٧٣ .

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي <sup>٥/٥</sup> .

(٢) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني <sup>٣٦٢/١</sup> .

(٣) كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب <sup>٢٢٥٠/٥</sup> ح ٥٧٠٧ .

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبْنُ عَيْنَةَ سَمِعْتُ أَبْنَ الْمُنْكَرَ سَمِعَ عَرْوَةُ بْنُ الْزُّبَيرِ .

(٥) قيل: إنه عيينة بن بدر الفزارى والله أعلم (انظر: التمهيد لابن عبد البر <sup>٢٦١/٢٤</sup> ) قال القاضى: هذا الرجل هو عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيّن حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله، قال: وكان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده مادل على ضعف ايمانه، وارتدى مع المرتدین وجئ به أسيرا إلى أبي بكر رضي الله عنه، ووصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه بئس أخو العشيره، من أعلام النبوة لانه ظهر كما وصف (انظر: شرح النووي على مسلم <sup>١٤٤/١٦</sup> .

فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لِهِ الْكَلَامَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَنْتَ لِهِ الْكَلَامَ، قَالَ: أَيُّ عَائِشَةُ إِنَّ شَرَ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاءً فُحْشِيهِ<sup>(١)</sup>.

قال النووي في هذا الحديث: مداراة من يتقي فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه، ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكر أنه أثني عليه في وجهه ولا في قوله، إنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام<sup>(٢)</sup>.

وقال المناوي<sup>(٣)</sup>: "وهذا أصل في ندب المداراة، إذا ترتب عليها دفع ضر أو جلب نفع، بخلاف المداهنة فحرام مطلقاً، إذ هي بذل الدين لصلاح الدنيا، والمداراة بذل الدنيا لصلاح دين أو دنيا، بنحو رفق بجاهل في تعليم، وبفاسق في نهي عن منكر وتركه إغلاط وتألف ونحوها، مطلوبة محبوبة إن ترتب عليها نفع، فإن لم يترتب عليها نفع بأن لم يتقد شره بها كما هو معروف في بعض الأئمة، فلا تشرع فما كل حال يعذر ولا كل ذنب يغفر"<sup>(٤)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

ابن عيينة : ثقة مدلس من الطبقة الثانية وقد صرخ بالسماع من ابن المندر .

وباقى رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس ٥٧٨٠ ح ٢٢٧١ / ٥٥٧٨٠ ح بنحوه، من طريق قتيبة بن سعيد، ومسلم كتاب البر والصلة والأداب، باب مداراة من يتلقى فحشه ٢٠٠٢ ح ٢٥٩١ بنحوه ، من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن شيبة ، وعمر الناقد، وزهير بن حرب ، وابن نمير ، خمستهم (قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن شيبة، وعمر الناقد، وزهير بن حرب، وابن نمير ) يتتابع صدقة بن الفضل في الرواية عن ابن عيينة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٢)</sup> انظر: شرح صحيح مسلم ١٤٤ / ١٦ .

<sup>(٣)</sup> هو: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، له نحو ثمانين مصنفاً، منها الكبير والصغير والتام والنافق. عاش في القاهرة، وتوفي بها. سنة ١٠٣١ هـ، ( انظر: الأعلام للزرکلي ٦/٢٠٤، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة، دار إحياء التراث - بيروت، ١٦٦/١٠) .

<sup>(٤)</sup> فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢/٤٥٤ .

## المطلب الخامس: البعد عن الحقد والحسد

الحقد والحسد داء البشرية المستحكم، وهو لا يصيب إلا الجهلاء و ضعاف النفوس ضائعي الأخلاق، وهو مرض من أمراض النفوس وهو مرض غالب فلا يخلص منه إلا القليل من الناس، وإذا نظرنا إلى الحقد وجدها يتتألف من: بغض شديد، ورغبة في الانتقام مضمرة في نفس الحاقد حتى يحين وقت النيل من حقد عليه، فالحقد إذاً هو إضمار العداوة في القلب والتبرص لفرص امتنانة الانتهى من حقد عليه .

ولقد امتدح الله المؤمنين الذين صفت نفوسهم وطهرت قلوبهم، فلم تحمل حقداً على أحد من المؤمنين قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَإِلَّا خَوَنَّا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِلَيْمَنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَّا لِلَّذِينَ أَمْنَوْا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار، أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق <sup>(٢)</sup> فأحبوا إخوانهم ما أحبوه لأنفسهم، سمت أخلاقهم وسعدوا في دنياهم فعاشوا أخوة يتمنى الواحد لأخيه ما يتمنى لنفسه .

\* - أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"<sup>(٣)</sup>

فلم يعرف الحقد والحسد لقلوبهم سبيلاً، هذا الحسد الذي كان سبباً في أول ذنب عصى الله به، لأن إيليس لم يحمله على ترك السجود إلا الحسد، وبه كان أول قتل على ظهر الأرض، حيث قتل قabil أخاه Habil عليهما السلام، تسلل داء الحسد إلى قلبه فقتله، لقبول قربان الله له دونه، لذا جاء التحذير النبوى من الحسد الذي يسبب حقداً .

٦١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٤)</sup> بسنده <sup>(٥)</sup> عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ"<sup>(٦)</sup> .

<sup>(١)</sup> سورة الحشر آية ١٠ .

<sup>(٢)</sup> انظر: فتح العدیر للشوكاني ٢٨٤/٥ .

<sup>(٣)</sup> سبق تخریجه ص ٧١ .

<sup>(٤)</sup> كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٢٢٥٣/٥ ح ٥٧١٨ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَ عَنْ الزُّهْرِيِّ .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

في الحديث نهي عن المعاداة، وقيل: المقاطعة، لأن كل واحد يولي صاحبه دبره، والحسد تمني زوال النعمة وهو حرام، وكونوا عباد الله اخوانا؛ تعاملوا وتعاشروا معاملة الأخوة، في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك، مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال، قال بعض العلماء: وفي النهي عن التبغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتبغض<sup>(١)</sup>، ولا تختلفوا في الأهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم، لأن البدعة في الدين والضلالة عن الصراط المستقيم، يوجب التبغض بين المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك الحقد والغل والحسد، باب من أبواب الجنة.

٦٢ - أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا

جلوسًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلَّ: "يطلُّ عَلَيْكُمْ الْأَنَرَجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَّ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ تَنْطِفُ لِحِيَتِهِ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشَّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدْرُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ: فَطَلَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا: فَطَلَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَامَ

**أولاً: دراسة رجال السنن :**

رجال السنن كلهم ثقات .

**ثانياً: تخريج الحديث :**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الهجرة ٥٧٢٦ ح ٢٢٥٦ / ٥، ومسلم في كتاب البر والصلة والأداب، باب لا يحل التحسد والتبغض والتدابر ١٩٨٢ ح ٢٥٥٨ كلاهما بلفظه، من طريق مالك يتابع شعباً في الرواية عن الزهربي به .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ٢٥٥٩ ح ٢٢٥٣ / ٥ وزاد "نقاطعوا" بدل لاتذابروا ، من طريق قتادة يتبع الزهربي في الرواية عن أنس به .

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحسد والتدابر ٥٧١٧ ح ٢٢٥٣ / ٥، ٥٧١٩ بلفظ "إياكم والظن" وذكره، ومسلم كذلك ح ٢٥٦٣ كلاهما عن أبي هريرة .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواه الشیخان .

<sup>(١)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ١١٥/١٦ .

<sup>(٢)</sup> انظر: فيض القدير للمناوي ٣٨٦/٦ .

<sup>(٣)</sup> ١٦٦/٣ ح ١٢٧٢٠ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَبَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لَا حَيْتُ<sup>(١)</sup> أَبِي فَأَقْسَمْتُ أَنْ لَا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْرِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ فَعُلِّتَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ أَنْسُ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ الْلَّيَالِي الْثَلَاثَ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُولُ مِنْ اللَّيْلِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَ وَتَقْلَبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَبَرَ حَتَّى يَقُولَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتِ الْثَلَاثُ لَيَالٍ وَكَدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ يَكُنْ بِيَسِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٍ وَلَا هَجْرَةً، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَكَ ثَلَاثَ مِرَارٍ: يَطْلُبُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَّعَتْ أَنَّتِ الْثَلَاثَ مِرَارٍ فَأَرَدْتُ أَنْ آوِي إِلَيْكَ لِأَنْظُرَ مَا عَمَلْتَ فَأَقْتَدِيَ بِهِ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلَ كَثِيرًا عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ قَالَ: فَلَمَّا وَلَيْتُ دَعَانِي فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي لَا حَدِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِنْشًا وَلَا أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيمَانٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ، وَهِيَ الَّتِي لَا نُطِيقُ<sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> المراد: مخاصمة ومنازعة (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤/٤٦١).

<sup>(٢)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

عبد الرزاق: سبق ذكره أنه ثقة مختلط، ص ٢٥، والإمام أحمد من روى عنه قبل الاختلاط، ورميه بالتشيع، فالحديث ليس فيه دعوة إلى التشيع. (انظر: الكواكب النيرات لابن الكياں ٥١/١).

معمر: هو ابن راشد، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة. (تقريب التهذيب ص ٥٤١).

قال الباحث: فهو ثقة وروايته هنا عن غير من ذكر.

وبافي رجال السنن ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٨٧ ح ٢٠٥٩ بنحوه، وعبد بن حميد في مسنده ١/٣٥٠ ح ١١٥٩ بنحوه، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في الحث على ترك الغل والحسد ٥/٢٦٤ ح ٦٦٠٥ بنحوه، ثلاثة من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا انتبه من منامه ٦/٢١٥ ح ١٠٦٩٩، وفي عمل اليوم والليلة، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٢ ، ٤٩٣/١ ح ٤٩٣/١، ١٤٠٦ - ٨٦٣ ، وابن المبارك في مسنده ١/٣ و في كتاب الزهد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٤١/١، بنحوه، من طريق عبد الله بن المبارك يتبع عبد الرزاق في الرواية عن معمر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

فانظر: كيف رفعه عمله هذا إلى أن بلغ المنازل؟ حتى تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ليفصل بينه وبينه، طلباً أن ينال ما نال هذا الرجل؛ هذا الرجل لا يجد في نفسه على المسلمين غشاً ولا حداً ولا حسدًا، ينام قرير العين شغله الشاغل إرضاء ربه تبارك وتعالى، فهذه التي بلغت به، وهي التي لانتهياً كما عبر عبد الله رضي الله عنه.

قال صاحب فيض القدير: فالحسد المذموم وهو تمني زوال نعمة الغير يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل، وقيل: الحسد هو المفسد للطاعات، الباقي على الخطئات، وهو الداء العضال الذي ابتلي به كثير من العلماء فضلاً عن العامة حتى أهلكهم وأوردهم النار، وحسبك أن الله أمر بالاستعاذه من شر الحاسد قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾<sup>(١)</sup> كما أمر بالاستعاذه من شر الشيطان، فانظر كم له من شر وفتنة، حتى أنزله منزلة الشيطان<sup>(٢)</sup>.

ولا حيلة في دفعه إلا ببذل الجهد في استجلاب دواعي التألف، فليس من شيء المسلمين الحقد والحسد؛ ولكن من صفاتهم أنهم يتنافسون في الخيرات، وهي أن يحب أن يكون له مثل أخيه من الخير، فهو محمود بخلاف الحسد المذموم.

٦٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَسْلَطَ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحُقْقَ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلَمُ بِهَا"<sup>(٥)</sup>.

الحديث إسناده صحيح .

(١) سورة الفلق آية ٥ .

(٢) انظر: فيض القدير ٤١٣/٣ .

(٣) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنن، باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى ٢٦٦٨ ح ٦٨٨٦ .

(٤) سند الحديث: حدثنا شهاب بن عبد حديثاً أخبرنا إبراهيم بن حميد عن إسماعيل عن قيسٍ .

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب أجر من قضى بالحكمة ٢٦١٢ ح ٦٧٢٢ بلفظه، من طريق إبراهيم بن حميد، وفي كتاب العلم، باب الاغتناط في العلم والحكمة ٣٩/١ ح ٧٣ بنحوه من طريق سفيان، وفي كتاب الزكاة، باب اتفاق المال في حقه ١٣٤٣ ح ٥١٠/٢ بنحوه، من طريق يحيى، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالعلم ٥٥٨ ح ٨١٦ بنحوه من طريق وكيع، ثلاثة (سفيان، يحيى، وكيع) يتابع إبراهيم بن حميد في الرواية عن قيس به .

وأخرجه البخاري أيضاً، في كتاب فضائل القرآن، باب اغتناط صاحب القرآن ٤/٤١٩ ح ٤٧٣٧ ، وفي كتاب التوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ٢٧٣٧/٩ ح ٧٠٩١ ، ومسلم

قال العلماء: الحسد قسمان: حقيقي ومجاري، فالحقيقي تمنى زوال النعمة عن صاحبها، وهذا حرام بإجماع الأمة كما بینا، وأما المجاري فهو الغبطة، وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة، وإن كانت طاعة فهي مستحبة، والمراد بالحديث، لا غبطة محبوبة؛ إلا في هاتين الخصلتين وما في معناهما <sup>(١)</sup>.

ومن هذا يتضح لنا ما الواجب فعله على المسلمين، من تمني الخير لإخوانهم بدلًا من التنازع على متاع حقير لا يساوي جناح بعوضة، فالMuslimون إخوة متماسكون تماسك البنيان، وإن اختلفوا في أمر لا يدفعهم هذا الاختلاف إلى الحقد والحسد وتمني زوال النعم، فالخلاف لا يدعو صاحبه إلى الغل والحد وتربيص الدوائر بصاحب، بل يلطفه ويأخذ بيده إلى الخير الذي يعمهم جميعا، وهذا ما سنبين بإذن الله في المطلب الآتي ألا وهو الحوار الهدف البناء.

---

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالعلم / ٨٥٥ ح ٨١٥ كلاما، بلفظ رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه به .  
وأخرجه البخاري أيضا، في كتاب فضائل القرآن، باب اعتباط صاحب القرآن / ٤٩١٩ ح ٤٧٣٨ بنحوه، عن أبي هريرة به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشیخان .

(١) شرح النووي على مسلم ٩٧٦ .

## المطلب السادس: العوار الهداف البناء

لا يختلف اثنان على أن من أخطر الآفات التي يعاني منها الوسط الإسلامي — في وقتنا الراهن — غياب حوار داخلي هادف وبناء، تلك الآفة التي تسببت في غياب التواصل والتعاون والتناغم بين فصائل الحركات الإسلامية وأقطابها، وجعلت كل فصيل أشبه ما يكون بجزيرة منعزلة عن الآخر، فتضاءلت فرصة تكوين قوة إسلامية دينية لا يُستهان بها، إذا ما حدث التأزر و التعا ضد الناشئ عن التفاهم والتواصل والحوار .

قال تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِإِلَيْقِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد طبق النبي صلى الله عليه وسلم الحوار الهداف البناء، الذي يؤلف القلوب ويجمع الشمل، بحجة وإقناع بغية الوصول إلى الحق، فما هو يحاور الأنصار بلطف، عندما وجدوا في أنفسهم شيئاً من تقسيم النبي صلى الله عليه وسلم للغائم في غزوة حنين .

٦٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> قال: لَمَّا آتَاهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنَ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَبَهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبُّهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَّبُهُمْ فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَالْفَكُمُ اللَّهُ بِي، وَعَالَةً فَأَعْنَاكُمُ اللَّهُ بِي، كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنْ" قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُحِبُّوْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنْ" قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرَضُونَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَدْهِبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهُجْرَةُ لَكُنْتُ

<sup>(١)</sup> سورة النحل آية ١٢٥ .

<sup>(٢)</sup> كتاب المغازي، باب غزوة الطائف ١٥٧٤/٤ ح ٤٠٧٥ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ .

<sup>(٤)</sup> هو: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب، الأنصاري المازني أبو محمد، اختلف في شهوده بدر، وبه جزم أبو أحمد الحكم وابن منه وأخرجه الحكم في المستدرك، وقال ابن عبد البر: شهد أحداً وغيرها ولم يشهد بدر، يقال قتل يوم الحرة سنة ثلاثة وستين (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤/٩٨) .

اًمِرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًّا وَشَعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشَعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شَعَارٌ وَالنَّاسُ دِثارٌ،<sup>(١)</sup> إِنَّكُمْ سَتَلْقُونَ بَعْدِي أُثْرًا فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحُرْضِ<sup>(٢)</sup>

فاننظر كيف تألف رسول الله صلى الله عليه وسلم قلوبهم، فما خرجوا إلا ونفوسهم راضية بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

يقول الإمام ابن حجر: في الحديث، حسن أدب الأنصار في تركهم المماراة والبالغة في الحياة، وفيه ثناء الرسول صلى الله عليه وسلم البالغ عليهم، وأن الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه، ويوضح له وجه الشبهة ليرجع إلى الحق، وفيه المعايبة واستعطاف المعاتب وإعتابه بإقامة حجة من عتب عليه، والاعتذار والاعتراف، وفيه إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه<sup>(٣)</sup>.

إن من المؤسف اليوم، أن أغلب حوارتنا الداخلية قد استولت عليها لغة الحدة والشدة، وسيطرت على أركانها روح الضيق بالرأي الآخر، بل والمسارعة إلى اتهامه في نيته وضميره وإساءة الظن به، وبذلك يخرج الحوار عن كونه هدفًا لإثراء الآراء وتلقيح العقول، إلى معول هدم يقضي على أيّة بادرة للالتقاء أو التعاون بين المتحاورين. ولو راجعنا تاريخ أمتنا الزاخر، فسنجد أن سلفنا الصالح وعلماعنا قد أرسوا لنا قواعد

(١) هو الثُّوبُ الذي يكون فوقَ الشَّعَارِ وهو مايلى الجسم مباشرةً يعني أنتم الخاصةُ والناسُ العامةُ (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢١٤/٢، ١١٦٩).

(٢) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :  
رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاء، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه ٧٣٨/٢ ح ١٠٦١ بنحوه من طريق إسماعيل بن جعفر يتبع وهيب في الرواية عن عمرو بن يحيى .

وأخرجه البخاري، كتاب المغازى، باب غزوة الطائف ١٥٧٥/٤ ح ٤٠٨٢، ٤٠٧٨، ٤٠٨٢ بنحوه، ومسلم في الكتاب والباب بنحوه، كلها عن أنس به .

وأخرجه البخاري، في كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار ١٣٧٧/٣ ح ٣٥٦٨ مختصرًا، عن أبي هريرة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواوه الشیخان .

(٣) انظر: فتح الباري ٥٠/٨ .

حوار منهجي هادف، وخلفوا لنا تراثاً هائلاً من أدب الحوار والخلاف والمناظرة ليس له مثيل .. فالاختلاف في الرأي بين سلفنا الصالح من لدن صحابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحتى وقت قريب لم يكن أمراً شاذًا ولا مستكرًا، بل كان معهودًا ومتكررًا، ولكنه كان اختلافاً رافياً مهذباً لا يفسد للود قضية، ولا ينتهك لأحد الطرفين حرمة، ولا ينقص من حقوق الأخوة الإيمانية ومعانيها ذرة واحدة، ذلك لأنهم أتقنوا فن الحوار ومارسوه فكان ثراء العقول والأفكار، ووحدة القلوب والأرواح.

وهذا هو عبد الله بن عباس رضي الله عنه، يحاور الخوارج ويقيم عليهم الحجة، بعدما كفروا المسلمين واستحلوا دمائهم، حتى رجع إلى الحق كثير منهم<sup>(١)</sup>.

ولكي يكون الحوار مفيداً وإيجابياً ومحظياً ناجحاً، فلابد من الاحتكام بآداب وأخلاق تضمن سيره لتحقيق أهدافه، وإلا انقلب إلى جدلٍ عقيم، ومن هذه الأخلاقيات والأداب :

- ١- إخلاص النية والقصد في الوصول إلى الحق، وعدم الانتصار للنفس والرأي .
- ٢- احترام شخصية الطرف الآخر ورأيه وحسن الظن به، وعدم اتهامه في نيته ومقدسه.
- ٣- التواضع مع الطرف الآخر، وعدم التهكم والسخرية، أو كيل التهم لهم، والحط من مكانتهم وقدرهم .
- ٤- الابتعاد عن الأنانية، والالتزام بالتسامح وحسن الكلام<sup>(٢)</sup> .

ولكي يدخل المحاور إلى قلوب الآخرين، وإلى عقولهم لابد أن يكون قلبه مفتوحاً، مملوءاً بالحب، والرحمة واللين والشفافية، وأما القلوب المغلقة المعقدة، المملوءة بالكراهية والحقد والقسوة فإنها لا تملك القدرة على أن تفتح قلوب الآخرين وأن تفتح عقولهم .

فالنبي صلى الله عليه وسلم أجاد هذا الفن فدخل القلوب والعقول، بلين الكلام وحججه الإقناع، فكان خير إنسان بلغ من صحبته مبلغ، وه فهو يضرب لنا مثالاً رائعاً في لينه وحسن معاملته وإقناعه، فيغير المنكر، ويحمل صاحبه إلى الرجوع عنه بلطف ولين .

<sup>(١)</sup> ينظر الأثر كاماً في السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب لا يبدأ الخوارج بالقتال ٨/٧٩، والحاكم في المستدرك ٢/٦٤، و عبد الرزاق في مصنفه ٨/٧٩ ح ١٨٦٧٨ ، والطبراني في الكبير ١٠/٢٥٧ ح ٢٥٧.

<sup>(٢)</sup> انظر: الموسوعة الجامعة في الأخلاق والأداب، إعداد: سعود بن عبد الله الحزيمي، دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م، ٢/٦٢٩.

٦٥ - أخرج الإمام أحمد في مسنده <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إِنَّ فَتَى شَابًاً أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذِنْ لِي بِالزِّنَاءِ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ قَالُوا مَهْ مَهْ فَقَالَ: ادْهُنْ فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: أَتَحْبُّهُ لِأُمِّكَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَا تِهْمَ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخْوَاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالِتِكَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ قَالَ: فَوَاصِعْ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصْنَ فَرْجَهُ، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يُلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ" <sup>(٣)</sup>.

إن احترام الأطراف الأخرى في الحوار، وإنزالها منازلها، ومنحها حقها من التوفير والتقدير هو خلق إسلامي رفيع يتميز به الحوار الإسلامي الأصيل، وهذا التعامل الرافي يضفي على المحاور صفة الذوق والأدب، ما يجعله أقدر على التسلل إلى قلوب مخالفيه، والوصول إليهم دون كلفة أو مشقة .

<sup>(١)</sup> ح ٢٥٦/٥.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَرِيزٌ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

حرِيز: هو ابن عثمان الرحباني الحمصي، ثقة ثبت رمي بالنصب(تقرير التهذيب ص ١٥٦).

قال الباحث: والحديث ليس فيه دعوة للنصب .

وبافي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في تحريم الفروج، ٤/٣٦٢ ح ٥٤١٥ بنحوه، من طريق يزيد بن هارون . والطبراني في الكبير ٨/٧٦٧٩ ح ١٦٦٢ بنحوه، من طريق الحكم بن نافع، وأبو المغيرة، وأخرجه الطبراني كذلك في مسنده الشامي ٢/١٣٩ ح ١٠٦٦ بنحوه، من طريق أبو المغيرة، كلاهما الحكم بن نافع وأبو المغيرة يتبع يزيد بن هارون في الرواية عن حرير به .

وأخرجه الطبراني أيضاً، في المعجم الكبير ٨/١٨٣ ح ٧٧٥٩، وفي مسنده الشامي ٢/٣٧٣ ح ١٥٢٣ بنحوه، من طريق القاسم، يتبع سليم بن عامر في الرواية عن أبي أمامة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح.

إننا — اليوم — أحوج ما نكون إلى حوار إسلامي راقٍ، نحل به مشاكلنا ونضيق هوة خلافاتنا الداخلية، ونحس به كثيراً من القضايا المعاصرة التي أثارت الجدل فيما بيننا، وما لم نتعلم فن الحوار الهداف فسوف نبقى هكذا ممزقين مشتتين، لا قوة لنا ولا طاقة نواجه بها أعداءنا الذين ما أكثرهم الآن في زمن قصعتنا فيه مستباحة .

## **المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**

**وفيه مطالبان: -**

**المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع**

**المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.**

## **المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع**

لقد فضل الله أمة الإسلام على كل الأمم، وجعلها خير أمة أخرجت للناس، وعلق خيريتها على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوَمُّنُونَ بِإِلَهِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>

هذه الآية: " مدح لهذه الأمة، ما أقاموا ذلك واتصفووا به، فإذا تركوا التغيير وتواطئوا على المنكر، زال عنهم اسم المدح، ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك سبباً لهلاكهم" <sup>(٢)</sup>. فهذه الأمة أصحاب هذا الوصف، قد أمروا بأن يكون من مجموعهم الأمة الموصوفة، بأنهم يدعون إلى الخير، والمقصود تكوين هذا الوصف؛ لأن الواجب عليهم هو التخلق بهذا الخلق، فإذا تخلقا به تكونت الأمة المطلوبة<sup>(٣)</sup>.

وليس الخيرية لقباً أطلق على هذه الأمة من غير مضمون، ولكنه عنوان لحقيقة تجسدت في الأمة، فقد سما هذا الدين بهذه الأمة في عقيدتها وتقديرها وتوجهات قلوبها، وأقوالها وأعمالها ونظمها، حتى مثلت الأمثلة الفاضل الذي يريد الله -عز وجل- للبشرية، هذه الأفضلية التي تتلخص في أخذها بهذا الدين في نفسها، ودعوة الناس إلى الحق الذي قرره هذا الدين، ونهيهم عن الباطل الذي نهاهم عنه <sup>(٤)</sup>.

ولقد بين النبي صلى الله عليه وسلم، أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع، فهو القطب الأعظم في الدين، والمهم الذي ابتعث الله له الأنبياء والمرسلين، فلو طوى بساطه، وأهمل علمه وعمله لفشت الضلاله وشاعت الجهالة، وخررت البلاد، وهلك العباد.

<sup>(١)</sup> سورة آل عمران آية ١١٠ .

<sup>(٢)</sup> الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٣/٤ .

<sup>(٣)</sup> انظر: التحرير والتوكير للطاهر ابن عاشور ٧٩٩/١ .

<sup>(٤)</sup> تثبيت أقدمة المؤمنين بذكر مبشرات النصر والتمكين، د. سيد بن حسين العفاني، مكتبة معاذ بن جبل - القاهرة، ط ١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ص ٣٤٩ .

٦٦ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن طارق بن شهاب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> قال: أَوْلُ مَنْ بَدَا بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، مَرْوَانٌ<sup>(٤)</sup> فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَصْعَفُ الْإِيمَانِ"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص ٦٩/١ ح ٤٩.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَبِيعٌ عَنْ سُفِيَّانَ حَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كَلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ.

<sup>(٣)</sup> هو: طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف، البجلي الأحمسي، أبو عبد الله، رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل، ويقال: إنه لم يسمع منه شيئاً، قال البغوي: ونزل الكوفة، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليست له صحبة، والحديث الذي رواه مرسلاً، قال ابن حجر: قد أدخلته في الوحدان، قال: لقوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، قلت: إذا ثبت أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فهو صاحبى على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه، فروايته عنه مرسلاً صحيحاً، وهو مقبول على الراجح، قال أبو داود رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه مات سنة اثنين أو ثلاثة وثمانين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢/٥١٠، تقريب التهذيب ص ٢٨١).

<sup>(٤)</sup> هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي المدني، ولد الخليفة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان ولد ثالث أو إحدى وستون سنة، لا ثبت له صحبة. (تقريب التهذيب ص ٥٢٥).

قال القاضي عياض رحمه الله: اختلف في هذا فوقع هنا ما نراء، وقيل: أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة، عثمان رضي الله عنه، وقيل: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لما رأى الناس يذهبون عند تمام الصلاة ولا ينتظرون الخطبة، وقيل: بل ليدرك الصلاة من تأخر وبعد منزلة، وقيل: أول من فعله معاوية، وقيل: فعله ابن الزبير رضي الله عنهما؛ والذى ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم، تقديم الصلاة، وعليه جماعة فقهاء الأمصار، وقد عده بعضهم إجماعاً، يعني والله أعلم بعد الخلاف أولم يلقيت إلى خلاف بنى أمية بعد إجماع الخلفاء والصدر الأول، وهذا على خلاف ما فعله مروان، وبينه أيضاً احتجاجه بقوله: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم (انظر: شرح النووي على مسلم ٢/٢١).

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد سبقت ترجمته ص ٣٥.

قيس بن مسلم: أبو عمرو الكوفي، ثقة رمي بالإرجاء (تقريب التهذيب ص ٤٥٨) .

قال الباحث: فهو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته.

وباقى رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

قال النووي: فهو أمر يُجَاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم، فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن يبلغهؤلاء، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة، وأما قول الله -عز وجل-: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾<sup>(١)</sup> فليس مخالفاً لما ذكرناه، لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية، أنكم إذا فعلتم ما كلفتكم به فلا يضركم تقصير غيركم، وإذا كان كذلك فما كلف به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب، فلا عتب بعد ذلك على الفاعل، لكونه أدى ما عليه<sup>(٢)</sup>.

قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين.

قال إمام الحرمين:<sup>(٣)</sup> والدليل عليه اجماع المسلمين، فإن غير الولاية في الصدر الأول والعصر الذي يليه، كانوا يأمرون الولاية بالمعروف وينهونهم عن المنكر، مع تقرير المسلمين بإيمان وترك توبتهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية والله أعلم، ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلوة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم انكاره بل ذلك للعلماء، ثم العلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه أما

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(١)</sup> سورة المائدة آية ١٠٥ .

<sup>(٢)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ٢٢/٢ .

<sup>(٣)</sup> هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرین، من أصحاب الشافعی، ولد في جوین (من نواحی نیساپور) وکان يحضر دروسه أکابر العلماء له مصنفات كثيرة، منها "العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، والورقات في أصول الفقه، ومغيث الخلق، وغيرها توفي بنیساپور ٤٧٨ھـ (انظر: سیر أعلام النبلاء للذهبی ١٨/٤٦٨، الأعلام للزرکلی ٤/١٦٠، وفيات الأعیان لابن خلکان ٣/١٦٧) .

المختلف فيه فلا إنكار فيه، فيفعله برفق فإن العلماء متقوون على الحث على الخروج من الخلاف، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة أو وقوع في خلاف آخر<sup>(١)</sup>.

ويقول أبو بكر ابن العربي : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين وعمدة من عمد المسلمين ، وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادي بشرط القدرة عليه " <sup>(٢)</sup>.  
وقال ابن حجر: يجب إنكار المنكر، لكن شرطه أن لا يلحق المنكر بلاء لا قبل له به، من قتل ونحوه<sup>(٣)</sup>.

ومن هذا يتضح أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع، فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر بتغييره بحسب القدرة، لما له من أهمية عظيمة في بناء المجتمع، ومن أهميته عده النبي صلى الله عليه وسلم من مكفرات الفتنة، إذا وقعت في المجتمع.

٦٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهم، أنَّ عمرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ حُذَيفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ، قَالَ: هَاتِ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمُعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ،...الحديث" <sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ٢٣/٢ ، جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي دار المعرفة - بيروت، ط١ ، ١٤٠٨هـ، ٣٢٠/١ .

<sup>(٢)</sup> عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، لابن العربي، دار العلم للجميع، ١٢/٢ .

<sup>(٣)</sup> انظر: فتح البارى ١٣/١٣ .

<sup>(٤)</sup> كتاب المناقب، باب علامات النبوة ٣/١٣٤ ح ١٣١٤ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيفَةَ .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

سليمان: وهو الأعمش نقة مدلس من الثانية، فلا يضر تدليسه، وقد صرخ بالسماع في هذه الرواية .  
وباقى رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب موافقت الصلاة، باب الصلاة كفاررة ١٩٦/١ ح ٥٠٢ من طريق يحيى، وفي كتاب الزكاة، باب الصدقة تكفر الخطيئة ٢/٥٢٠ ح ١٣٦٨ من طريق جرير، وفي كتاب الفتن، باب الفتن التي تموج كموج البحر ٦/٢٥٩٩ ح ١٦٨٣ من طريق حفص بن غياث ، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن، باب في

وتبرز أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من هذا الحديث الشريف حيث نص النبي صلى الله عليه وسلم، على كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب تكفير الفتنة<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الصدد يقول العالمة العيني:<sup>(٢)</sup> "فإن قلت ما النكتة في تعين هذه الأشياء الخمسة؟ قلت: الحقوق لما كانت في الأبدان والأموال والأقوال، فذكر من أفعال الأبدان أعلىها وهي: الصلاة والصوم ، وذكر من حقوق الأموال أعلىها ، وهي الصدقة ، ومن الأقوال أعلىها وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا إقامة هذه الوظيفة من أهم الحصون التي يحافظ بها المؤمنون على سلامه مجتمعهم من فكر المفسدين، وترويج انحرافهم الفكري والسلوكي<sup>(٤)</sup>، والمؤمنون بحكم ما جعل الله بينهم من الولاية، والتعاون على البر والتقوى، عليهم أن يقوموا بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خير قيام، وذلك في مواجهة المنافقين الذين يعيشون في المجتمع فساداً، ويأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف<sup>(٥)</sup>

---

الفتنة التي تمواج كموج البحر ٢٢١٧/٤ ح ١٤٤ من طريق أبو معاوية، أربعتهم (يحيى، وجرير، وحفص بن غيث، وأبو معاوية) بنحوه، يتبع شعبية في الرواية عن الأعمش . وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الصوم، باب الصوم كفارة ٦٠/٢ ح ١٧٩٦ بنحوه، من طريق جامع يتبع سليمان الأعمش ، في الرواية عن أبي وائل عن حذيفة به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواه الشیخان.

(١) انظر: الحسبة لفضل إلهي ص ٢٧، إدارة ترجمان الإسلام - باكستان، ١٤١٠ هـ .

(٢) هو: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني الحنفي: مؤرخ، عالم، من كبار المحدثين، أصله من حلب ومولده في عينتاب (وإليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. توفي بالقاهرة ٨٥٥ هـ، من كتبه، عمدة القاري في شرح البخاري وغيرها. (انظر الأعلام للزرکلی ١٦٣/٧، وانظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة ١٥٠/١٢).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤/٥.

(٤) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ص ٣٢ وما بعدها.

(٥) انظر: أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، عبد الله بن عبد الرحمن الجريوع، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٦١٢/٢.

وعلى المجتمع أن يجد طائفة من أفراده للقيام بهذا الأمر والعناية به <sup>(١)</sup>  
 قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup>.

وقد أشار شيخ الإسلام إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفة اجتماعية بقوله: وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض، وإذا اجتمع اثنان فصاعداً فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر، وتناه عن أمر، وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجودبني آدم، فيأمر بالمعروف الذي أمر به الله ورسوله، وينهى عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله <sup>(٣)</sup>.

ومن خصائص النظام الاجتماعي في الإسلام تحمل الفرد مسؤولية إصلاح المجتمع بمعنى؛ أن كل فرد فيه مطالب بالعمل على إصلاح المجتمع، وإزالة الفساد منه على قدر طاقته ووسعه، والتعاون مع غيره لتحقيق هذا المطلب، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَتَعَاَوَنُوا عَلَى الْإِلَيْهِ وَالنَّقْوَى ۚ وَلَا نَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلَيْهِ وَالْمَدْوَنِ ﴾ <sup>(٤)</sup> ومن أعظم التعاون، التعاون على إصلاح المجتمع، وإذا كان الفرد مطالباً بإصلاح المجتمع، فمن البديهي أنه مطالب بعدم إفساده، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>.

ولكي يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فعالاً في بناء المجتمع، فلا بد له من أمور عدة، يحصل بها حفظ المجتمع والسير به إلى بر الأمان، ومنها:  
 ١- أن يبدأ الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر، بتطبيق الأمر على نفسه، لكي يحيي المجتمع حياة العدل التي تؤدي بهم إلى الوحدة المنشودة.  
 وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يبين لنا ذلك في شأن المرأة المخزومية .

<sup>(١)</sup> والمراد بها وظيفة الحسبة وهي: قيام شخص أو جماعة معينة من قبل الإمام أو نائبه، بتنفيذ تعليم الدين وأحكامه، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، للفائدة ينظر: دور الحسبة في حماية المصالح، للدكتور شوكت محمد عليان، مكتبة النرجس التجارية- الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ص ١٨ وما بعدها.

<sup>(٢)</sup> سورة آل عمران: ١٠٤.

<sup>(٣)</sup> انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. صالح المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط ١، ١٣٩٦ هـ، ص ٦٦.

<sup>(٤)</sup> سورة المائدah آية ٢ .

<sup>(٥)</sup> سورة الأعراف آية ٥٦ .

<sup>(٦)</sup> انظر: أصول الدعوة، لعبد الكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب الإسكندرية، ط ٣، ١٣٩٦ هـ، ص ١٢٢ .

٦٨ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عائشة رضي الله عنها "أَنَّ قُرْيَاشًا أَهْمَّهُمْ شَأنُ الْمُرْأَةِ الْمُخْزُومِيَّةِ<sup>(٣)</sup> الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَبْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَمَهُ أَسَامَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَأَخْطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحُدَّ، وَأَئِمُّ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر: "وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه، ولو كان ولداً أو قريباً أو كبيراً القدر، والتشديد في ذلك، والإإنكار على من رخص فيه أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه"<sup>(٥)</sup>، فحدود الله لا تساهل فيها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقال ابن تيمية: قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء، وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك، وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الأنبياء، باب أُم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٢/٣ ح ٣٢٨٨ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

<sup>(٣)</sup> واسم المرأة على الصحيح، فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، (انظر: فتح الباري ٨٨/١٢) .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع للسلطان ٩٤٩١/٦ ح ٦٤٠٦ بنحوه، من طريق سعيد بن سليمان، ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود ١٣١١/٣ ح ١٦٨٨ بنحوه، من طريق محمد بن رمح، وقبيبة ، كلاهما يتبع قتبة في الرواية عن الليث به . وأخرج مسلم في الكتاب والباب ١٦٨٨ بنحوه، من طريق يونس بن يزيد يتبع الليث في الرواية عن ابن شهاب به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٥)</sup> فتح الباري ٩٦/١٢ .

<sup>(٦)</sup> انظر: : اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لا بن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة - ط ٢ ، ١٣٦٩ هـ، ١٠٦/١ .

٦٩ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يجاء بالرجل يوم القيمة، فيلقى في النار، فتندلق أقبابه<sup>(٣)</sup> في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان ما شانك، أليس كنت تؤمننا بالمعروف وتهانا عن المنكر؟ قال: كنت أمركم بالمعروف ولا آتيه وأنه لكم عن المنكر وآتيه"<sup>(٤)</sup>.

ومن الحديث يتضح ما على المسلمين فعله من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وفيه تحذير المسلم من أن يأمر بخلاف ما يصنع، وليس معنى ذلك أن لا يأمر ولا ينهى من وقع في الإثم، بل يقوم كل إنسان بالأمر والنهي، ليصلح أمر المجتمع كله<sup>(٥)</sup>.

٢ - وكذلك على الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر، أن يكون رفيقاً لينا بال المسلمين، فإنه أدعى للاستجابة ولمصلحة المجتمع .

<sup>(١)</sup> كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة ١١٩١/٣ ح ٣٠٩٤ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا عليّ حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وأئل.

<sup>(٣)</sup> الاندلاق : خروج الشيء من مكانه يريد خروج أمعائه من جوفه (انظر: النهاية في غريب الآخر لابن الأثير ٢١٣/٢)

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

سفيان: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص ٣٥ .

الأعمش: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص ٢١ .

وباقى رجال السند ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب الفتن التي تموج كموج البحر ٦٦٨٥/٦ ح ٢٦٠٠، "بلفظ" فيطعن فيها كما يطعن الحمار، من طريق شعبة، ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله ٤/٢٢٩٠ ح ٢٩٨٩ بلفظ "يؤتى بالرجل"، من طريق أبي معاوية، كلاهما يتبع سفيان في الرواية عن الأعمش به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواہ الشیخان .

<sup>(٥)</sup> ينظر للفائدة: فتح الباري ١٣/٥٣ .

يقول النووي في شرحه: " وينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن يكون من ذلك برفق، ليكون أقرب إلى تحصيل المقصود، فقد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : " من وعظ أخيه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه "(١) .

كنا قد تناولنا في المبحث السابق في الحوار، حديث الذي جاء يستأذن في الزنا، وهنا نتناول قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، لنبين كيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع من وقع في المنكر، من غير أن يجرح الشعور ويوجل الصدور.

٧٠ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَاتَمَ أَعْرَابِيًّا فَبَالَ فِي الْمُسْجِدِ، فَتَنَوَّلَهُ النَّاسُ فَقَالَ لَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبَعَّثُوا مُعَسِّرِينَ " (٣) .

---

(١) شرح النووي على مسلم ٢٤/٢ ، للفائدة من الموضوع ينظر: المستظرف في كل فن مستظرف، لشهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأ بشبيهي، تحقيق: د. مفيد محمد فمحة، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢، ١٩٨٦ م، ١٨٤/١.

(٢) كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ٨٩/١ ح ٢١٧.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ.

(٤) اختلف في اسمه، فقيل: الأقرع بن حabis، وقيل ذو الخويصرة التميمي، وقيل غير ذلك والله أعلم بالصواب. (انظر: فتح الباري ٣٢٣/١).

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :  
رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا ٢٢٧٠/٥ ح ٥٧٧٧ بنحوه ، من طريق يونس يتابع شعيباً في الرواية عن الزهرى .

وأخرج البخاري كذلك في الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٥٦٦٤ ح ٢٢٣٨ ، بلفظ " اللهم ارحمني وامدعا من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، يتابع عبيد الله بن عتبة في الرواية عن أبي هريرة به .

وأخرج البخاري أيضاً، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ٨٩/١ ح ٢١٩ ، بنحوه ، وفي كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، بنحوه، ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد وأن الأرض ٢٣٦/١ ح ٢٨٤ بنحوه، وفيه القصة، كلاهما عن أنس به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواوه الشيخان .

فينبغي على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون لينا رقيقا، فهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يقول للأعرابي بأسلوب رقيق في رواية مفصلة عند مسلم<sup>(١)</sup> إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاحة وقراءة القرآن<sup>(٢)</sup>، وكانت نتيجة فعله أن قال الأعرابي لما رأى هذا الخلق الرفيع، وهذه الرقة الرقراقة من رسولنا صلى الله عليه وسلم: "اللهم ارحمني ومحمنا ولا ترحم معنا أحدا"<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: "وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمـه من غير تعنيف ولا إيذاء، إذا لم يأت بالمخالفة استخفاـفاً أو عـنـادـا، وفيـه دفع أـعـظـمـ الضـرـرـينـ باـحـتـمـالـ أـخـفـهـمـاـ لـقـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ دـعـوـهـ"<sup>(٤)</sup> وفيـهـ المـبـادـرـةـ لـأـمـرـ بـالـمـعـرـوـفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ<sup>(٥)</sup>.

قال سفيان الثوري: لا يأمر بالمعروف ولا ينهـيـ عنـ الـمـنـكـرـ إـلـاـ مـنـ كـانـ فـيـهـ ثـلـاثـ خـصـالـ: رـفـيقـ بـمـاـ يـأـمـرـ رـفـيقـ بـمـاـ يـنـهـيـ، عـدـلـ بـمـاـ يـأـمـرـ عـدـلـ بـمـاـ يـنـهـيـ، عـالـمـ بـمـاـ يـأـمـرـ عـالـمـ بـمـاـ يـنـهـيـ، وـقـالـ أـحـمـدـ: النـاسـ مـحـتـاجـونـ إـلـىـ مـدارـةـ وـرـفـقـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوـفـ بـلـاـ غـلـظـةـ، إـلـاـ رـجـلـ مـعـنـ بالـفـسـقـ فـلـاـ حـرـمـةـ لـهـ<sup>(٦)</sup>.

فمن الصلاح للمجتمع ان يأتي الأمر بالمعروف والنهي على الصراط المستقيم، والصراط المستقيم أقرب الطرق لتحقيق المقصود.

ولا بد أيضاً أن يكون الأمر والنـهـيـ حـلـيمـاًـ صـبـورـاًـ عـلـىـ الـأـذـىـ، فـإـنـهـ لـاـ بـدـ أـنـ يـحـصـلـ لـهـ أـذـىـ، فـإـنـ لـمـ يـحـلـ وـبـصـيرـ، كـانـ مـاـ يـفـسـدـ أـكـثـرـ مـاـ يـصـلـحـ، كـمـاـ قـالـ لـقـمانـ لـابـنـهـ قـالـ تـعـالـىـ:

﴿وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزِيزِ الْأَمْوَالِ﴾<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> صحيح مسلم، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كلـهـ، بنحوهـ، ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيرـهـ من النجـاسـاتـ إذـ حـصـلـتـ فـيـ المـسـجـدـ وـأـنـ الـأـرـضـ ٢٣٦/١ حـ ٢٨٥.

<sup>(٢)</sup> صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٢٢٣٨/٥ حـ ٥٦٤.

<sup>(٣)</sup> شرح النووي على مسلم ١٩٢/٣.

<sup>(٤)</sup> انظر: عمدة القاري سرح صحيح البخاري ١٨٩/٣.

<sup>(٥)</sup> انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ٣٢٥/١.

<sup>(٦)</sup> سورة لقمان آية ١٧.

<sup>(٧)</sup> انظر: الأمر بالمعروف والنـهـيـ عنـ الـمـنـكـرـ، لـشـيخـ الإـسـلـامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ قـرـأـهـ وـعـلـقـ عـلـيـهـ وـخـرـجـ أحـادـيـثـ، الدـكـتـورـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ سـعـيدـ رـسـلـانـ، دـارـ الفـرـقـانـ الـمـصـرـيـةـ لـلـنـشـرـ وـالتـوزـيـعـ، دـارـ أـصـوـاءـ السـلـفـ الـمـصـرـيـةـ، طـبـعـةـ جـديـدةـ وـمـنـفـحةـ، صـ ٤٠، ٤١.

## المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يتضح لنا مما سبق أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع، ولما كان هذا الأمر واجباً كفائياً على المسلمين، كانت عاقبة تركه الهلاك والدمار.

قال تعالى: ﴿ لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِتِ إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى أَبْنِ مَرِيمٍ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا لَا يَتَاهُونَ ﴾ ﴿ ٧٦ ﴾ كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوٌّ لِّئِنْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ <sup>(١)</sup>

وفي الآية: " دليل على أن ترك النهي عن المنكر من العظام، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عنه " <sup>(٢)</sup>.

وقد بين الإمام النووي رحمه الله تعالى أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول رحمه الله : " واعلم أن هذا الباب - أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملائكة، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم، فينبغي لطالب الآخرة والساubi في تحصيل رضا الله - عز وجل - أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم " <sup>(٣)</sup>.

٧١ - أخرج الإمام ابن ماجه في سنته <sup>(٤)</sup> بسنده عن أبي بكر رضي الله عنه، أنه قَاتَمَ فَحِمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا

<sup>(١)</sup> سورة المائدة آية: ٧٩-٧٨ .

<sup>(٢)</sup> تفسير النسفي لأبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق الشيخ : مروان محمد الشعار ، دار الفائس - بيروت ٢٠٠٥ م ، ٤٢٧/١ .

<sup>(٣)</sup> شرح النووي على مسلم ٢٤/٢ .

<sup>(٤)</sup> كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٣٢٧/٢ ح ٤٠٠٥ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبوأسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم .

**يَضْرِبُكُم مَّن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ** **كُلُّ** <sup>(١)</sup> **وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:** "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَمُهُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ" <sup>(٢)</sup>.

٧٢ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٣)</sup> عن زينب بنت جحش رضي الله عنها، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزَعًا يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلِلَّهِ الْعَرَبُ مِنْ شَرٍّ قَدْ افْتَرَبَ، فُتْحَ الْيَوْمِ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا وَحَلَقَ بِإِصْبَاعِهِ وَبِالَّتِي تَلِيهَا، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهِلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبُثُ" <sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة المائدة آية ١٠٥.

<sup>(٢)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

أبو أسامة: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص ٢٢.

وبافي رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٥٢٥/٢ ح ٤٣٨ من طريق هشيم، والترمذى فى سننه، كتاب الفتن، باب نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ٤٦٧/٤ ح ٤٦٨، ٢١٦٨ ح ٢٥٦/٥ ، وأحمد فى مسنده ٣٠١ كلاماً، من طريق يزيد بن هارون، وثلاثتهم بلفظ "إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على بيده" ، وأخرجه أحمد فى مسنده ١/٥ ح ١٦ بنحوه، من طريق زهير بن معاوية .

وأخرجه أيضاً فى مسنده ١/٢ ح ١ بلفظه، من طريق عبد الله بن نمير، والطبراني فى الأوسط ٢٠/٣ ح ٢٥١١، بلفظه، من طريق مالك بن مغول، وأبو يعلى فى مسنده ١١٨/١ ح ١٢٨ بلفظه، وابن حبان فى صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١/٥٤٠ ح ٥٤٠ بلفظه، كلاماً من طريق شعبة، أربعة منهم (هشيم، ويزيد بن هارون، وزهير بن معاوية، وشعبة) يتبع عبد الله بن نمير، وأبو أسامة فى الرواية عن إسماعيل بن أبي خالد به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

<sup>(٣)</sup> كتاب المناقب، باب علامات النبوة ٣/١٣١٧ ح ٣٤٠٣ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَيْنَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبِيرِ أَنَّ زَيْنَبَ بْنَتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بْنَتَ أَبِي سَقِيَانَ.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن:

رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

وأي خبث أعظم من انتشار المنكرات، وعدم القيام بالأمر الذي أوجبه الله على عباده، "فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذى أنزل الله به كتبه وأرسل به رسلاه من الدين"<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث: البيان بأن الخير يهلك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه، وفشا ذلك وكثير حتى يعم الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير، ثم يحشر كل أحد على نيته، وكأنها فهمت من فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر إن تمادى على ذلك، اتسع الخرق بحيث يخرجون وكان عندها علم أن في خروجهم على الناس إهلاكا عاما لهم<sup>(٢)</sup>.

وجنح ابن أبي جمرة إلى أن الذين يقع لهم ذلك إنما يقع بسبب سكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأما من أمر ونهى فهم المؤمنون حقا لا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب ويؤيدوه، قوله تعالى: ﴿وَمَا كُثِّرَ مُهَلِّكٌ أَقْرَعَ إِلَّا وَأَهْلُهَا طَالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعَذِّبُهُمْ وَأَنَّ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وبدل على تعميم العذاب لمن لم ينه عن المنكر وان لم يتعاطاه<sup>(٥)</sup>.

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في هذا المثل الرائع الذي يضربه لنا (حديث السفينة).

٧٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٦)</sup> بسنده<sup>(٧)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَثُلَ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهْمَوْا

---

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج ١٢٢١/٣ ح ٣٦٨ بنحوه، من طريق عقيل، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب ٢٥٨٩/٦ ح ٦٦٥، من طريق سفيان بن عيينة، وفي كتاب الفتن، باب يأجوج ومأجوج ٢٦٠٩/٦ ح ٦٧١ بنحوه من طريق شعبة ومحمد بن عتيق، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج ٢٢٠٧/٤ ح ٢٨٨٠ بنحوه، من طريق سفيان، وفي الباب والحديث أيضا من طريق يونس، أربعتهم ( عقيل، وسفيان، ومحمد بن عتيق، ويونس ) يتبع شعبة في الرواية عن الزهرى به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :  
رواوه الشیخان .

<sup>(١)</sup> الحسبة في الإسلام لابن تيمية، المطبعة الحسينية، القاهرة ١٣٢٣ هـ، ص ٣٦ .

<sup>(٢)</sup> انظر: فتح الباري ١٠٩/١٣ .

<sup>(٣)</sup> سورة القصص آية ٥٩ .

<sup>(٤)</sup> سورة الأنفال آية ٣٣ .

<sup>(٥)</sup> انظر: فتح الباري ٦١/١٣ .

<sup>(٦)</sup> كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهان فيه ٢٣٦١ ح ٢٨٨٢/٢ .

<sup>(٧)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء قال سمعت عاما .

عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنْ الْمَاءِ مَرُوا عَلَى مَنْ فَوْقُهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذَ مِنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتُرْكُوْهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخْذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ تَجْوَهُ وَنَجَوْهُ جَمِيعًا<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر "فيه إستحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف"<sup>(٢)</sup>، فانظر أخي المسلم : كيف بين الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الشريف، أن هلاك المجتمع إنما هو نتيجة محنة لترك أصحاب المنكر والعصاة يعيشون في الأرض فساداً، وعدم الأخذ على أيديهم، وإن المنكر قد يرى في أول الأمر هينا وبسيطاً، كالخرق في السفينة، فإن ترك مع بساطته وعدم اتساعه، فشا في المجتمع وازداد، حتى يؤول في آخر المطاف إلى بلاء عظيم، وقد يؤدي إلى القضاء عليه، وهذه سنة من سنن الله عز وجل أشار إليها في قوله: ﴿ وَأَئَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الحديث مثل النبي صلى الله عليه وسلم، المجتمع الإنساني برکاب سفينه، ومثل النظم والآداب التي تحفظ هذا المجتمع وتعصمها - بإذن الله - بهيك السفينة وجوانبها وأصبح واضحاً من التمثيل أن على كل راكب أن يحافظ على سلامه حدودها التي حددها الله بها بين الحياة والموت والنجاة والهلاك، ثم قسم صلى الله عليه وسلم المجتمع بالنسبة للمحافظة على هذه الحدود إلى طبقتين : <sup>(٤)</sup> طبقة المحافظين عليها والقائمين على حراستها، وهم الطبقة العليا، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر؛ وطبقة المنتهكين لها الواقعين في مخالفتها، وهي الطبقة السفلية أهل المنكر والمعصية.

<sup>(١)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

ذكرى : ثقة مدلس من الثانية، فلا يضر تدليسه، وقد صرخ بالسماع في هذه الرواية .  
وبافي رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات ٩٥٤ / ٢ ح ٢٥٤٠ بلفظ مختلف، من طريق الأعمش، يتبع ذكرياء في الرواية عن عامر الشعبي .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه البخاري في صحيحه .

<sup>(٢)</sup> فتح الباري ٢٩٦ / ٥ .

<sup>(٣)</sup> سورة الأنفال الآية ٢٥ .

<sup>(٤)</sup> للفائدة انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعبد العزيز عبد الستار ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ص ١١ ، الجهاد ، ميدانه وأساليبه ، لمحمد نعيم ياسين ، مؤسسة الرسالة- بيروت ، ١٤٠٦ هـ ، ص ١٦٩ .

ثم وضح صلى الله عليه وسلم، أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة هذا المجتمع فذكر أن الطبقة السفلية ترحب في ارتكاب جريمة إبادة عامة بغباء وحسن نية وعاطفة حب؛ لأنها صعب عليها أن تتسبب في مضايقة العليا بمرورها بها صاعدة نازلة كلما أرادت شيئاً من الماء، فهذا تفكيرها الأخرق إلى أن تغرق مكانها من أسفل السفينة لتسقطي منه ولا تؤدي جيرانها؛ إن أصغر خرق هنا يساوي أوسع حيز لهذا المجتمع كله كما قيل، وإن السكوت على هذه الجريمة النكراء جريمة أخرى أشد نكراً، وأعظم خطراً، وأن ضرورة النجاة تفرض على أهل العقل والطبقة العليا أن يقوموا فوراً بالضرب على أيدي الأسفار الذين يريدون أن يغرقوا المجتمع كله بحمقهم وسوء عملهم<sup>(١)</sup>.

والمجتمع الذي تظهر فيه المنكرات -فكريه أو أخلاقية- يتعرض لهزات عظيمة لا يعلم مداها إلا الله، ولهذا قيل: إن المنكر إذا خفي، لم يضر إلا صاحبه، أما إذا أعلن، فإنه يضر الخاصة والعامة .

قال عمر بن عبد العزيز: "كان يقال إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهاراً استحقوا العقوبة كلهم"<sup>(٢)</sup>  
وكم هو محزن أن ينشأ بعض أطفال المسلمين في بيئات ملوثة بالسموم الفكرية أو الأخلاقية أو غيرها من سموم الفساد، فيرضعون الرذيلة مع حليب الأم، ويستشعرون الهواء الملوث بالجرائم المعنوية الفاتكة، فينشأ أحدهم ضحل الثقافة، بعيداً عن الدين، منحرف الفكر والسلوك، غاية علمه خليط من قمامات الأغاني، والتصورات التائهة، والاهتمامات التافهة لا يكاد يقيم آية من القرآن الكريم، يستكر المظاهر الإسلامية إذا رأها لأنه لم يعتد لها ولم يألفها، فيستوحش مثلاً من منظر المرأة المحجبة العفيفة، ويستغرب من صنيعها، لأنه ترعرع في بيئة ملوثة بضروب الجرائم السلوكية والفكرية<sup>(٣)</sup>.

وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب في الفرقة والتنازع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- مبيناً العلاقة بين الاختلاف والتفريط بهذه الوظيفة: "إذا كان الكفر والفسق والعصيان سبب الشر والعدوان، فقد يذنب الرجل والطائفة، ويُسكت آخرون عن الأمر والنهي، فيكون ذلك من ذنوبهم، وينكر آخرون إنكاراً منهياً عنه، فيكون ذلك من ذنوبهم، فيحصل التفرق والاختلاف والشر، وهذا من أعظم الفتن والشروع قدماً

<sup>(١)</sup>الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل ص ٤١ وما بعدها.

<sup>(٢)</sup>الموطأ للإمام مالك، (رواية يحيى الليثي)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر، ٩٩١/٢ رقم ١٧٩٩.

<sup>(٣)</sup>انظر: حتى لا تغرق السفينة، سلمان بن فهد العودة دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٢، ص ٢٢ - ٢٤.

وحيثاً، ومن تدبر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك، ورأى أن ما وقع بين أمراء الأمة وعلمائهما، ومن تبعهم من العامة في الفتن هذا أصلها<sup>(١)</sup>.

فحصول الفتن والتفرق وضع حاصل من ظلمٍ مركبٍ من بغيٍ وانحرافٍ بعض أفراد المجتمع، والسكوت أو الإنكار غير السديد من البعض الآخر.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان قويتان لبقاء الأمة، وعزتها ووحدتها، حتى لا تفرق بهم الأهواء وتتشتت بها المسالك، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الدين على كل مسلم ومسلمة مع القدرة، فلو لا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتفرق الناس شيئاً، وتمزقوا كل حزب بما لديهم فرحة<sup>(٢)</sup>.

وأما إذا كان هذان الركنان العظيمان غير قائمين، أو كانوا قائمين قياماً صورياً لا حقيقياً، فهناك كم من بدع تظهر، وكم من منكرات تستبين، وكم من معروف يخفى، ظلمات بعضها فوق بعض تراكم، فتعمى الطريق السوي على الناس، وهذا بلا شك ولا ريب يقضي بمحو رسوم الدين، وذهب نور الهدى وانطمام معالم الطريق<sup>(٣)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> مجموع الفتاوى ١٤٢/٢٨ بتصرف يسير.

<sup>(٢)</sup> انظر: مجالس شهر رمضان، محمد بن صالح بن عثيمين، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٢، ٦١٤٠٦هـ، ص ٩٧.

<sup>(٣)</sup> انظر: رسالة شرح الصدور بتحريم رفع القبور، محمد بن علي الشوكاني، ضمن مجموعة رسائل، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٦، ١٤١١هـ، ص ٣٣، ٣٤.

## **المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين**

**وأربعة مطالبات:-**

**المطلب الأول: فضل الأخوة.**

**المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها .**

## المطلب الأول: فضل الأخوة

الأخوة في الله هي أعظم مقومات الوحدة، بل الباب الرئيس لتحقيقها، وهي أعظم ما يميز المسلمين عن غيرهم من شعوب الأرض، هذه الأخوة التي تجاوزت كل الاعتبارات عندهم، فتأخى فيها العربي والفارسي والروماني والحسبي، حتى امترجت الأرواح والقلوب، فقد جعل الله لها من الكرامة والفضل وعلو المنزلة، ما يدفع المسلمين إلى استشرافها، والحرص عليها، والسير في رياضها، والتسم من عبيرها، فكانوا أحق من قيل فيهم :

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ لِحَوْةٌ﴾<sup>(١)</sup> أخوة عظيمة ضربها التاريخ مثلاً للعالمين، أخوة بلغت في أن يعرض المسلم على أخيه نصف ماله، بل أحد زوجاته يطلقها ويزوجها لأخيه<sup>(٢)</sup>.

فهذه الأخوة التي أرادها الإسلام؛ بخلاف الأخوة القائمة على الإلقاء الجسدي البحت، الخالي من عناصر الأخوة المعنوية، فإنها من غير الممكن أن تكون منها جماعة صحيحة قوية، تصمد لعوامل التمزيق والتفكك والخلاف، لاسيما إذا كان بين أفرادها خلاف في الفكر والمصالح والغايات والأهداف.

وتدعينا للأخوة الإيمانية العامة أقام النبي صلى الله عليه وسلم الروابط بين المهاجرين والأنصار، حتى بلغت حد التوارث في أول الأمر، ثم نسخ حكم التوارث هذا<sup>(٣)</sup>.

٧٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: "لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِيِّ وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي هَوِيتَ نَزَّلْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَرَزُّقُهَا ..."<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الحجرات آية ١٠ .

<sup>(٢)</sup> للفائدة من الموضوع ينظر: معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها، للدكتور محمود محمد بابللي ص ١٨ وما بعدها .

<sup>(٣)</sup> انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن الميداني ١٩٤/١ .

<sup>(٤)</sup> كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ٢٢٢/٢ ح ١٩٤٣ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ .

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات :

ثانياً: تخريج الحديث :

فإِلَّا سُلْطَانٌ حَنِيفٌ جَاءَ لِيُرِيبُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا بِرِبَاطٍ هُوَ أَوْثَقُ الرِّوابِطِ، وَهُوَ رِبَاطُ الْأَخْوَةِ  
الَّتِي تَزُولُ مَعَهَا جَمِيعُ الْفَوَارِقِ، مِنْ نَسْبٍ عَرِيقٍ وَجَاهٍ عَرِيضٍ وَمَالٍ وَفِيرٍ، فَالْكُلُّ أَخْ لِمَنْ  
دُونَهُ<sup>(١)</sup>.

قال الباحث: ولو كتب هذا الحديث وحده في الأخوة لكتفى.

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضل الأخوة في أكثر من حديث، وقد كتب في  
الأخوة رسائل علمية، لذا سأقتصر هنا على بعض الأحاديث التي تبين فضل الأخوة.

٧٥ - أخرج الإمام مالك في موته<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن أبي إدريس الخولاني<sup>(٤)</sup> أنَّه قال: دخلت  
مسجد دمشق، فإذا فتى شاب برأس الثئاب<sup>(٥)</sup> وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء أسندوا إليه  
وصدرعوا عن قوله، فسألت عنده، فقيل: هذا معاذ بن جبل، فلما كان الغد هجرت<sup>(٦)</sup> فوجئت قد  
سبقني بالتهجير، ووجئت يصلي قال: فانتظرت حتى قضى صلاته ثم جئت من قبل وجهه فسلمت  
عليه، ثم قلت: والله إنِّي لاحبكم لله، فقال: الله: فقلت: الله: فقال: الله: فقلت: الله  
فقلت: الله: قال: فأخذ بحبوة رداءي فجذبني إليه وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول: إلهكم اغفر لمن أخطأكم.

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى فإذا فضيت الصلاة فانتشروا ٢٢٢/٢  
١٩٤٤، بنحوه، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب في إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين  
والأنصار ١٣٧٨/٣ ح ٣٥٧٠ بنحوه، وفي كتاب المناقب، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه  
١٤٣٢/٣ ح ٣٧٢٢ بنحوه، وفي كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك  
عنها ١٩٥٢/٤ ح ٤٧٨٥ بنحوه، وفي كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشارة ١٩٨٣/٥ ح ٤٨٧٢ مختصرًا، عن أنس  
رضي الله عنه به، وأخرج في كتاب فضائل الصحابة، باب في إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين  
والأنصار ١٣٧٨/٣ ح ٣٥٦٩ بنحوه من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف به.

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواه البخاري في صحيحه.

(١) عناصر القوة في الإسلام، للسيد سابق، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ١٨١.

(٢) كتاب الشعر، باب ما جاء في المحتابين في الله ٩٥٣/٢ ح ١٧١١ رواية يحيى الليثي.

(٣) سند الحديث: حدثني عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن أبي إدريس الخولاني.

(٤) هو: عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، ويقال: عبد الله بن إدريس بن عائذ بن عبد الله بن عتبة بن غيلان أبو إدريس الخولاني، العوذى، والعىذى، وثقة ابن سعد، والعجلى، وابن أبي حاتم، والنمسائى وغيرهم، روى عن عمر بن الخطاب، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وبلال، وثوبان، وأبي هريرة، وغيرهم.  
(انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٧٤/٥).

(٥) وصف ثباته بالحسن والصفاء، وأنها تلمع إذا تبسم كالبرق، وأراد صفة وجهه بالبشر والطلاقة.  
(النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣٠٥/١).

(٦) من التهجير: التبكي إلى كل شيء والمبادرة إليه، يقال: هجر يهجر تهجير فهو مهجر وهي لغة حجازية  
أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٥٥٧/٥).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلنُّنَاحَابِينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَاهِلِينَ فِيَّ، وَالْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ" <sup>(١)</sup>.

٧٦ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْبَةِ أُخْرَاهُ فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقُرْبَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تُرْبَهَا، قَالَ: لَا، عَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتْهُ فِيهِ" <sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه أحمد في مسنده ٢٣٣/٥ ح ٢٢٠٨٢٣ بلفظه، والطبراني في الكبير ٨٠/٢٠ ح ١٥٠ بنحوه، والحاكم في مستدركه، كتاب البر والصلة ٤/١٨٦ ح ٧٣٢٤ ، وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الصحبة والمجالسة ٣٣٥/٢ ح ٥٧٥ بنحوه، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/٤٨٣ ح ٨٩٩٢ بنحوه، خستهم من طريق مالك به، وأخرجه أحمد في مسنده ٢٤٧/٥ ح ٢٢١٨٤ مختصرًا، والطبراني في الكبير ٨١/٢٠ ح ١٥٢ بنحوه، كلاهما من طريق محمد بن قيس، يتابع أبو حازم في الرواية عن أبي إدريس الخوارزمي به .

أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٩٢ ح ١٧٨٤ مختصرًا، عن أبي بحرية يتابع أبو إدريس في الرواية عن معاذ به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

<sup>(٢)</sup> كتاب البر والصلة والأدب، باب في فضل الحب في الله ٤/١٩٨٨ ح ٢٠٦٧ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن .

عبد الأعلى بن حماد: هو ابن نصر الباهلي، مولاهم البصري، أبو يحيى المعروف بالترسني، لا بأس به .  
تقرير التهذيب ص ٣٣١ .

قال ابن معين: النرسينان ثقتنان، وقال مرة: لا بأس بهما، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال صالح بن محمد بن خداش: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن قانع والدارقطني ومسلمة بن قاسم والخليلي: ثقة، وقال الذهبي: المحدث الثبت قال البخاري مات في جمادى الآخرة سنة ٢٣٧هـ .

( انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٦/٧٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/٢٩، الثقات لابن حبان ٨/٤٠٩ ، الكاشف ٦/١٠ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٦/٨٥ ) .

قال الباحث: هو ثقة ، فكل الأقوال على توثيقه، وقد توبع من قبل عفان، عند أحمد في المسند ٢/٤٠٨ ح ٩٢٨٠

٧٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سَبْعَةُ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَّهُ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ فِي الْمُسَاجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَبَّبَ فِي اللَّهِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَبَّتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" <sup>(٣)</sup>.

حمد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد ثبت الناس في ثابت وتغيير حفظه بأخره.

(تقريب التهذيب ص ١٧٨) .

حمد بن سلمة بن دينار، الإمام العلم أبو سلمة البصري أطنب الأئمة في عدالته وفضله وأمانته وعلمه. قال في الميزان: ثقة له أو هام، وهو ثبت الناس في ثابت، احتج به الجماعة غير البخاري فإنه استشهد به ليبين أنه ثقة وأخرج له تعليقاً حديثاً في رواية ثابت عن أنس، تغير حفظه بآخره، وقد نص عليه البيهقي قال: هو أحد الأئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثنى عشر حديثاً آخرها في الشواهد (انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٣٦٠/٢، الاغتطاط بمن رمي من الرواية بالاختلاط، لسبط ابن العجمي الشافعي ٩٦/١) .

قال الباحث: فهو ثقة وروايته هنا عن ثابت، وهو من روى له مسلم قبل اختلاطه.

وبافي رجال السندي ثقات.

**ثانياً: تحرير الحديث :**

آخرجه مسلم في صحيحه.

**ثالثاً: الحكم على الحديث**

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(١)</sup> كتاب الجماعة والإمامية، باب فضل من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ٢٣٤/١ ح ٦٢٩ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ .

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي .

رجال السندي كلهم ثقات.

**ثانياً: تحرير الحديث :**

آخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقائق، باب البكاء من خشية الله ٢٣٧٧/٥ ح ٦١٤ بلفظ "رجل ذكر الله ففاضت عيناه" ، من طريق محمد بن بشار، وفي كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمنين ٥١٧/٢ ح ١٣٥٧ بنحوه، من طريق مسدد، يتبع محمد بن بشار في روايته عن يحيى به .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوةَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ يَكْرِهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَدَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرِهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ" (١) .

فهذه الأحاديث تبين الفضل العظيم للأخوة، فبها يبلغ الإنسان المنازل، ويحوز الخير في الدنيا والآخرة، فأي شيء أعظم من حب الله للعبد، ومن الوقوف في ظله يوم لاظل إلا ظله؛ فيها لذة الإيمان وتذوق حلوته، للوصول إلى جنة الرحمن التي وعد بها عباده.

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يمدح الأشعريين، بتطبيقاتهم للأخوة ومواساة بعضهم بعضاً.

٧٨ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا (٤) فِي الْغَزِّ وَأَوْ قَلَ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنْيَ وَأَنَا مِنْهُمْ" (٥) .

وأخرجه البخاري، في كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب فضل من ترك الفواحش ٢٤٩٦/٦ ح ٦٤٢١ بتقييم وتلخيص، من طريق عبد الله، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/٢ ح ١٠٣١ من طريق يحيى بن سعيد، كلاماً يتبع يحيى في الرواية عن عبيد الله به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

(١) الحديث سبق تخرجه ص ٧٢ .

(٢) كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ٨٨٠/٢ ح ٢٣٥٤ .

(٣) سند الحديث: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَمَّةَ عَنْ بُرِيدَةِ عَنْ أَبِي مُوسَى .

(٤) إن الأشعريين، جمع أشعري بتشديد الياء، نسبة إلى الأشعر، قبيلة من اليمن، ويروى إن الأشعريين بدون ياء النسبة وتقول العرب جاءك الأشعرون بحذف الياء، قوله: إذا أرملوا: أي إذا فني زادهم، من الإرمال بكسر الهمزة، وهو فناء الزاد وإعواز الطعام، وأصله من الرمل لأنهم لصقوا بالرمل من القلة (انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٦٢/١٣) .

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

حمد بن أسماء: أبو أسماء ثقة مدلس من الثانية، فلا يضر تدليسه، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢ .

بريد: هو بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى، ثقة يخطئ قليلاً ورواية أبي أسماء عنه مستقية، وقد روى أبو أسماء عنه هذه الرواية، سبقت ترجمته ص ٢٢ .

قال العيني: وفيه منقبة عظيمة للأشعريين من إيثارهم ومواساتهم، بشهادة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأعظم ما شرفووا به كونه أضافهم إليه، وفيه استحباب خلط الزاد في السفر والحضر أيضاً، وفيه فضيلة الإيثار والمواساة<sup>(١)</sup>.

---

وبافي رجال السنن ثقافت.

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل الأشعريين رضي الله عنهم ١٩٤٤ ح ٢٥٠٠ بمثله، من طريق أبي عامر الأشعري، وأبي كريب، كلها يتبع محمد بن العلاء في الرواية عن حماد بن أسامة (أبو أسامة) به.

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

<sup>(١)</sup> انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٦٢/١٣ وانظر: فيض القدير، شرح الجامع الصغير ١٨٠/٣ .

## المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها

لقد كان من فضل الله - سبحانه وتعالى - على الأمة الإسلامية؛ أن يسر لها طريق الوَحْدَةِ الْكَامِلَةِ والرَّابِطَةِ الْقُوَّيَةِ وَالتَّجَمُّعِ الْهَائِلِ، بما أرسَلَ مِنْ رَسُولٍ رَّحِيمٍ، وبما أَعْطاها مِنْ كِتَابٍ كَرِيمٍ، وبما كَلَفَهَا مِنْ عِقِيدَةٍ رَّاسِخَةٍ، فَكَانَتْ أَخْوَةُ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ كُلِّ الْحَوَاجِزِ الدُّنْيَوِيَّةِ، هَذِهِ الْأَخْوَةُ رَبَطَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَوَحدَتْ صَفَوفَهُمْ، وَجَعَلَتْهُمْ أَمَّةً وَاحِدَةً لَهَا شَأنُهَا وَاعْتِبَارُهَا، وَالباحثُ فِي وَحدَةِ الأُمَّةِ يَجِدُ أَنَّ الإِسْلَامَ أَقَامَ هَذِهِ الْوَحْدَةَ عَلَى أَسْسٍ ثَابِتَةٍ وَدَعَائِمٍ قَوِيَّةً وَأَصْوَلَ لَا تَبْلِي<sup>(١)</sup>.

الأصل في الأخوة، الحب في الله والبغض في الله، لأنَّ أخوة الإيمان بِالله لا يمكن أن تتحقق بصدق وأن تؤتي ثمارها، إن لم يكن المؤمنون متحابين فيه، يحبون ما يحب، ويلتزمون بما يأمر، ويبغضون أعداء الله، كما يبغضون معاصيه وما نهى عنه<sup>(٢)</sup> فبهذا الأساس يتذوق حلاوة الإيمان، ويستظل يوم القيمة بظل عرش الرحمن، يوم لا ظل إلا ظله.

والأساس الذي تقوم عليه علاقة المسلم بأخيه أن يحب له ما يحب لنفسه كما جاء في الحديث عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"<sup>(٣)</sup>، فإذا التزم المسلم مع أخيه بهذا الأساس فإنه بالتأكيد سيقوم بحقوق الأخوة كاملة، ومن حقوق الأخوة وأسسها:

**أولاً: التكافل والتعاون :**

لقد أرسى النبي صلى الله عليه وسلم قواعد التكافل والتعاون، منذ قدومه المدينة المنورة فآخى بينهم الأخوة الإمامية التي استظل الجميع بظلها.

٧٩ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup> بسنده<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ" ، قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

<sup>(١)</sup> انظر: الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق، مقال د. أحمد عبد الرحيم الساigh، أبحاث وواقع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور /ماليزيا المنعقد ٩-٦ شعبان ١٤١٣هـ - ٣١-٢٨ يناير ١٩٩٣م، ط١، ص ١٧٣ .

<sup>(٢)</sup> انظر: معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها للدكتور محمود بابلي ص ٤٠ .

<sup>(٣)</sup> سبق تخریجه ص ٧١ .

<sup>(٤)</sup> كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام ٤/٤ ح ٢١٦٢ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَئْوَبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ أَبْنُ جَعْفَرٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ.

إِذَا لَقِيْتُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَصْحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَسَمِّتُهُ<sup>(١)</sup>، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَأَتَيْتُهُ<sup>(٢)</sup>.

فهذه الأمور الست ليست للحصر، وإنما هذه حقوق المسلمين على بعضهم البعض، ندبها الإسلام لما فيها من تحقيق التكافل بينهم والمودة والتحابب.

٨٠ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> التشميّت بالشين والسين: الدُّعاء بالخير والبركة، يقال شمت فلاناً وشمت عليه تشميتا فهو مشمت، واشتقاقه من الشوامِت؛ وهي القوائم كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى، وقيل معناه: أبعدك الله عن الشّماتة وجنبك ما يُشمت به عليك (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١٢١٣/٢، شرح سنن ابن ماجة للسيوطى وأخرون ١٠٤/١).

<sup>(٢)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

العلاء: هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرمي، أبو شبل المدنى، صدوق ربما وهم سبقت ترجمته ص ١٠٠، وأخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ . وباقى رجال السندي ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، باب الأمر بaitاب الجناز ٤١٨٣ ح ٤١٨، ومسلم في كتاب السلام، باب من حق المسلم لل المسلم رد السلام ٤١٦٢ ح ٤١٧٠، كلاهما بلفظ حق المسلم على المسلم خمس، من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(٣)</sup> كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها ١١٧ ح ٥٤ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية وكيف عن الأعمش عن أبي صالح.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي:

أبومعاوية: محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره (نقيب التهذيب ص ٤٥٧) .

قال الباحث: هو ثقة وروايته هنا عن الأعمش، وتابعه في الرواية عنه وكيع .

الأعمش: ثقة مدلس من المرتبة الثانية، وقد سبق ذكره ص ٢١ .

ثانياً: تخريج الحديث :

قال النووي: فيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله لل المسلمين كلهم، من عرفت ومن لم تعرف، والسلام أول أسباب التالق ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشاءه تكمن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمات المسلمين<sup>(١)</sup>.

وقال المناوي "أي تائف قلوبكم، وفيه مصلحة عظيمة من اجتماع قلوب المسلمين وتناصرهم وتعاضدهم، ولهذا قال بعضهم: إنه أدفع للضغينة بغير مؤنة، واكتساب أخوة بأهون عطية"<sup>(٢)</sup>.

٨١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الْطُرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدُّ، إِنَّمَا هِيَ مِبَالِسْنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمِبَالِسَ، فَأَعْطُوْا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ، قَالَ غَصْنُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَدَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرُ بِالْمُعْرُوفِ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ"<sup>(٥)</sup>.

---

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها<sup>٦</sup> ح ٧٤ من طريق جرير، يتابع أبو معاوية ووكيع في الرواية عن الأعمش به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(١) انظر: شرح النووي على مسلم ح ٣٦/٢ .

(٢) فيض القدير ح ٢٣/٢ .

(٣) كتاب المظالم، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ح ٨٧٠/٢ ح ٢٣٣٣ .

(٤) سند الحديث: حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا أبو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار .

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو عمر : حفص بن ميسرة العقيلي، بالضم أبو عمر الصناعي، نزيل عسقلان، ثقة ربما وهم. (تقريب التهذيب ص ١٧٤ ) .

قال الباحث: هوثقة، وقد تابعه زهير في الرواية عن زيد بن أسلم عند البخاري كما سيبين في التخريج زيد بن أسلم: زيد بن أسلم العدوبي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبوأسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل (تقريب التهذيب ص ٢٢٢) .

قال أبو حاتم: زيد بن أسلم عن أبي سعيد مرسل، يدخل بينهما عطاء بن يسار (انظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ١٧٨ ) .

قال الباحث: وهوثقة، ويروي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، في هذه الرواية. وبافي رجال السند ثقات .

وفي هذا الحديث نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع كل ما من شأنه أن يؤذى المسلمين، فمنعهم من الجلوس في الطرقات حفاظاً على أخوتهم وموتهم، فلما بينوا له حاجتهم للجلوس، أمرهم بما يحصنهم ويدعم أخوتهم، بمحافظتهم على الحقوق، من غض للبصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وغيرها.

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بالتعاون والتكافل، هذا المبدأ الذي أرساه

منذ فجر الدعوة قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْقَوْمَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ﴾<sup>(١)</sup>.

فلم يجعل القرآن ظاهرة التعاون ظاهرة خيرة مالم يكن تعاؤناً على فعل الخير، فإذا كان كذلك فالإسلام يأمر به، لأنّه يكون حينئذ وسيلة لتحقيق خير عظيم ومنافع جسيمة، ويكون تدعيمها صالحاً للروح الجماعية بين المسلمين، وصارفاً عن الإنزال والإنفراد اللذين يعمقان في نفس الفرد مشاعر الأنانية المفرطة القبيحة<sup>(٢)</sup>.

والسنة زاخرة بما يدل على ذلك .

٨٢ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرٌ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِّنْ زَادٍ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِّنَّا فِي فَضْلٍ"<sup>(٥)</sup>.

#### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه ٢١٢١ ح ١٦٧٥/٣، وفي كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام ٢١٦١ ح ١٧٠٣/٤ بنحوه من طريق حفص بن ميسرة، والخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم ٢٣٠٠/٥ ح ٥٨٧٥ بنحوه، من طريق زهير، يتابع حفصاً في الرواية عن زيد بن أسلم.

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشیخان .

(١) سورة المائدة آية ٢.

(٢) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها لعبد الرحمن حبنكة الميداني ٢٠٣/٢ .

(٣) كتاب اللقطة، باب المواساة بفضول المال ١٣٥٤/٢ ح ١٧٢٨ .

(٤) سند الحديث: حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب عن أبي نصرة .

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

شيبان بن فروخ: هو أبو شيبة الحبشي الألباني، أبو محمد، صدوق يهم ورمي بالقدر (تفريغ التهذيب ص ٢٦٩)

قال النووي: "في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان إلى الرفقة والأصحاب، والاعتناء بمصالح الأصحاب، وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج" <sup>(١)</sup> .

٨٣ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَةِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخْيَهِ" <sup>(٤)</sup> .

وثقه أحمد بن حنبل، وابن قانع، ومسلمة، والذهبي في التذكرة، وابن حجر في لسان الميزان، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: كان يرى القدر واضطر الناس إليه بآخره، وقال أبو الشيخ عن عبдан الأهوازي: كان شبيان أثبت عندهم من هدبة، وقال الساجي قدرى، إلا أنه كان صدوفاً، وقال الذهبى المحدث الحافظ الصدوق.

( انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٥٧/٤، تذكرة الحفاظ للذهبى ٢٤/٢، سير أعلام النبلاء للذهبى ١٠١/١١ ، لسان الميزان ٢٤٤/٧ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٢٨/٤ ) .

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، وقد تابعه في الرواية عن أبي الأشهب، محمد بن عبد الله الخزاعي، وموسى بن إسماعيل، عند أبي داود في سننه، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال ٥٢٢/١ ح ١٦٦٣ ، أما رميء بالقر، فليس في الحديث دعوة للقدر .

وباقى رجال السنن كلهم ثقات.

**ثانياً: تخریج الحديث:**

أخرجه مسلم في صحيحه.

**ثالثاً: الحكم على الحديث .**

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(١)</sup> شرح النووي على مسلم ٣٣/١٢ .

<sup>(٢)</sup> كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ٤/٢٠٧٤ ح ٢٦٩٩ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة و Muhammad بن العلاء الهمدانى والله لـ يحيى قال يحيى أخبرنا وأ قال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

**أولاً: دراسة رجال السنن :**

أبو معاوية: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، وروايته هنا عن الأعمش.

وباقى رجال السنن كلهم ثقات .

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه مسلم في صحيحه .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواه مسلم في صحيحه .

وهذا الحديث: يظهر لنا مدى التكافل والتعاون بين المسلمين أصحاب الذمة الواحدة، فهم كما شبههم النبي صلى الله عليه وسلم بالجسد الواحد .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن التعمان بن بشير يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهُمْ وَتَعَاوُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسِيدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُواً، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسِيدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى" (١)

ونقل صاحب الفتح قوله: فتشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب لفهم، وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضاً، وقال ابن أبي جمرة: شبه النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء؛ لأن الإيمان أصل وفروعه التكاليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكاليف فإنه أخل بالأصل، وكذلك الجسد أصل كالشجرة، وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعضاء اشتكى الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتررت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب (٢).

وفي الحديث أيضاً عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

"الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُيَّانِ، يُشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ" (٣).

ويبيّن النبي صلى الله عليه وسلم، أن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الثالثة، تدعيمًا منه للأخوة، وتطبيقاً عملياً لها.

٨٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٤) بسنده (٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الْثَلَاثَةِ، وَطَعَامُ الْثَلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ" (٦).

(١) سبق تخریجه ص ٢٠.

(٢) انظر: فتح الباري ٤٣٩/١٠.

(٣) سبق تخریجه ص ٢١.

(٤) كتاب الأطعمة، باب طعام الواحد كافي الاثنين ٢٠٦١/٥ ح ٥٧٧.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ حٍ وَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ الْأَعْرَاجِ.

(٦) دراسة الحديث :

أولاً : دراسة رجال السنن :

إسماعيل: هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبي أوييس بن مالك بن أبي عامر الأصبهني، أبو عبد الله بن أبي أوييس المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (تقريب التهذيب ص ١٠٨).

قال الباحث: هو كما قال ابن حجر صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، وقد تابعه عبد الله بن يوسف في الرواية عن مالك في السنن نفسه.

وقد طبق ذلك على عهد رسول الله كما في خبر أهل الصفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْيَنْ فَلِيُذْهَبْ بِشَلَاثَةٍ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٌ فَلِيُذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ أَوْ كَمَا قَالَ" <sup>(١)</sup>.

وحفظ الإسلام حقوق الجار الذي أوصى جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم به.

٨٥ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> عن أبي شريح <sup>(٤)</sup> أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، قُيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمُنْ جَارُهُ بَوَابَقَه" <sup>(٥)</sup>.

وبافي رجال السنن كلهم ثقات.

### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب فضل إكرام الضيف وفضل إثارة ١٦٣٠/٣ ح ٢٠٥٨ بلفظه، من طريق يحيى بن يحيى يتابع عبد الله بن يوسف وإسماعيل في الرواية عن مالك به.

وأخرجه مسلم كذلك في الكتاب والباب ٢٠٥٩ وفيه "طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعم الأربعة يكفي الثمانية" عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب موافقة الصلاة، باب السمر مع الضيف ٢١٦/١ ح ٥٧٧ وفيه قصة، ومسلم كذلك في كتاب الأشربة، باب فضل إكرام الضيف وفضل إثارة ١٦٢٧/٣ ح ٢٠٥٧ .

(٢) كتاب الأدب، باب من لا يأمن جاره بواقه ٢٢٤٠/٥ ح ٥٦٧٠ .

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ.

(٤) هو: أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي، خوبيل بن عمرو، أسلم قبل الفتح وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث، وعن الصحابة، قال الطبرى: مات بالمدينة سنة ثمان وستين (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٠٤/٧، تقريب التهذيب ص ٦٤٨) .

(٥) أي غَوَائِلُهُ وشُرُورَهُ، وأحدتها بائقة وهي الدَّاهِيَة (انظر: غريب الحديث لابن سلام ٣٨٤/١، غريب الحديث لابن الجوزي ٩١/١) .

### (٦) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

عاصم بن علي: عاصم بن علي بن صالح بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم صدوق ربما وهم (تقريب التهذيب ص ٢٨٦) .

ونقه ابن سعد، وابن قانع، والذهبى، وقال العجلى: شهدت مجلس عاصم بن علي فحضرها من شهد ذلك اليوم ستين ومائة ألف وكان رجلاً مسوداً وكان ثقة في الحديث، قال صالح بن أحمد، عن أبيه: ما أقل خطأه، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: قد عرض علي حديثه وهو أصح حديثاً من أبيه، وقال الميموني عن أحمد: صحيح الحديث، قليل: الغلط ما كان أصح حديثه وكان إن شاء الله صدوقاً وقال أبو داود عن أحمد: حديثه حديث مقارب

قال ابن حجر في الحديث: "تعظيم حق الجار وأن إضراره من الكبائر، قال: ويفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح، والذي يشمل الجميع إرادة الخير له ومواعظه بالحسنى، والدعاء له بالهدى، وترك الإضرار له" <sup>(١)</sup>.  
وأمر بإكرام الضيف، وذلك حثا على التعاون على البر والتقوى، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض.

حديث أهل الصدق ما أقل الخطأ فيه، وقال المروذى: قلت لأحمد إن بن معين قال: كل عاصم في الدنيا ضعيف، قال: ما أعلم في عاصم بن علي إلا خيرا كان حديثه صحيحًا، حديث شعبة والمسعودي ما كان أصحها، وقال ابن معين: كان ضعيفا، وقال في رواية: ليس بشيء، وفي رواية، ليس بثقة وفي رواية واهية، كذاب بن كذاب، وقال أبو عبد الله الجعفي الكوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: عاصم بن علي سيد من سادات المسلمين، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو الحسين بن المنادى: حدث بي بغداد في مسجد الرصافة وكان مجلسه يجزر بأكثر من مائة ألف إنسان، وقال بن عدي: ولم أر لحديثه بأسا، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطنی: صدوق (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣١٦/٧، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ١/٥٢٤، التعديل والتجريح للباجي ٢/٩٩٦، سؤالات الحاكم ١/٢٥٤، الكاشف للذهبي ١/٥٢٠، تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٣٩٧)، تهذيب التهذيب ٤٤/٥

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر: صدوق ربما وهم، وقد تابعه يزيد بن هارون في الرواية عن ابن أبي ذئب، عند أحمد في المسند ٣٨٥/٦ ح ٢٧٢٠٦ .

**سعید:** هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقرىء، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة (تقريب التهذيب ص ٢٣٦)، وذكره العلائى في المختارين ص ٣٩ ، وسبط ابن العجمي في الاعتراض لمعرفة من رمي بالاختلاط ص ٥٨ .

قال الذهبي: قلت ما أحسب أن أحدا أخذ عنه في الإختلاط، فإن ابن عبيدة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه (ميزان الاعتدال للذهبي ٣/٢٥٠) .

قال الباحث: فهو ثقة والرواية عنه قبل الاختلاط كما قال الذهبي .

**ثانياً: تخريج الحديث :**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إِيذَاءِ الجَارِ ١/٦٨ ح ٤٦ بلفظ "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنْ" ، عن أبي هريرة .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

(١) فتح الباري ١٠/٤٤٢ .

٨٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلينقل خيراً أو ليصمت". <sup>(٣)</sup>

ومن باب جلب المصالح ودرء المفاسد فقد حرم الإسلام كل ما يؤدي الأخوة ويقدر صفوها، ويفرق جماعتها وائلاتها .

<sup>(١)</sup> كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره ٢٤٠/٥ ح ٥٦٧٢ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أُبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي:

أبي حصين: هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدية الكوفي، أبو حصين بفتح المهملة، ثقة ثبت، سني وربما دلس (تقريب التهذيب ص ٣٨٤) .

قال الباحث: هو ثقة ثبت، وبعد البحث في طبقات المدلسين لابن حجر، والمدلسين لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، تحقيق : درفت فوزي عبد المطلب، ود. نافذ حسين حماد، دار الوفاء - ط ١، ١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥ م. وأسماء المدلسين للسيوطى، تحقيق : محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل - بيروت - ط ١. لم يعثر له على ترجمة .

وباقى رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف ولزوم الصمت ٦٨/١ ح ٤٧٤ بلفظ يسكت بدلاً من يصمت، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة يتبع قتيبة في الرواية عن أبي الأحوص، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته أيام نفسه ٢٢٧٣/٥ ح ٥٧٨٥ بلفظه من طريق سفيان، يتبع أبو الأحوص في الرواية عن أبي حصين به.

وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته أيام نفسه ٢٢٧٣/٥ ح ٥٧٨٧ وفيه فليصل رحمة، وفي باب حفظ اللسان من نفس الكتاب ٢٣٧٦/٥ ح ٦١٠ بتقديم وتأخير فيه، ومسلم كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف ولزوم الصمت ٦٨/١ ح ٦٨٧ بتقديم وتأخير فيه، كلاهما من طريق أبي سلمة يتبع أبو صالح في الرواية عن أبي هريرة رضي الله عنه به .

وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره ٢٤٠/٥ ح ٥٦٧٣، وفي كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته أيام نفسه ٢٢٧٣/٥ ح ٥٧٨٤، ومسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها ١٣٥٢/٣ ح ٤٨٤ ، كلاهما بلفظ فليكرم ضيفه جائزته، عن أبي شريح رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِيَاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحُدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغِضُوا وَكُوْنُوا إِخْوَانًا" <sup>(١)</sup>

٨٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِعَ حَاضِرًا لِيَادِهِ، وَلَا تَنَاجِشُوا، <sup>(٤)</sup> وَلَا يَبِعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعٍ أَخِيهِ، <sup>(٥)</sup> وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمُرْأَةَ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَاءِهَا" <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> سبق تخرجه ص ٩١.

<sup>(٢)</sup> كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك <sup>٢٠٣٣</sup> ح ٧٥٢/٢.

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ.

<sup>(٤)</sup> هو: أن يمدح السلعة لينفقها ويروّجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها وقيل: النجاش: تنفير الناس عن الشيء إلى غيره، والأصل فيه: تنفير الوحش من مكان إلى مكان. (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٥١/٥).

<sup>(٥)</sup> وهو أن يستحسن المشتري السلعة ويهواها ويركتن إلى البائع ويميل إليه ويتذكرةن الثمن ولم يبق إلا العقد والرضى الذي يتم به البيع، فإذا كان البائع والمشتري على مثل هذه الحال لم يجز لأحد أن يعترضه فيعرض على أحدهما ما به يفسد به ما عليه من التباع، فإن فعل أحد ذلك فقد أساء، وقال الشافعي: هو أن يتبع الرجل السلعة فيقتضها ولم يفترقا وهو مرتبط بها غير نادم عليها، فيأتيه قبل الانفصال من يعرض عليه مثل سلعته أو خيرا منها بأقل من ذلك الثمن، فيفسخ بيع صاحبه لأن له الخيار قبل التفرق فيكون هذا فسادا.

(التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر ٣١٧/١٣).

<sup>(٦)</sup> والمراد: أن يخطب الرجل المرأة وله امرأة فتشترط عليه طلاق الأولى لتفرق به.

(انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٣٦٩/١١).

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث :

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد صرخ بالسماع .

وبافي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح <sup>٩٧٠/٢</sup> ح ٢٥٧٤ بنحوه، من طريق معمر، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك <sup>١٠٣٣/٢</sup> ح ١٤١٣ ، بنحوه، من طريق يونس، كلامهما يتابع سفيان في الرواية عن الزهرى به.

وأخرج مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح <sup>١٠٢٨/٢</sup> ح ١٤٠٨ وفيه لا يسوم على سوم أخيه، من طريق محمد بن سيرين يتابع ابن المسمى في الرواية عن أبي هريرة به.

وأخرج البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع <sup>١٩٧٥/٥</sup> ح ٤٨٤٨ بنحوه دون ذكر المرأة، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك <sup>١٠٣٣/٢</sup> ح ١٤١٢ ، بلفظ لا يخطب، كلامهما عن ابن عمر .

فالتعاون والتكافل يضمن بقاء الأخوة، فالتعاون والتنسيق بين المسلمين، بما يعني التنسيق في العمل والجهد لتحقيق الهدف المنشود، هو من الأصول الإسلامية، ولاشك أن من سمات العصر العناية بالتنسيق في كل عمل، وهو ما تأخذ به الأمم حتى وإن اختلفت عقائدها من أجل تحقيق مصالحها، والأمة الإسلامية الواحدة أولى بأن تتسرق جهودها وتوحد توجهاتها لخدمة نفسها، والمحافظة على كيانها ووحدتها وأخواتها<sup>(١)</sup>.

ولن تكون الوَحدَة عملية وفعالة؛ إلا إذا دعم أبناؤها لوناً من التكافل والتضامن ليشبع الجائع، ويكتسي العاري، ويحمي العاجز، ويشيع الرضا داخل المجتمع<sup>(٢)</sup>.

#### ثانياً: النصح والتناصر بين المسلمين :

٨٨ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن تميم الداري رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ، فُلِّنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِرَبِّنَا وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"<sup>(٥)</sup>.

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

(١) انظر: الأمة الإسلامية وقضاياها المعاصرة، لعبد الوهاب بن أحمد الواسع، مكتبة العبيكان - الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ص ٢٠٣ .

(٢) انظر: الوَحدَة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق، مقال د. أبو لبابة حسين ص ٢٤٨ .

(٣) كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ٧٤/١ ح ٥٥ .

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَ الْمَكِيُّ حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ قَالَ قُلْتُ لِسُهْلٍ إِنَّ عَمْرًا حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ أَنَّ قَالَ وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْتَطِعَ عَنِي رَجُلًا قَالَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِيهِ كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ سُهْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ .

#### (٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

محمد بن عبد المكي: هو ابن الزيرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم. (تقريب التهذيب ص ٤٨٦) .

ونقه ابن حبان، وابن قانع، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أنه لا يكون به بأس، وقال مرة: يقع في قلبي أنه صدوق، وقال أبو زرعة عن ابن معين: لا بأس به، قال البخاري وغيره توفي آخر سنة أربع وثلاثين ومائتين قلت وقال بن مندة يكفي أبا عبد الله وقال صالح جزرة لا بأس به (انظر: النقائض لابن حبان ٩٠/٩، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٧٤/٢، الكاشف ١٨٤/٢، تهذيب التهذيب ٢١٦/٩)

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، وقد تابعه محمد بن منصور في الرواية عن سفيان عند النسائي، في كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام ١٥٦/٧ ح ٤٩٧ .

#### ثانياً: تخریج الحديث :

فالنصح من أهم أسس الأخوة<sup>(١)</sup> وأما نصيحة عامة المسلمين وهم من عداوة الأمر، فإن شادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الأذى عنهم، فيعلمونه ما يجهلونه من دينهم ويعينهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، وسد خلواتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدهم، وأن يحب لهم ما يجب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذب عن أموالهم وأعراضهم وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل<sup>(٢)</sup>.

وينبغي للمسلم أن ينصر أخاه المسلم؛ ظالماً أو مظلوماً.

٨٩ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً، كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم، فإن ذلك نصره"<sup>(٥)</sup>.

أخرجه مسلم في الكتاب والباب، من طريق أبي صالح، ويزيد الليثي، كلاهما يتبع عطاء بن يزيد في الرواية عن نعيم الداري به .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

روااه مسلم في صحيحه.

<sup>(١)</sup> للفائدة ينظر: شرح النووي على مسلم ٣٨/٢ .

<sup>(٢)</sup> شرح النووي على مسلم ٣٩/٢ .

<sup>(٣)</sup> كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبته إن أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ٦٥٥٢ ح ٢٥٥٠/٦ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَيْمانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

هشيم: هشيم بالتصغير بن بشير بوزن عظيم بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم ، الواسطي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي . (تقرير التهذيب ص ٥٧٤) .

ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة، وهم من لا تقبل روایتهم إلا بالتصريح بالسماع (انظر: طبقات المدلسين ص ٤٧) .

قال الباحث: هو ثقة وقد صرحت بالسماع في هذه الرواية.

وبافي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث :

٩٠ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ"<sup>(٣)</sup> (٤) وفي روایة أخرى "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْدُلُهُ وَلَا يَحْفِرُهُ"<sup>(٥)</sup>.

قال المناوي: أي يجمعهما بين واحد، فهم كالأخوة الحقيقة، وهي أن يجمع الشخصين ولادة من صلب أو رحم أو منهما، بل الأخوة الدينية أعظم من الحقيقة<sup>(٦)</sup>.

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ٨٦٣/٢ ح ٢٣١١ مختصراءوفي ح ٢٣١٢ بنحوه، في كليهما من طريق حميد يتابع عبيد الله بن أبي بكر بن أنس في الرواية عن أنس به . ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ١٩٩٨/٤ ح ٢٥٨٤ وفيه قصة، "اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار، فنادى المهاجرُ أبا المهاجرين، ونادى الأنصاريُّ يا للأنصار، فخرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ دَعْوَى أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ غَلَامَيْنِ افْتَنَاهُمَا الْآخَرُ، قَالَ فَلَا بَأْسَ، وَلَيُنْصُرُ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فِيْنِهِ، فَإِنَّ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلَيُنْصُرُهُ" عن جابر رضي الله عنه.

### ثالثاً: تخریج الحديث :

رواہ الشیخان .

(١) كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ٨٦٢/٢ ح ٢٣١٠ .

(٢) سند الحديث: حدثنا يحيى بن بکير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أنَّ .

(٣) أي لا يترکه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه . (فتح الباري ٩٧/٥) .

(٤) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

يحيى بن بکير: هو يحيى بن عبد الله بن بکير المخزومي، مولاه المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك . (تقريب التهذيب ص ٥٩٢) .

قال الباحث: هو ثقة وروايته هنا عن الليث .

وباقى رجال السند ثقات .

### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الإکراه، باب يمين الرجل لصاحبـه إنـه أخـوه إـذا خـاف عـلـيـه القـتل أـو نـحوـه ٦٥٥٠ ح ٢٥٥٠ ، بـلفـظـهـ، من طـرـيقـ يـحيـيـ بنـ بـکـيرـ، وـمـسـلمـ فيـ كـتاـبـ البرـ وـالـصـلـةـ وـالـآـدـابـ وـالـصـلـةـ، بـابـ تـحـرـيمـ الـظـلـمـ ٤/١٩٩٦ ح ٢٥٨٠ ، بـلـفـظـهـ، من طـرـيقـ قـتـنـيـةـ بـنـ سـعـيـدـ يـتـابـعـ يـحيـيـ بنـ بـکـيرـ فيـ الـرـوـاـيـةـ عنـ الـلـيـثـ بـهـ .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواہ الشیخان .

(٥) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماليه ٤/١٩٨٦ ح ٢٥٦٤ .

(٦) انظر: فيض القدير ٦/٢٧٠ .

قال ابن حجر: "وفي الحديث حض على التعاون وحسن التعاشر والآلفة"<sup>(١)</sup>. وفي شرح النووي على مسلم: المسلم لا يخذل أخيه، فلا يترك إعانته ونصره، ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي، و"لا يحقره" أي لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: حفظ دمه وماليه وعرضه :

ومن أعظم حقوق الأخوة وأسسها، حفظ دم المسلم وماليه وعرضه، فالإسلام حفظ لل المسلم أدنى حقوقه فكيف بأعظمها، فجعل الإسلام مجرد سباب المسلم فسوقاً، وعبر عن قتاله بالكفر.

٩١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلمين فسوق، وقاتلهم كفر"<sup>(٥)</sup>.

قال النووي: "فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، وأما قتاله بغير حق، فلا يكفر به عند أهل الحق كفراً يخرج به من الملة، إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا فقيل في تأويل الحديث: أقوال أحدها: أنه في المستحل، والثانية: أن المراد كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لকفر الجحود، والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه، والرابع: أنه كفعل الكفار والله أعلم"<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> فتح الباري ٩٧/٥ .

<sup>(٢)</sup> ١٢٠ / ١٦ بتصرف يسير .

<sup>(٣)</sup> كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعنة ٢٢٤٧/٥ ح ٥٦٩٧ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبان عن منصور قال سمعت أبا وائل.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحيط علمه وهو لا يشعر ٤٨/١ ح ٢٧، بلفظه، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، بلفظه كلاهما من طريق زبيد، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا ترجعوا بعدي كفارا" ٢٥٩٢ ح ٦٦٥، بلفظه، من طريق الأعمش، كلاهما يتبع منصور في الرواية عن أبي وائل به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٦)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ٥٤/٢ .

ولقد أرسى الإسلام حقوق المسلمين، وحفظها لهم، وكان ذلك في خطبة الوداع، التي كانت دستوراً لعلاقة المسلمين ببعضهم بعضاً، فأوصى الإسلام بحفظ المال والدم والعرض، وهي أعلى ما يملك الإنسان، وبها قوام حياته .

٩٢ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> عن أبي بكرة رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قَدَّ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَاكَ إِنْسَانٍ بِخَطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ،<sup>(٣)</sup> قَالَ أَيُّ يَوْمٌ هَذَا، فَسَكَتَتَا حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ سَيِّسَمِيَّهُ سَوَى اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلِّي، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٌ هَذَا؟ فَسَكَتَتَا حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ سَيِّسَمِيَّهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ بَذِي الْحِجَةِ؟ قُلْنَا: بَلِّي، قَالَ: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ يَبْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةٍ يَوْمَكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا"<sup>(٤)</sup> .

<sup>(١)</sup> كتاب العلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "رب مبلغ علم أو على من سامع" ٣٧/١ ح ٦٧.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شِرْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبْنُ عَوْنَى عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

<sup>(٣)</sup> هو: نفيع بن الحارث، ويقال: ابن مسروح، وبه جزم ابن سعد، وأخرج أبو أحمد من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي بكرة أنه قال: أنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبى الناس إلا أن ينسبوني فلأن نفيع بن مسروح، مشهور بكنته، وكان من فضلاء الصحابة فاشتهر، (باب أبي بكرة) مات سنة ٥١هـ. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٦٧٤ وانظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تصحیح وتخریج: عادل مرشد، دار الأعلام - عمان ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ٤/١٥٣٠).

<sup>(٤)</sup> الشك من الرواية والزمام والخطام بمعنى، وهو الخطيط الذي تشد فيه الحلقة، وهذا الممسك سماه بعض الشراح بلا، واستند إلى ما رواه النسائي من طريق أم الحسين قالت حجت فرأيت بلا يقود بخطام راحلة النبي صلى الله عليه وسلم، لكن الصواب أنه هنا، أبو بكرة فقد ثبت ذلك في روایة الإماماعيلي من طريق بن المبارك عن بن عون، ولفظه خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته يوم النحر وأمسكت أنا، قال: بخطامها وأما قال بزمامها، واستقدنا من هذا أن الشك من دون أبي بكرة لا منه (انظر: فتح الباري ١٥٨/١).

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

آخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامية والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ١٣٥٥/٣ ح ١٦٧٩ بلفظه، من طريق يزيد بن زريع، يتابع بشر في الرواية عن ابن عون به .

وأخرج البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الخطبة أيام مني ٢/٦٥٤ ح ٦٢٠ بلفظه، وفي كتاب الفتنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعون بعدى كفاراً ٦/٢٥٩٣ ح ٦٦٦٧، وذكر فيه لا ترجعوا بعدى كفاراً، ومسلم في كتاب القسامية والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ٣/١٣٥٥ ح ١٦٧٩ بنحوه كلاماً، من طريق قرة بن خالد، وأخرج البخاري كذلك في كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ٤/١٥٩٩ ح ٥٢ مختصراً، وفي كتاب المغاربي، باب حجة الوداع ٤/١٤٤٤ ح ١٥٩٩ بنحوه، وفي كتاب

قال النووي: هذا السؤال والسكوت والتفسير، أراد به التفخيم والتقرير والتبيه على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم، "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا" المراد بهذا كله بيان توكيده غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض والتحذير من ذلك<sup>(١)</sup>.

فقد قرن صلی الله عليه وسلم حرمة الدماء والأموال والأعراض، بحرمة البلد والشهر واليوم، تأكيداً على حرمتها، وتحذيراً من انتهاكها.

وهكذا فإن المجتمع المتكافل المتعاضد، الذي يتمسّك بالأخوة ويحفظ لها حقوقها وأسسها، يعيش أفراده في اطمئنان وأمان، وذلك في حال إذا ما قصرت بأحد أفراده الحياة، سيد في إخوانه من يسرع إلى مساعدته، ويرتفع به إلى المستوى اللائق وكأنه لم ينفعه شيء من احتياجاته التي كان يرجوها<sup>(٢)</sup>.

---

الأصحي، باب من قال الأضحى يوم النحر ٢١١٠/٥ ح ٥٢٣٠ بنحوه، ومسلم في كتاب القسامية والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ١٣٠٥/٣ ح ١٦٧٩ بنحوه، من طريق أليوب ، كلاماً (قرة، وأليوب) يتبع ابن عون في الرواية عن ابن سيرين به .

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الخطبة أيام مني ١٦٥٥/٢ ح ٦٢٠ بنحوه، وفي كتاب المغازى، باب حجة الوداع ٤/١٤١ ح ١٥٩٩ ذكر فيه خبر الدجال، وفي كتاب الأدب، باب يأيها الذين آمنوا لايسخر قوم من قوم ٥٦٩٦/٥ ح ٢٢٤٧ بنحوه، وفي كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق ٢٤٩٠/٦ ح ٦٤٠٣ بنحوه، عن ابن عمر رضي الله عنه .

وأخرجه البخاري كذلك، كتاب الحج، باب الخطبة أيام مني ٦١٩/٢ ح ١٦٥٢ بنحوه، عن ابن عباس رضي الله عنه .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواوه الشیخان .

<sup>(١)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ١٦٩/١١ .

<sup>(٢)</sup> انظر: معاني الأخوة ومقاصدها في الإسلام، للدكتور محمود محمد باطلي ص ٧٤ .

## **المبحث الخامس: مسئولية ولی الامر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة**

**وفيه ثلاثة مطالب:-**

**المطلب الأول: مسئولية ولی الامر في تحقيق الوحدة.**

**المطلب الثاني: مسئولية المسلم في تحقيق الوحدة.**

**المطلب الثالث: مسئولية المسجد في تحقيق الوحدة.**

## المطلب الأول: مسؤولية ولـي الأمر في تحقيق الوحدة

لقد جاء الإسلام ليحقق الأمن والاستقرار في المجتمع، وأرسى قواعد ذلك عبر ولـاـة الأمر، الذين كلفهم الله وحملهم أمانة عظيمة تتمثل في قيامهم بالمحافظة على رعيـتهم، حتى جعل الله لهم الفضل العظيم وجعلـهم أول السبعة الذين يستظلـون بظلـ الله - عـز وجـل - يوم لاـظل إلاـ ظـلهـ، إنـ قـامـوا بـمـسـؤـلـياتـهـمـ كماـ أـمـرـ اللهـ - عـز وجـل -، فـمـسـؤـلـيةـ وـلـاـةـ الـأـمـرـ لـيـسـ بـسـطـ الـسـلـطـةـ وـنـيـلـ الـمـرـتـبـةـ، إـنـماـ الـمـقـصـودـ بـالـوـلـاـيـةـ تـحـمـلـ مـسـؤـلـيـةـ عـظـيمـةـ تـنـتـرـكـ عـلـىـ إـقـامـةـ الـحـقـ بـيـنـ الـخـلـقـ بـنـصـرـ دـيـنـ اللهـ وـإـصـلاحـ عـبـادـ اللهـ دـيـنـيـاـ وـدـنـيـوـيـاـ.

٩٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بـسـنـدـهـ (٢) عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ، أـنـهـ سـمـعـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: "كـلـكـمـ رـاعـ وـمـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ، فـأـلـإـمـامـ رـاعـ وـهـوـ مـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ...ـالـحـدـيـثـ" (٣).

(١) كتاب الاستقرار وآداء الديون والحجر والتقليس، باب العبد راع في مال سـيـدـهـ وـلـاـ يـعـمـلـ إـلـاـ بـإـذـنـهـ ٨٤٨/٢٤ حـ ٢٢٧٨.

(٢) سـنـدـ الـحـدـيـثـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ الـيـمـانـ أـخـبـرـنـاـ شـعـيـبـ عـنـ الزـهـرـيـ قـالـ أـخـبـرـنـيـ سـالـمـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ.

(٣) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنـدـ :

رجالـ السنـدـ كلـهـ نـقـاتـ .

ثانياً: تخريـجـ الـحـدـيـثـ :

أخرجـهـ البـخـارـيـ فيـ كـتـابـ الـعـنـقـ، بـابـ الـعـبـدـ رـاعـ فيـ مـالـ سـيـدـهـ ٩٠٢/٢٤١٩ حـ ٩٠٢ـ بـلـفـظـهـ، منـ طـرـيقـ أـبـوـ الـيـمـانـ وـفيـ كـتـابـ الـجـمـعـةـ، بـابـ الـجـمـعـةـ فيـ الـقـرـىـ وـالـمـدـنـ ١/٣٠٤ حـ ٨٥٣ـ بـنـحـوـهـ، وـفـيـ كـتـابـ الـوـصـاـيـاـ، بـابـ تـأـوـيـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: "مـنـ بـعـدـ وـصـيـةـ يـوـصـىـ بـهـ أـوـ دـيـنـ" ٣/١٠١٠ حـ ٢٦٠٠ـ بـنـحـوـهـ، مـنـ طـرـيقـ يـوـنـسـ، يـتـابـعـ شـعـيـبـاـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ الزـهـرـيـ بـهـ .

وـأـخـرـجـهـ فيـ كـتـابـ الـعـنـقـ، بـابـ كـراـهـيـةـ التـطاـولـ عـلـىـ الرـفـيقـ ٢/٩٠١ حـ ٢٤١٦ـ بـنـحـوـهـ، وـفـيـ كـتـابـ النـكـاحـ، بـابـ قـوـأـنـفـسـكـ وـأـهـلـيـكـ نـارـاـ ٥/١٩٨٨ حـ ٤٨٩٢ـ بـنـحـوـهـ، وـفـيـ الـكـتـابـ نـفـسـهـ، بـابـ الـمـرـأـةـ رـاعـيـةـ فـيـ بـيـتـ زـوـجـهـاـ ٥/١٩٩٦ حـ ٤٩٠٤ـ بـنـحـوـهـ، وـمـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ الـإـمـارـةـ، بـابـ فـضـيـلـةـ الـإـمـامـ الـعـادـلـ وـعـقـوبـةـ الـجـائـرـ وـالـحـثـ عـلـىـ الـرـفـقـ بـالـرـعـيـةـ ٣/١٤٥٩ حـ ١٨٢٩ـ بـنـحـوـهـ، كـلـهـ مـنـ طـرـيقـ نـافـعـ، وـفـيـ كـتـابـ الـأـحـكـامـ، بـابـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ" وـأـطـيـعـوـاـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـأـولـيـ الـأـمـرـ مـنـكـمـ" ٦/٢٦١١ حـ ٦٧١٩ـ بـنـحـوـهـ، مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ دـيـنـارـ ، كـلـاهـمـاـ يـتـابـعـ سـالـمـاـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ بـهـ .

ثالثـاـ: الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ :

فيجب على الولاة أن يطبقوا أحكام الله سبحانه وتعالى على المخالفين، على الشريف والوضيع، والقريب والبعيد، لا يحابوا شريفاً لشرفه، ولا قريباً لقربه، حتى يحققوا عوامل قيام الوَحدَة المنشودة.

٩٤- أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها "أَنَّ قُرِيشًا أَهَمُّهُمْ شَأنُ الْمُرْأَةِ الْمُخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَبْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَمَهُ أَسَامَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْمُضَعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحُدُّ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" <sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر: "وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه، ولو كان ولداً أو قريباً أو كبير القدر، والتشديد في ذلك، والإنكار على من رخص فيه، أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه" <sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية: قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء، وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك، وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة <sup>(٣)</sup>.

رواه الشیخان.

<sup>(١)</sup> سبق تخریجه ص ١٣٠ .

<sup>(٢)</sup> فتح الباري ٩٦/١٢ .

<sup>(٣)</sup> انظر: افتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لا بن تيمية ١٠٦/١ بتصرف يسیر .

ومن مسؤولية ولادة الأمر؛ الإصلاح بين المتخاصلين، حفاظاً على تواصل الأخوة بينهم.

٩٥ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن سهل بن سعد رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أنَّ أَهْلَ قُبَاءِ اقْتَلُوا حَتَّى تَرَامَوا بِالْحِجَارَةِ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: "إِذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ"<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح ٩٥٨/٢ ح ٩٥٤٧.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوَيُّ قَالَا حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

<sup>(٣)</sup> هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، يقال: كان اسمه حزناً فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، حكاہ ابن حبان، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل: قبل ذلك (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٢٠٠/٣).

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

إسحاق بن محمد الفروي: هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة، الفروي المدني الأموي، مولاهم صدوق، كف فساد حفظه. (تقريب التهذيب ص ١٠٢).

قال أبو حاتم: كان صدوقاً، ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال البخاري مات سنة ٢٢٦، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جداً، وقال لو جاء بذلك الحديث عن مالك يحيى بن سعيد لم يتحمل له ما هو من الحديث عبيد الله بن عمر ولا من الحديث يحيى بن سعيد ولا من الحديث مالك قال الآجري يعني الحديث الإفك الذي حدث به الفروي عن مالك وعبيد الله بن الزهرى وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري، وبوبخونه في هذا، وقال الدارقطني أيضاً: لا يترك، وقال الساجي: فيه لين، روى عن مالك أحديث تفرد به، وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتبع عليها، وقال الحاكم: عيب على محمد إخراج حديثه وقد غمزوه (انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي ١٨/١، الضعفاء للعقيلي ١٠٦/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣٣/٢، الثقات لابن حبان ١١٤/٨، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٨/١).

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر صدوق، أما سوء حفظه بعد كفه فقد تابعه عبد العزيز بن عبد الله الأوسى في هذه الرواية.

وبافي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة والإمامية، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الآخر أو لم يتأنِ ٢٤٢/١ ح ٦٥٢، وفيه قصة بنى عمرو بن عوف، وذهب النبي ليصلح بينهم، وتأخر عن الصلاة فلم أبو بكر، من طريق مالك ، وفي كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب ما يجوز من التسبيح والحمد للرجل في

قال ابن حجر : " في هذا الحديث فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة القبيلة، وجسم مادة القطيعة، وتوجه الإمام بنفسه إلى بعض رعيته لذلك، وتقديم مثل ذلك على مصلحة الإمامة بنفسه "(١) .

فلننظر كيف سارع النبي صلى الله عليه وسلم (ولى الأمر) بالإصلاح بين المختصمين، خوفا من الفتنة وتفرق الجمع، ولم ينتظر حتى يزداد الخلاف، ويأخذ المنافقون دورهم في إشعال الفتنة وإيقاد نارها.

والواجب على ولاة الأمر أن يتقووا الله فيما استرعاهم الله تعالى عليه، فالله -عز وجل- توعدهم بالعذاب الأليم يوم القيمة .

٩٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن معقل بن يسار رضي الله عنه (٤) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَا مِنْ وَالِيلٍ رَّعِيَّةً مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لَّهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ " (٥) .

---

الصلاة ٤٠٢ ح ١١٤٣ وفيه القصة، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، وفي أبواب السهو، باب الإشارة في الصلاة ٤١٤ ح ١١٧٧، وفيه القصة، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، ومسلم في كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلى بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة التقديم ٣١٦ ح ٤٢١، وفيه القصة، من طريق مالك ثالثتهم (مالك، وعبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن) يتابع محمد بن جعفر في الرواية عن أبي حازم به.

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان

(١) فتح الباري ١٦٩ ح ١٦٩ وانظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط ٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ٨٤/٨ .

(٢) كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح ٦٧٣٢ ح ٢٦١٤/٦

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حُسْنِيُّ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَانِدَهُ ذَكْرُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُودُهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ: (عبد الله بن زياد يعني أمير البصرة في زمن معاوية) فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ أَحَدُنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٤) هو: معقل بن يسار بن عبد الله بن معبير بن حراق بن أبي بن كعب المزنوي، وزوجة هي والدة عثمان بن عمرو ونسبيا إليها، ومعقل يكنى أبا علي، وقيل: كنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، ذكره البخاري في الأوسط في فضل من مات ما بين الستين إلى السبعين . (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ١٨٤/٦).

(٥) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

فهذا العقاب يستحقه كل من تهاون في أمر الرعية، فمن ضيع من استرعاه الله أمرهم أو خانهم أو ظلمهم؛ إما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم، وإما بإهمال حدودهم وحقوقهم، أو ترك حماية حوزتهم أو ترك العدل فيهم، فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة، فكيف يقدر على التحل من ظلم أمة عظيمة؟! وهذا الحديث بيان وعيد شديد على أئمة الجور<sup>(١)</sup>.

---

الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، الأنصاري مولاهם، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً، ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة . (تقريب التهذيب ص ١٦٠)

والحسن فيه علل:

الإرسال: قال أبو حاتم: لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار، وسئل أبو زرعة، الحسن عن معقل بن يسار، أو معقل بن سنان فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً، وهذا يقتضي تثبيته السماع من معقل بن يسار . (انظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ١٦٤/١)

التديليس: وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. (انظر: طبقات المدلسين ص ٢٩). قال الباحث: فهو ثقة، وقد صح سماعه من معقل بن يسار، هو من لا يظهر تدليسه، لأنّه من المرتبة الثانية . وبافي رجال السنن ثقات .

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح ٢٦١٤/٦ ح ٦٧٣١ ، بلفظ "فلم يحطها بنصحه، إلا لم يجد رائحة الجنة"، ومسلم كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغش لرعايته النار ١٢٥/١ ح ١٤٢ بلفظ ما من عبد يسرع عليه الله رعية، كلاهما من طريق الأشهب يتابع هشام في روایته عن الحسن به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لأبن بطال ٢١٩/٨ .

## المطلب الثاني: مسئولية المسلم في تحقيق الوحدة

للمسلم دور كبير في تحقيق الوحدة فهو الذي يمثل الأمة، ويعمل جاهدا من أجل تحقيق وحدتها وعدم تفرق كلمتها، فهذا هو هارون عليه السلام يخشى من تفرق الكلمة في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَقَتْ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾<sup>(١)</sup>.

قال المفسرون: "أي خشيت أن أخرج وأتركهم، وقد أمرتني أن أخرج معهم، فلو خرجت لاتبني قوم ويختلف مع العجل قوم، وربما أدى الأمر إلى سفك الدماء، وخشيتك إن زجرتهم أن يقع قتال فتلومني على ذلك"<sup>(٢)</sup>.

- أخرج البخاري في صحيحه، عن ابن عمر قال: "دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ<sup>(٣)</sup> وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ<sup>(٤)</sup> قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ فَقَالَتْ: الْحَقُّ فِيهِمْ يَتَضَرُّرُونَكَ وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي الْاحْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعاوِيَةً قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَاهُ فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ<sup>(٥)</sup>: فَهَلَا أَجَبْتُهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَالَتْ حُبُوتِي<sup>(٦)</sup> وَهَمِمْتُ أَنْ أَقُولَ أَحَقُّ بِهِذَا الْأَمْرِ

<sup>(١)</sup> سورة طه آية ٩٤ .

<sup>(٢)</sup> الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٣٩/١١ ، وانظر: تيسير الكرييم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معاذا اللوحيق، مؤسسة الرسالة - ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٥١٢/١ م، السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ٣٥١/٣ .

<sup>(٣)</sup> وهي حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت عبد الله .

<sup>(٤)</sup> وودرت، نواتها، أي تقطر ماء ذواهها، وسماتها نوات لأنها تتوضأ، أي تتحرك فتجيء وتذهب .  
انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢٦٧/٥، غريب الحديث للخطابي ٥٨٩/٢ .

<sup>(٥)</sup> هو: حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب القرشي الفهري المكي نزيل الشام، وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهدا، مختلف في صحبته، والراجح ثبوتها لكنه كان صغيرا، وله ذكر في الصحيح في حديث بن عمر مع معاوية، مات بأرمينية أميرا عليها لمعاوية سنة اثنين وأربعين .(تقريب التهذيب ص ١٥١) .

<sup>(٦)</sup> من: الاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشد عليهما، وقد يكون الاحتباء باليدتين عوض الثوب . (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١/٨٨٠) .

مِنْكَ، مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَحَسِّيْتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجُمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ  
وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعْدَ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِّمْتَ <sup>(١)</sup>

وفي هذا الأثر دلالة واضحة على دور المسلم في لزوم الجماعة، وعدم تفرق الكلمة، فكان الحرص من حفصة رضي الله عنها عندما اشتكي لها عبد الله ما حصل من الأمر بين على وعاوية رضي الله عنهمما فقالت: "أَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ" وأحت عليه بالخروج إلى جماعة المسلمين، ثم كان الموقف العظيم من يحمل هم الأمة، عبد الله رضي الله عنهمما الذي سكت عن قوله أمام معاوية رضي الله عنهمما، خشية أن تفترق الأمة ويحدث النزاع، وطمعا في جنة الله تبارك وتعالى ، ولقد حافظ الصحابة رضي الله عنهم على الأمة فلم يخرجوا على طاعة، وباعيوا الخلفاء، واعتزلوا الفتنة التي تعصف بالأمة، عند حدوث الفرقـة .

- أخرج البخاري في صحيحه، عن عبد الله بن دينار <sup>(٢)</sup> قال: لما بايع الناس عبد الملك <sup>(٣)</sup>، كتب إليه عبد الله بن عمر، إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، "إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت، وإنبني قد أقرـوا بذلك" <sup>(٤)</sup>

\* - أخرج البخاري في صحيحه، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَحَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ، قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ، قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدِيِّي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: نَعَمْ، دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْسِتِّنَا، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، قَالَ: تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ

<sup>(١)</sup> كتاب المغاربي، باب في غزوة الخندق وهي الأحزاب ١٥٠٨/٤ ح ٣٨٨٢.

<sup>(٢)</sup> هو: عبد الله بن دينار العدوبي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى بن عمر تقـة (تقـيب التهذيب ص ٣٠٢)

<sup>(٣)</sup> هو: عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أبو الوليد المدني ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة ثم اشتغل بها فتغير حاله، ملك ثلاـث عشرة سنة استقللاـ، وقبلها منازعاـ لابن الزبير تسع سنين،

ومات سنة ست وثمانين في شوال وقد جاوز السـتين (تقـيب التهذيب ص ٣٦٥) .

<sup>(٤)</sup> صحيح البخاري كتاب الأحكـام بـاب كـيف يـباـيع الـاـمام النـاس ٦/٢٦٣٤ رقم ٦٧٧٩ .

جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، قَالَ: فَأَعْتَزُلُ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ نَعَضَ بِأَصْلِ شَجَرَةً، حَتَّى يُدْرِكَ الْمُؤْتَ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ <sup>(١)</sup>.

فهذه الوصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم لحذيفة رضي الله عنه تعلم كل عاقل، كيف يكون دوره إذا وقع في الأمة ما يخشى وقوعه من فتن ونحوها، فليعتزل المسلم ذلك إن لم يكن باستطاعته المساهمة في جمع الشمل وبيان الحق .

٩٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سَتَكُونُ فِتْنَ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا حَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشَرِّفْ لَهَا تَسْتَشِرْهُ <sup>(٤)</sup> وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلِيَعْدُ بِهِ <sup>(٥)</sup> .

فيه التحذير من الفتنة، والتحث على اجتناب الدخول فيها، وان شرها يكون بحسب التعلق بها، والمراد بالفتنة: ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك ونحوها، حيث لا يعلم المحقق من المبطل، واختلف السلف فحمل ذلك بعضهم على العموم، وهم من قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا، كسعد وابن عمر ومسلم بن مسلمة وأبي بكرة، وقالت طائفة: بلزوم البيوت،

<sup>(١)</sup> سبق تخرجه ص ٣٧ .

<sup>(٢)</sup> كتاب المناقب، باب علامات النبوة ١٣١٨/٣ ح ٣٤٠٦ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأُووَيْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

<sup>(٤)</sup> أي من تطلع إليها وتعرض لها وانته فوقها (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١١٢٤/٢) .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الفتنة، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي ٢٥٩٤/٦ ح ٦٦٧١، ٦٦٧٠ بلفظه، ومسلم في كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب نزول الفتنة كموقع القطر ٢٢١١/٤ ح ٢٨٨٦ بلفظه، كلاهما، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وابن المسيب به .

وأخرج مسلم في الكتاب والباب ٢٢١٢/٤ ح ٢٨٨٧ بنحوه، عن أبي بكرة رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشيخان .

وقالت طائفة: بل بالتحول عن بلد الفتنة أصلاً<sup>(١)</sup>، وفي خبر أبي بكرة رضي الله عنه، نرى كيف اعتزل الفتنة ولم يتحرك فيها وآخر العزلة<sup>(٢)</sup>، وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم، على دفع كل ما يؤدي إلى الاختلاف، محذرا المسلمين من أن يكونوا سبباً في ذلك .

٩٨ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسندٍ عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> قال: قالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ<sup>(٥)</sup> ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَصْبًا مِنْ يَوْمِئْذٍ ، فَقَالَ : " أَيُّهَا النَّاسُ إِنْكُمْ مُنْفَرُونَ ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمُرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ "<sup>(٦)</sup>

<sup>(١)</sup> انظر: فتح الباري ٣١/١٣ ، وينظر للفائدة: موضوع اعتزال الصحابة للفتنة: (كتاب الصحابة المعتزلون الفتنة الكبرى، مواقفهم منها ، ودورهم في الحد منها الدكتور خالد كبير علال، دار البلاغ - الجزائر - ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م ) .

<sup>(٢)</sup> عن أبي بكره أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ قَالَ : لَا تَنْزُرُونَ أَيْ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ... قَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرُقَ ابْنُ الْحَضْرَمِيُّ حِينَ حَرَقَهُ جَارِيَهُ بْنُ قَدَامَهُ قَالَ أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَهُ فَقَالُوا هَذَا أَبُو بَكْرَهُ يَرَاكَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ فَحَدَثَنِي أَمِي عَنْ أَبِي بَكْرَهَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَسْتُ بِقَصْبَهِ ( صحيح البخاري كتاب الفتنة، باب قوله لا ترجعوا بعدى كفاره ) ٢٥٩٣/٦٦٧ ح و ( ابن الحضرمي ) هو: عبد الله بن عمرو بن الحضرمي وكان معاوياً رضي الله عنه أرسل ابن الحضرمي يستنصر أهل البصرة على علي رضي الله عنهم، فوجه علي رضي الله عنه جارية بن قدامة فحضره فتحققت انبهاره في دار فأحرقها عليه، وكان هذا سنة ثمان وتلتين، و ( أشرفوا على أبي بكره ) ليروا هل هو منقاد لعلي رضي الله عنه أم لا، وكان أبو بكره رضي الله عنه يسكن البصرة فرأى ما صنع بابن الحضرمي، أي لم ينكر بكلام ولا بسلاح، فقال أبو بكره ( ما بهشت بقصبة ) ما دفعتهم بها، قال ذلك حين سمعهم قالوا ما قالوا لأنه رضي الله عنه كان يكره الفتنة بين المسلمين، ولا يرى التحرك إليها مع إحدى الطائفتين بل يؤثر العزلة في هذا .

<sup>(٣)</sup> كتاب العلم، باب الغضب في الموعضة والتعليم إذا رأى ما يكره ٤٦/١ ح ٩٠ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفيَّانُ عَنْ أَبْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ .

<sup>(٥)</sup> هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج، وقيل: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عصيرة بن عطية، أبو مسعود البدرى وهو مشهور بكنيته، ولم يشهد بدرًا، وشهد العقبة الثانية، مات قبل الأربعين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤/٥٢٤، تقريب التهذيب ص ٣٩٥) .

<sup>(٦)</sup> قيل: بأنه معاذ بن جبل، ورجح ابن حجر غيره وهو أبي بن كعب، فقال: أما قصة معاذ فمخالفة لحديث الباب، لأن قصة معاذ كانت في العشاء، وكان الإمام فيها معاذاً وكانت في مسجدبني سلمة، وهذه كانت في الصبح، وكانت في مسجد قباء، ووهم من فسر الإمام المبهوم هنا بمعاذ بل المراد به أبي بن كعب، كما أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن . (انظر: فتح الباري ٢/١٩٨) .

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمعاذ: " يا معاذ أفتان أنت " <sup>(١)</sup>.

ومن هذا يظهر لنا دور الفرد في تحقيق الوَحْدَة، ويبعد بنفسه عن كل ما يفرق الجمع، فالنبي صلى الله عليه وسلم يأمر معاذاً وغيره بالتجوز في الصلاة، مخافة اختلاف الناس وحدوث الشفاق بينهم، بل الواجب على المسلم أن يكون معول بناء وإصلاح في المجتمع، ولا سيما حقن الدماء <sup>(٢)</sup>.

٩٩ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٣)</sup> بسنده <sup>(٤)</sup> عن أبي بكر رضي الله عنه أخرَجَ النبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمِ الْحَسَنَ فَصَعَدَ بِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: " ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ " <sup>(٥)</sup>.

---

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد سبقت ترجمته ص ٣٥ .

وبافي رجال السندي لهم ثقات .

#### ثانياً: تحرير الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة والإمامية، باب تحريف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود ٢٤٨ ح ٦٧٠ بلفظ مختلف، من طريق إسماعيل يتابع ابن أبي خالد في الرواية عن قيس بن أبي حازم به . وأخرج البخاري في الكتاب والباب ح ٦٧١ بلفظ مختلف، ومسلم في كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ٣٤١/١ ح ٤٦٧، بلفظ مختلف، كلامها عن أبي هريرة رضي الله عنه به . ومسلم في الكتاب والباب ح ٤٦٨ بلفظ مختلف، عن عثمان بن أبي العاص .

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

روايه الشيخان .

<sup>(١)</sup> كتاب الجمعة والإمامية، باب من شكي من إمامه إذا طول ٢٤٩ ح ٦٧٣ .

<sup>(٢)</sup> للفائدة ينظر: فتح الباري ١٣/٦٦ .

<sup>(٣)</sup> كتاب المناقب، باب علامات النبوة ٣/١٣٢٨ ح ٣٤٣٠ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفَرِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ الْحَسَنِ.

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

#### أولاً: دراسة رجال السندي :

الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، الأنصارى مولاه، ثقة، سبق ذكره ص ١٦٩ .

وهو مدلس من الثانية، كما ذكر ابن حجر، وأما ارساله: فقد ثبت سماعه من أبي بكر رضي الله عنه له البخاري .

( انظر: جامع التصصيل في أحكام المراسيل، للعلاني ١/١٦٣ ) .

وبافي رجال السندي لهم ثقات .

#### ثانياً: تحرير الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ٢/٩٦٢ ح ٢٥٥٧ وفيه قصة ، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ٣/١٣٦٩ ح ٣٥٣٦ بنحوه، و

## **المطلب الثالث: مسؤولية المسجد في تحقيق الوحدة**

ما لا يخفى على كل فرد، ما للمسجد من مكانة سامية، في نفوس المسلمين، ومن أثر عظيم في حياة الفرد والجماعة، ولذلك كان أول عمل قام به النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بعد الهجرة؛ بناء المسجد الجامع الذي يجمع فيه المسلمين، ويوالف قلوبهم، ويعلمهم دينهم، وشئون حياتهم.

ومع انتشار الإسلام وازدهاره انتشرت المساجد ليذكر فيها اسم الله تعالى، وتصرف شؤونهم، وتعقد في رحابها الطاهرة مؤتمراتهم ومجامعهم الخيرة. وكان أبطال الإسلام الفاتحون قد تعلموا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيمة المسجد وفضله على المسلمين، حتى كان أول عمل يودونه عند إنشاء المدن بناء المساجد في قلبها <sup>(١)</sup>.

هذه المكانة العظيمة للمساجد أدركها المسلمون، حيث إن المسجد هو المكان الذي يلتقي فيه المسلم مع إخوانه خمس مرات في اليوم والليلة، فتنتصاف الأيدي وترتسم الابتسامة المتبادلة، فتصفو القلوب وتترافق الأقدام، قبلتهم واحدة وربهم واحد.

١٠٠ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(٢)</sup> بسنده <sup>(٣)</sup> عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم "تسوّن صفو فكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم" <sup>(٤)</sup>.

---

في كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن إن ابني هذا سيد ٢٠٦٢/٦ ح ٦٦٩٢ بنحوه ، من طريق سفيان يتابع حسين الجعفي في الرواية عن أبي موسى .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواه البخاري في صحيحه .

<sup>(١)</sup> انظر: دور المسجد في الإسلام لعلي محمد مختار، دعوة الحق سلسلة شهرية ، السنة الثانية ١٤٠٢ هـ، جمادي الأولى العدد ١، ص ٣٣ .

<sup>(٢)</sup> كتاب الجماعة والإمامية، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها ٢٥٣/١ ح ٦٨٥ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن مرة قال سمعت سالم بن أبي الجعد.

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :  
أولاً: دراسة رجال السندي :

عمرو بن مرة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء . (تقريب التهذيب ص ٤٢٦) .

قال الباحث: هو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته .

سالم بن أبي الجعد: رافع الغطفاني الأشعري مولاهم الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيرا (تقريب التهذيب ص ٢٢٦).

قال النووي: "يقع بينكم العداوة والبغضاء، واختلاف القلوب كما يقال: تغير وجه فلان على أي ظهر لي من وجهه كراهة لي، وتغير قلبه علي، لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن" <sup>(١)</sup>.

وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على التماسك بين المسلمين، فنراه لما بنى المنافقون مسجدهم، ضراراً ليهدموه وحدة المسلمين، ويفرقوا جمعهم، أمر بهدمه، قال تعالى:

**وَالَّذِينَ أَخْنَثُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنَّ أَرْدَنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ** <sup>(٢)</sup>.

أخبر الله سبحانه أن الباعث لهم على بناء هذا المسجد أمر أربعة: الأول : الضرار لغيرهم وهو المضاراة، الثاني: الكفر بالله والمباهاة لأهل الإسلام، لأنهم أرادوا ببنائه تقوية أهل النفاق، الثالث: التفرق بين المؤمنين لأنهم أرادوا أن لا يحضروا مسجد قباء فقتل جماعة المسلمين، وفي ذلك من اختلاف الكلمة وبطلان الألفة ما لا يخفى، الرابع: الإرصاد لمن حارب الله ورسوله: أي الإعداد لأجل من حارب الله ورسوله <sup>(٣)</sup>.

وهكذا نرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصاً على هدم كل ما من شأنه أن يفرق الجماعة، ويوهن قوتها، لأن المسجد غاية إلى الوحدة الجامدة التي تضم الجميع <sup>(٤)</sup>.

---

قال الباحث: هو ثقة وقد صرخ بالسماع من حذيفة رضي الله عنه (انظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (أبي زرعة العراقي)، تحقيق: عبد الله نوار، مكتبة الرشد-الرياض، سنة النشر ١٩٩٩ م، ص ١٢٠) .

وبافي رجال السندي ثقات .

**ثانياً: تحرير الحديث :**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فال الأول ٣٢٤ / ١ ح ٤٣٦، بلفظه، من طريق محمد بن بشار، يتبع أبا الوليد في الرواية عن شعبة به، وأخرجها كذلك في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، من طريق سماك بن حرب يتبع سالمًا بن الجعد في الرواية عن حذيفة رضي الله عنه به.

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواه الشیخان .

<sup>(١)</sup> شرح صحيح مسلم ٤/١٥٧، وانظر: فيض القدير للمناوي ٢/٧٦ .

<sup>(٢)</sup> سورة التوبة آية ١٠٧ .

<sup>(٣)</sup> انظر: فتح القدير للشوکانی ٢/٥٨٥، التحریر والتتویر للطاهر بن عاشور ١٠/٢٠٢ وفیه تفصیل.

<sup>(٤)</sup> انظر: الوحدة الإسلامية نماذج من سيرة الرسول صلی الله عليه وسلم والسلف الصالح، للدكتور أحمد هليل ص ٢٥ .

فالمسجد يمثل حماية الأخوة والمحافظة على وجودها والتمسك بها، ففيه الصلوات الخمس والجمع والأعياد، والتي تمثل مؤتمرات أخوة وتحابب بين المسلمين، كما أن دور المسجد يبرز في تحقيق الوَحدَة من خلال العاملين فيه.

فيتمكن لإمام المسجد وخطيبه أن يقوم بدورٍ حيوي لتحقيق الترابط الأخوي، ودعم أجواء الأمان والسلامة، وصيانة المجتمع من دواعي الأنانية والتعسف، لإيجاد مجتمع فاضل متعاون، من خلال حثّ المصلين على القيام بتوطيد العلاقة بينهم، وتجسيد نظام التكافل الاجتماعي، وشعور كل مسلم بمسؤوليته نحو مجتمعه، فيعمل كل فرد على تعزيز معاني الأخوة الإيمانية، بتبادل مشاعر المحبة والود، وتصفية النفوس من الشحناة، وتتفقها من العداوة والبغضاء، وتفقد المحتججين من أبناء الحي والتبرع لهم، والعطف على المعوزين والمعدمين، والنظر في أحوال المرضى والمعاقين، والرحمة بهم، ومدّ يد العون لأولئك الذين عضتهم أنيات الفقر، وأصابتهم الفاقة، والعناية بمن يحتاجون إلى رعاية مادية ومعنوية<sup>(١)</sup>.

فالتكافل الاجتماعي كفالة متبادلة بين أفراد المجتمع للتعاون في المنشط والمكره على تحقيق مفعة أو دفع مضره، فهذا هو الدور الحقيقي للمسجد.

وليس الأمر مقصوراً على المسجد في تحقيق الوَحدَة، وإنما المسجد يمثل كل مؤسسة من شأنها أن ترسخ مفهوم التعاون والأخوة والوئام، كوسائل الإعلام، والجمعيات والمؤسسات الاجتماعية والعلمية والثقافية، وغيرها، كل منها يكمل دور المسجد في ترسيخ مفهوم الوَحدَة.

---

<sup>(١)</sup> انظر: دور المسجد في مكافحة الفقر والبطالة، للدكتور إسماعيل سعيد رضوان ص ٦ ، دور المسجد في تحقيق الأمن الاجتماعي، لعبد الكريم العمري، بحوث ندوة الأمن والمجتمع، كلية الملك فهد الأمنية- الرياض، عدد (٣)، ١٤٢٥ هـ، ص ٢٠.

## **الفصل الثالث**

### **الفرقـة والاختلاف وأسبابـها بين المسلمين**

**وفيـه أربـعة مباحث:-**

**المبحث الأول : تعريف الفرقـة والمـراد بها فيـ السنـة.**

**المبحث الثاني : الاختلاف والمـراد به فيـ السنـة.**

**المبحث الثالث: أسبـاب الفرقـة بين المسلمين .**

**المبحث الرابع: التـحذير من الفرقـة وبيان خـطـرها.**

**المبحث الأول : تعریف الفرقة والمراد بها في السنة**

**وفيه مطلبان :-**

**المطلب الأول: تعریف الفرقة .**

**المطلب الثاني: المراد بالفرقة في السنة النبوية.**

## المطلب الأول: تعريف الفرقـة

نعرض في هذا المطلب إلى تعريف الفرقـة لغـة واصطلاحـاً.

### أولاً: تعريف الفرقـة لغـة :

قال ابن فارس: "فرقـ" الفاء والراء والكاف أصلـ صحيحـ، يدلـ على تمييز وتزيلـ بين شيئاً، من ذلك الفرقـ: فرقـ الشيءـ، يقال: فرقـته فرقـ، والفرقـ: القطـيع من الغـنم، والفرقـ: الفـلقـ من الشـيءـ إذا انفلـقـ، قال تعالى: ﴿فَإِنْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوْرُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(١)</sup>، ومن البابـ: الفـيقـةـ، وهو القـطـيع من الغـنمـ، كأنـها قـطـعةـ فـارـقتـ مـعـظمـ الغـنمـ<sup>(٢)</sup>. والفرقـ خـالـفـ الجـمـعـ، فـرقـه يـفـرقـه فـرقـاً وـفـرقـهـ، وـقـيلـ: فـرقـ للـصـلـاحـ فـرقـ، وـفـرقـ لـلـإـفـسـادـ تـقـرـيـقاًـ، وـانـفـرقـ الشـيءـ وـتـقـرـقـ وـافـتقـرـ<sup>(٣)</sup>.

وضربـتـ العـربـ بـقومـ سـبـاـ<sup>(٤)</sup> المـثـلـ فيـ الفـرقـةـ، لأنـهـ لـمـاـ أـذـهـبـ اللـهـ عـنـهـ جـاتـهـ وـغـرـقـ مـكانـهـ، تـبـدـدـواـ فيـ الـبـلـادـ، وـقـولـهـ "ذـهـبـواـ أـيـديـ سـبـاـ"ـ أيـ مـتـفـرـقـينـ شـبـهـوـ بـأـهـلـ سـبـاـ لـمـاـ مـزـقـهـ اللـهـ فيـ الـأـرـضـ كـلـ مـمـرـقـ، فـأخذـ كـلـ طـائـفةـ مـنـهـ طـرـيقـاًـ عـلـىـ حـدـةـ، وـالـيـدـ الـطـرـيقـ، يـقـالـ: أـخـذـ الـقـومـ يـدـ بـحـرـ، فـقـيلـ لـلـقـومـ إـذـاـ تـقـرـقـواـ فيـ جـهـاتـ مـخـلـفـةـ: "ذـهـبـواـ أـيـديـ سـبـاـ"ـ أيـ فـرقـتـهـ طـرـقـهـ الـتـيـ سـلـكـوـهـ كـمـاـ تـقـرـقـ أـهـلـ سـبـاـ فيـ مـذـاهـبـ شـتـىـ<sup>(٥)</sup>.

والظـاهـرـ مـنـ الـمـعـنىـ الـلـغـويـ لـلـفـرقـةـ أـنـهـ يـحملـ: التـجزـءـ وـالـانـقـسـامـ.

### ثـانيـاً: الفـرقـةـ اـصـطـلاـحـاً :

الفرقـ: اختـصاصـ بـرأـيـ وـجـهـةـ عـمـنـ حـقـهـ أـنـ يـتـصلـ بـهـ وـيـكـونـ مـعـهـ، وـالـفـرقـ عـنـدـ أـهـلـ الحقـ: الـاحـتجـابـ بـالـخـلـقـ عـنـ الـحـقـ وـبـقـاءـ رـسـومـ الـخـلـيقـةـ بـحـالـهـ<sup>(٦)</sup>.

وـأـقـولـ فيـ مـعـنىـ الـفـرقـةـ: هيـ أـنـ يـصـبـحـ الـفـردـ أوـ الـجـمـاعـةـ جـزـءـاًـ خـارـجاـ عـنـ الـكـلـ الـذـيـ يـمـثـلـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ (الـوـحـدةـ)ـ وـمـنـقـسـماـ عـنـهـ.

<sup>(١)</sup> سورة الشـعـراءـ آيةـ ٦٣ـ .

<sup>(٢)</sup> انـظرـ: معـجمـ مقـايـيسـ الـلـغـةـ ٤٩٣/٤ـ .

<sup>(٣)</sup> انـظرـ: لـسانـ الـعـربـ ٢٩٩/١٠ـ .

<sup>(٤)</sup> وـهـمـ قـومـ بـالـيـمـنـ، وـمـلـكـتـهـ بـلـقـيـسـ وـقـصـتـهـ مـعـ سـلـيـمـاـنـ مـعـرـوفـةـ، أـنـعـمـ اللـهـ عـلـيـهـمـ وـأـعـطـاهـمـ جـنـاتـ وـارـفـةـ وـنـعـيمـ لـاـ يـنـقـطـعـ، فـلـمـاـ كـفـرـواـ النـعـمـةـ بـدـلـ اللـهـ جـنـاتـهـ عـذـابـاـ عـلـيـهـمـ وـمـزـقـهـمـ كـلـ مـزـقـ. (انـظرـ: الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ مـكـتبـةـ الـمـعـارـفـ - بـيـرـوـتـ ١٥٩/٢ـ وـمـاـ بـعـدـهـ).

<sup>(٥)</sup> انـظرـ: لـسانـ الـعـربـ ٩٣/١ـ .

<sup>(٦)</sup> التـعـارـيفـ لـلـمـنـاوـيـ صـ٤ـ ٥٥٤ـ .

## المطلب الثاني: المراد بالفرقة في السنة النبوية

إن من أعظم ما يعاني منه المجتمع المسلم في زماننا هذا، فرقة قاتلة تأكل الأخضر واليابس، حتى أصبحنا في جاهلية، كل حزب فرح بمن حوله، حتى تباعدت المسافات القرية، وتناورت القلوب وتباعدت، داء عضال شخص كثيراً، ولكن لم تأخذ الأمة جرع العلاج الكافية لشفائها منه .

إن الناس أمة واحدة على الحق بما أودع الله فيهم من فطرة الإسلام وبما عهد إليهم من الهدى والبيان، فلما طال عليهم الأمد قست قلوبهم ، فاجتالتهم الشياطين عن الصراط المستقيم ، وسلكت بهم بنيات الطريق فتمزقت وحدتهم و اختالفت كلمتهم، وقد أمر الله تعالى في كتابه بوحدة الكلمة والاعتصام بشرعه وحذر من الفرقـة والاختلاف، قال تعالى: ﴿ وَاعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾<sup>(١)</sup> و قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

أمر الله -جل شناوه- المؤمنين بالجماعة، فنهاهم عن الاختلاف والفرقـة، وأخبرهم أنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله <sup>(٣)</sup>، فهذه الآيات وغيرها الكثير تحذر المسلمين من الفرقـة وآثارها، وتأمرهم بالاجتماع والوحدة .

وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم، بالجماعة، وحذر من الفرقـة .

-أخرج الإمام الترمذـي في سنته عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عَلَيْكُم بِالْجَماعتِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرَقَةَ"<sup>(٤)</sup> .

والأحاديث في الباب كثيرة ذكرتها في الفصل الأول في الوحدة، ولا حاجة لتكرارها هنا <sup>(٥)</sup> .

<sup>(١)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٣ .

<sup>(٢)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٥ .

<sup>(٣)</sup> انظر: جامع البيان في تأویل القرآن للطبرـي ٤٣٨/١١ ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٥٧/٨ .

<sup>(٤)</sup> هذا الحديث جزء من حديث سبق تخریجه من روایة الإمام أحمد، في مبحث الوحدة فريضة شرعية، ص ٣٩ .

<sup>(٥)</sup> ينظر : الفصل الأول من هذا البحث ص ٣١ .

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، هل الفرقة قدر لازم على هذه الأمة؟

١٠١ - أخرج الإمام أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اُفْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَى أَوْ ثَنَتِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَىٰ إِحْدَى أَوْ ثَنَتِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثَةِ سَبْعِينَ فِرْقَةً" <sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب السنة، باب شرح السنة ٦٠٨/٢ ح ٤٥٩٦.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حدثنا وهب بن بقيعة عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام (تقريب التهذيب ص ٤٩٩) قال أحمد بن مريم عن ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: ثقة وكان يخطئ، وقال مرة: ثقة، قال علي: قلت ليعيى محمد بن عمرو، كيف هو؟ قال: ليس هو من تزيد، وقال يحيى: وسألت مالكا عنه فقال فيه نحو ما قلت لك، وقال إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان: محمد بن عمرو رجل صالح، ليس بأحفظ الناس للحديث، وقال ابن خيثمة: سئل ابن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقدون حديثه، قيل له وما علة ذلك قال كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روایته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وفضل أحمد سهيل بن أبي صالح عليه، وقال الجوزجاني: ليس بقوى الحديث، ويشتهي حديثه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه وهو شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات، وروى عنه مالك في الموطأ وأرجو أنه لا بأس به، روى له البخاري مقورونا بغيره، ومسلم في المتابعين، وقال الحاكم: قال ابن المبارك: لم يكن به بأس، وقال ابن سعد: كان يستضعف .

( انظر: العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٥٠٠/٢، ضعفاء العقيلي ١٠٩/٤ ، الثقات لابن حبان ٣٧٧/٧ ، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ١٣٣/١ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٨٨/٣ ، تهذيب التهذيب لابن حجر

<sup>(٣٣٣/٩)</sup>

قال الباحث: هو صدوق يكتب حديثه .

وبالباقي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الترمذى في سننه، كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة ٢٥/٥ ح ٢٦٤٠ بنحوه، وابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، باب إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتنة والحوادث ١٢٥/١٥ ح ٦٧٣١، بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٤٧/١ ح ١٠ بنحوه، ثلاثة من طريق الفضل بن موسى، وابن ماجة في سننه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمة ١٣٢١/٢ ح ٣٩٩١ بنحوه، من طريق محمد بن بشر، وابن حبان كتاب التاريخ، باب بدء الخلق ١٤٠/١٤ ح ٦٢٤٧ بنحوه، من طريق النضر بن شمبل، وأبو يعلى في مسنده ٥٠٢/١٠ ح ٦١١٧ بلفظه، من طريق ابن أبي عدي، أربعتهم (الفضل بن موسى، ومحمد بن بشر، والنضر بن شمبل، وابن أبي عدي) يتبع خالداً في الرواية عن محمد بن عمرو بن علقمة به.

كثر الكلام في هذا الحديث، وفصلوا في الفرق، وليس موضوعنا، لذا ننقل كلام ابن تيمية الذي يقول: "وصف النبي صلى الله علي وسلم الفرقة الناجية بأنها أهل السنة والجماعة، وهم الجمهور الأكبر والسود الأعظم، وأما الفرق الباقية فإنهم أهل الشذوذ والتفرق والبدع والأهواء، ولا تبلغ الفرقة من هؤلاء قريباً من مبلغ الفرقة الناجية، فضلاً عن أن تكون بقدرها، بل قد تكون الفرقة منها في غاية القلة، وشعار هذه الفرق مفارقة الكتاب والسنة والإجماع، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة، وأما تعين هذه الفرق؛ فقد صنف الناس فيهم مصنفات وذكروهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى التثنين والسبعين، لا بد له من دليل، فإن الله حرم القول بلا علم"<sup>(١)</sup>.

وعرض على الناس أمراض شتى، حتى فسدت المنفعة المقصودة من الدواء المركب في حق أكثر الناس، وهذه حال الفرق الحادثة في هذه الشريعة، وذلك أن كل فرقة منهم تأولت في الشريعة تأويلاً غير التأويل الذي تأولته الفرقة الأخرى، وزعمت أنه الذي قصد صاحب الشرع، حتى تمزق الشرع كل ممزق، وبعد جداً عن موضوعه الأول، ولما علم الرسول صلى الله عليه وسلم أن مثل هذا يعرض ولا بد في شريعته قال : "ستفترق أمتي على...الحديث"<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه ابن ماجه في سنته، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٢، بلفظ مختلف، والحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر مناقب عوف بن مالك ٦٣١/٣ ح ٦٣٥ بلفظ مختلف، والطبراني في الكبير ٧٠/١٨ ح ١٢٩، بلفظ قيل يارسول الله ومن هي؟ قال: الجماعة، ثلاثتهم عن عوف بن مالك رضي الله عنه .

وأخرجه ابن ماجه في سنته، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ١٣٢٢/٢ ح ٣٩٩٣ بلفظ كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، وأحمد في مسنده ٢٠/٣ ح ١٢٢٢٩ بلفظ مختلف، ١٤٥/٣ ح ١٢٥١ بلفظ ذكر فيه الجماعة، والطبراني في الكبير ٥/١٣٧ ح ٤٨٨٦ بلفظ مختلف، وأبو يعلى في مسنده ٣٢/٧ ح ٣٩٣٨ بلفظ مقارب، ٣٦/٧ ح ٣٩٤٤ بلفظ مقارب، أربعتهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه به .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨/٢٧٣ ح ٢٠٥٣ ، ٢٠٥٤ بلفظ مختلف، وفي الأوسط ٧/١٧٥ ح ٧٢٠٢ بلفظ مختلف، والهيثمي في زوائد ٢/٧١٦ ح ٧٠٦ بلفظ مختلف، كلاهما عن أبي أمامة .

### ثالثاً: الحكم على الحديث :

ال الحديث إسناده حسن لأن فيه محمد بن عمرو بن علقة صدوق ، وله شواهد كثيرة تقوي متنه ، صححه الترمذى وقال حسن صحيح، والحاكم في مستدركه، وابن تيمية وقال: الحديث صحيح مشهور في السنن والمساند كسنن أبي داود والترمذى وغيرهم. (انظر: الفتوى ٣٤٥/٣)، والألبانى ( انظر: الجامع الصغير وزيازاته ١٩٧/١ ، المكتب الإسلامي ) .

<sup>(١)</sup> مجموع الفتاوى ٣٤٥/٣ ، وما بعدها

<sup>(٢)</sup> انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية، تحقيق : محمد رشاد سالمدار الكنوز الأدبية - الرياض ، ١٣٩١هـ-٢١١، وللفائدة ينظر: بغية المرتد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لا بن تيمية، تحقيق: د. موسى سليمان الدویش، مكتبة العلوم والحكم - ط ١، ١٤٠٨هـ، ٣٣٧.

١٠٢ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنته <sup>(٢)</sup> عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ <sup>(٣)</sup> دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَأَلْتُ رَبِّيْ ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي شَتَّيْنَ وَمَعْنَيَيْ وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّيْ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّيِّءَةِ، فَأَعْطَانِيَهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيَهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَعْنَيَهَا" <sup>(٤)</sup> وفي رواية أخرى "وَأَنْ لَا أُسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ يَسْتَحِيْ بِيَضْطَهْمِهِمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا" <sup>(٥)</sup> .

والآحاديث المذكورة - وما في معناها مما لم نذكره - واضحة الدلاله على المراد، وهو أنَّ الله تعالى ضمن لنبئه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمته أمرَين كرامَةً لَهُ عَلَيْهِ الصلاة والسلام، وأجاب دعوته فيهما:

الأول: أن لا يهلكها بما أهلك به الأمم السابقة بمثل الغرق الذي أهلك الله به قوم نوح، أو فرعون وجنوده، أو بالسنين أي الماجاعات الماحقة التي تهلك بها الأمة كافة، أو بغير ذلك من الرجم من فوقهم أو الخسف من تحت أرجلهم.

<sup>(١)</sup> كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٦/٤ ح ٢٨٩٠ .

<sup>(٢)</sup> سند الحديث : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ ح وَ حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْرَنِي عَامِرٌ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ .

<sup>(٣)</sup> وهي قرية من قرى الأنصار. (انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٩٤/١٩) .

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٦/٤ ح ٢٨٩٠ ، بنحوه، من طريق مروان بن معاوية، يتابع عبد الله بن نمير في الرواية عن عثمان بن حكيم به .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ح ٢٨٩٠ بلفظ "إِنَّ اللَّهَ زَوِيْ لِي الْأَرْضَ" عن ثوبان رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(٥)</sup> كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٥/٤ ح ٢٨٨٩ .

الثاني: أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم، يسلط عليهم بحيث يستبيح بيصتتهم ويستأصل شأفتهم، ويقضي على وجودهم.

ولكن طلب النبي صلى الله عليه وسلم من ربه، أن لا يلبس هذه الأمة شيئاً، ولا يجعل بأسها بينها، فلم يجب الله سبحانه لرسوله الكريم هذا السؤال، وتركه للسنن الكونية والاجتماعية.

فالآمة هنا هي مالكة أمر نفسها، لم يجبرها الله على شيء، ولم يخصها - في هذا المجال - بشيء، فإذا هي استجابت لأمر ربها، وتوجيهه إليها، ودعوة كتابها، ووحدت كلمتها، وجمعت صفتها، عزت وسادت وانتصرت على عدو الله وعدوها، وحققت ما يرجوه الإسلام منها، وإن هي استجابت لدعوات الشياطين، وأهواء الأنفس؛ تفرقت بها السبل، وسلط عليها أعداؤها، من خلال تفرقها، وتمزق صفوتها، كما أشار إلى ذلك الحديث "حتى يكون بعضهم يهلك ببعضه، وببعضهم ببعض" (١).

فهذه الأحاديث لا تدل على أن تفرق الآمة قدر لازم وحتمي، وإنما الفائدة من الآيات والأحاديث الواردة في وجوب الوحدة وحرمة الفرقة، وإنما هو داء وبيل تصاب به الآمة كلما تهيأت أسبابه، ولم تتحصن منه بما ينبغي، كما يصاب الفرد بالمرض إذا أهمل الوقاية، أو قصر في العلاج، وقد يقع في مكان دون مكان، وزمان دون زمان، وبين قوم معينين دون غيرهم (٢).

(١) انظر: الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المحمود والتفرق المذموم ، للقرضاوي ص ٢٦ .

(٢) انظر: المصد نفسه ص ٢٨ ، وما بعدها .

## **المبحث الثاني : الاختلاف والمراد به في السنة**

**وفيه مطالبات:-**

**المطلب الأول: تحرير الاختلاف .**

**المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة.**

## المطلب الأول: تعریف الاختلاف

### الاختلاف في اللغة:

الاختلاف في اللغة: مصدر الفعل اختلف، من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل مالم يتساو قد تختلف واختلف، ومنه قوله -عز وجل- ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْلِفًا أُكَلَهُ﴾<sup>(١)</sup> أي في حال اختلف أكله، أما قوله: اختلف الناس في كذا، والناس خلقة أي مختلفون، أي كل واحد منهم ينحي قول صاحبه، ويقيم نفسه مقام الذي نحاه<sup>(٢)</sup>.

والخلاف: المضادة وقد خالفه مُخالفة وخلافاً، والخلاف هو شجر الصقصاص، وقد سمي خلافاً، لأنه نبت مخالفأ لأصله، ويقال: تَخَالَفَ الْقَوْمُ وَاخْتَلَفُوا إِذَا ذَهَبَ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى خِلَافٍ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْآخَرُ، وهو ضد الاتفاق<sup>(٣)</sup>.

وهذا يعني أن الاختلاف يكون على أمر معلوم لم تتفق الآراء عليه، والخلاف يعني المضادة لمجرد الخروج على رأي<sup>(٤)</sup>.

### الاختلاف في الاصطلاح:

الاختلاف: افعال من الخلاف وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه<sup>(٥)</sup>.

والخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل<sup>(٦)</sup>.

### الفرق بين الاختلاف والخلاف :

دار الكلام كثيرا في التفريق بين الاختلاف والخلاف، وستتناول ذلك بشئ من التفصيل.

الاختلاف: هو لفظ مشترك بين معان يقال: (هذا الكلام مختلف) إذا لم يشبه أوله آخره في الفصاحة، أو بعضه على أسلوب مخصوص في الجزالة، وبعضه على أسلوب يخالفه، والنظم المبين على منهاج واحد في النظم مناسب أوله آخره، وعلى درجة واحدة في غاية الفصاحة.

<sup>(١)</sup> الأنعام آية ١٤١ .

<sup>(٢)</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢١٣/٢ .

<sup>(٣)</sup> انظر: لسان العرب لابن منظور ٩/٨٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للقيومي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٧٩/١ .

<sup>(٤)</sup> الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، محمد عبد اللطيف محمود، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ص ١٥ .

<sup>(٥)</sup> التعريف للمناوي ص ٤٢ .

<sup>(٦)</sup> التعريفات للجرجاني ص ١٣٥ .

ولذلك كان أحسن الحديث وأفصحه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، وما جاز من الاختلاف في القرآن هو اختلاف تلاوم، وهو ما يوافق الجانبين؛ كاختلاف وجوه القرآن ومقادير السور والآيات والأحكام التي تحمل أكثر من وجه؛ كالاختلاف في الحلال والحرام ونحوهما والاتفاق فيه خير قطعاً.

والاختلاف هو: أن يكون الطريق مختلفاً والمقصود واحداً، والخلاف هو: أن يكون كلاماً مختلفاً، والاختلاف ما يستند إلى دليل، والخلاف ما لا يستند إلى دليل، والاختلاف من آثار الرحمة، والخلاف من آثار البدعة<sup>(٢)</sup>.

الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق جواز إبطال باطل، وقيل: الخلاف  
والاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الأول في فعله أو حاله.

والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان ولا عكس، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة<sup>(٣)</sup>.

وخلاصة القول أن التفريق بين الاختلاف والخلاف وعدم التفريق بينهما مجرد اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح، والذي عليه عمل جمهور العلماء من الأصوليين والفقهاء في مصنفاتهم: عدم التفريق بينهما، فإنهم يستعملون أحدهما مكان الآخر.

<sup>(١)</sup> سورة النساء آية ٨٢ .

<sup>(٢)</sup> انظر: كتاب الكليات لأبي البقاء الكوفي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، ص ٧٢ .

<sup>(٣)</sup> انظر: تعاريف المناوي ص ٣٢٢ ، المفردات في غريب القرآن، لأبو القاسم الحسين بن محمد، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، ١٥٦/١، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، للسبكي، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٠٤هـ ، ١٩/٣ .

## المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة

والاختلاف كما بینا من تعريفه أنه يأتي بمعنى عدم الاتفاق الذي لا يؤدي إلى تنازع، ويأتي بمعنى الخلاف الذي يؤدي إلى التنازع والفرقة .

وقد جاء التعبير القرآني يحمل المعنيين قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الزمخشري: اختلفوا في الحق ودين الإسلام الذي اختلفوا فيه بعد الاتفاق، وما اختلف في الحق إلا الذين أوتوا الكتاب المنزل لإزالة الاختلاف؛ أي ازدواجوا في الاختلاف لما أنزل عليهم الكتاب، وجعلوا نزول الكتاب سببا في شدة الاختلاف واستحكامه<sup>(٢)</sup>.

وفي معنى الخلاف، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُذْلِلُكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ففي هذه الآية، ينهى الله تعالى أن يسلك المؤمنون مسلك أهل الكتاب في التفرق في السياسة، والاختلاف في الدين؛ فيهلكوا هلاكهم، فقال تعالى: مخاطبا إياهم: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾<sup>(٤)</sup>، فلا ينبغي أن يكون العلم والمعرفة بشرائع الله سببا في الفرقة والخلاف، وهما أداة الوحدة والائتلاف، وأعلمهم بجزاء المختلفين من أهل الكتاب ليعتبروا ولا يتفرقوا<sup>(٤)</sup>.

وقدم الافتراق على الاختلاف؛ للإذان بأن الاختلاف علة التفرق، وهذا من المفادات الحاصلة من ترتيب الكلام وذكر الأشياء مع مقارنتها، وفيه إشارة إلى أن الاختلاف المذموم والذي يؤدي إلى الافتراق، وهو الاختلاف في أصول الديانة الذي يفضي إلى تكفير بعض الأمة ببعضها، أو تقسيقه، دون الاختلاف في الفروع المبينة على اختلاف مصالح الأمة في الأقطار والأعصار، وهو المعيار عنه بالاجتهاد، ونحن إذا نقصينا تاريخ المذاهب الإسلامية لا نجد افتراقا نشأ بين المسلمين إلا عن اختلاف في العقائد والأصول، دون الاختلاف في الاجتهاد في

<sup>(١)</sup> سورة النحل آية ٦٤ .

<sup>(٢)</sup> انظر: الكشاف للزمخشري ٢٨٣/١ .

<sup>(٣)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٥ .

<sup>(٤)</sup> انظر: أيسر القاسيس لكتاب العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ط٥، ١٤٢٤ هـ/٢٠٠٣، ٣٥٧/١ .

فروع الشريعة<sup>(١)</sup>، وقال تعالى محذراً: ﴿فَلَيَخْذُرَ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ بُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي السنة وردت الأحاديث التي تبين الاختلاف المحمود والخلاف المذموم .

١٠٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، إِلَيْهِمْ دُغَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ" <sup>(٥)</sup>.

فرض عليهم يوم الجمعة، ووكل إلى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم فاختلفوا في أي الأيام هو، ولم يهتدوا ليوم الجمعة، ومال القاضي عياض إلى هذا ورشحه، بأنه لو كان فرض عليهم بعينه لقيل: فخالفوا بدل فاختلفوا، وقال النووي: يمكن أن يكونوا أمروا به صريحاً فاختلفوا هل يلزم تعينه أم يسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدوا في ذلك فاختلطوا<sup>(٦)</sup> أي كان اختلفاً ولم يكن خلافاً.

<sup>(١)</sup> انظر: التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور ١٨٤/٣ ، تفسير الفخر الرازمي ٣٠٨/٨ .

<sup>(٢)</sup> سورة النور آية ٦٣ .

<sup>(٣)</sup> كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة ٢٩٩ ح ٨٣٦ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَيْبٌ قَالَ حَدَثَنَا أَبُو الزَّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم ٣٠٥ ح ٨٥٦ بنحوه، وذكر فيه لفظ الغسل، وفي كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٥ ح ٣٢٩٨ بنحوه، وذكر فيه الغسل، من طريق طاووس .

وأخرج مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ٥٨٥/٢ ح ٨٥٥ بنحوه، من طريق أبي صالح ، وأخرج في الكتاب والباب، بنحوه، من طريق همام بن منبه، ثلاثة (طاوس، وأبي صالح، وهمام) يتبع عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواوه الشیخان .

<sup>(٦)</sup> انظر: فتح الباري ٣٥٤/٢ ، شرح النووي على مسلم ١٤٢/٦ .

و هذه بعض الأحاديث في ذم الاختلاف والتحذير منه .

٤٠٤ - أخر ج الإمام البخاري في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رجلاً قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلفها، فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فعرفت في وجهه الكراهة، وقال: "كلاكم ما محسن ولا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا" <sup>(٣)</sup> .

٤٠٥ - أخر ج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(٤)</sup> بسنده <sup>(٥)</sup> عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكننا في الصلاة ويقول: "استوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ... الحديث" <sup>(٦)</sup> ، قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلفاً.

(١) كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٢/٣ ح ٣٢٨٩ .

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا آدُمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَيِّرَةَ الْهَلَالِيَّ .

(٣) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الإشخاص والملازمات والخصوصة بين المسلم واليهودي ٢٤٩/٢ ح ٢٢٧٩ بنحوه، من طريق أبي الوليد، يتبع آدم في الرواية عن شعبة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه .

(٤) كتاب الصلاة، باب تسوية الصوف وإقامتها ٣٢٣/١ ح ٤٣٢ .

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ التَّنِيِّيِّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ .

(٦) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

الأعمش: ثقة مدلس من المرتبة الثانية، فلا يضر تدليسه، سبقت ترجمته ص ٢١ .

وبقي رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

١٠٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: "يَسِّرْا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَوَّعاً وَلَا تَخْتَلِفَا"<sup>(٣)</sup>.

وفي هذه الأحاديث نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يحذرنا من الاختلاف؛ لأن الاختلاف هو الذي يورث الهلاك، هو أشد الخصومة<sup>(٤)</sup>.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعلم أصحابه رضي الله عنهم أدبا هاما من آداب الاختلاف في قراءة القرآن خاصة.

<sup>(١)</sup> كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه ١١٠٤/٣ ح ٢٨٧٣.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتسهيل وعدم التتفير ١٣٥٩/٣ ح ١٧٣٢ بلفظه، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، يتبع يحيى في الرواية عن وكيع به.

وأخرج البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم إلى اليمن قبل حجة الوداع ٤/١٥٧٩ ح ٤٠٨٨ دون ذكر ولا تختلفا، من طريق مسلم، وفي كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسرروا ولا تعسروا ٥/٢٢٦٩ ح ٥٧٧٣ دون ذكر ولا تختلفا، من طريق النضر، وفي كتاب الأحكام، باب أمر الموالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتظواعوا ولا يتعاصيا ٦/٢٦٢٤ ح ٦٧٥١ دون ذكر ولا تختلفا، من طريق العقدي، يتبع ثلاثتهم يتبع وكيعا في الرواية عن شعبة به.

وأخرج مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسکر خمر ٣/١٥٨٥ ح ٢٠٠١ دون ذكر تطاوعا ولا تختلفا، من طريق زيد بن أبي أنيسة يتبع شعبة في الرواية عن سعيد بن بردة، وأخرج البخاري في كتاب المغازي، باب باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم إلى اليمن قبل حجة الوداع ٤ في الكتاب والباب ٤/١٨٧٥ ح ٤٠٨٦ دون ذكر تطاعوا ولا تختلفا، من طريق عبد الملك يتبع سعيدا في الرواية عن أبي بردة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> انظر: عمدة القاري للعینی ١٢/٢٤٩ .

١٠٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن جندي بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اَقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا احْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ"<sup>(٣)</sup>.

قال ابن حجر: إذا اختلفتم في فهم معانبه فقوموا لثلا يتمادي بكم الاختلاف إلى الشر، واقرعوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقد إليه، فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعنة الداعية إلى الانفصال، فاتركوا القراءة وتمسكون بالمحكم الموجب للألفة، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة<sup>(٤)</sup>.

لذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدرك أن من أهم أسباببقاء هذه الأمة؛ تآلف القلوب التي التفت على الحب في الله، وأن حتفها في تنافر قلوبها، لذلك كان يحذر صلى الله عليه وسلم من الاختلاف الذي يقود إلى التنازع<sup>(٥)</sup>.

ولقد كان الناس يستفدون من رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل الواقع فيقيتهم، وترفع إليه القضايا فيقضي فيها، ويرى الفعل الحسن فيستحسن ويثني على فاعله، ويرى الفعل المغایر فينكره، ويتعلم منه أصحابه - رضوان الله عليهم - ذلك، ويرويه بعضهم لبعض فيشيع بين الآخرين، وقد يختلفون فيتناولون فيما اختلفوا فيه بداع الحرص، دون أن يجاوزوا ذلك إلى

<sup>(١)</sup> كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب كراهيّة الاختلاف /٦ ٢٦٨٠ ح ٦٩٣٠.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطَبِّعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجُوَنِيِّ.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنّد :

رجال السنّد كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب اقرؤوا القرآن ما ائتلافت عليه قلوبكم ٤٧٧٤ ح ١٩٢٩ /٤ بلفظه، من طريق سلام بن أبي مطبي، وفي الكتاب والباب ٤٧٧٣ ح بلفظه، من طريق حماد، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب كراهيّة الاختلاف /٦ ٢٦٨٠ ح ٦٩٣١ بلفظه، وسلام في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن ٤/٢٠٥٣ ح ٢٦٦٧ بنحوه، كلاهما من طريق همام، وأخرج سلم كذلك في الكتاب والباب نفسه، بنحوه، من طريق الحارث بن عبيد، ثلاثة (حماد، وهمام، والحارث بن عبيد) يتبع سلام بن أبي مطبي في الرواية عن أبي عمران الجوني به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> انظر: فتح الباري ٩/١٠١، شرح ابن بطال ١٠/٢٨٥ .

<sup>(٥)</sup> انظر: أدب الاختلاف في الإسلام، لطه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي ٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص ٤٦.

التنازع والشقاق، وترافق الاتهامات وتبادل الطعون لأنهم بالرجوع إلى كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يحسمون أي خلاف، دون أن تبقى أية رواية يمكن أن تلقي ظلالاً على أخوتهما ووحدتهما<sup>(١)</sup>.

---

(١) أدب الاختلاف في الإسلام، لطه جابر العلواني ص ٤٥، للفائدة من من الموضوع ينظر: العواسم من القواسم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي الإشبيلي المالكي، تحقيق: محب الدين الخطيب، ومحمد مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، .٩٤/١

## **المبحث الثالث: أسباب الفرقة بين المسلمين**

**وفييه خمسة مطالب: -**

**المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنّة.**

**المطلب الثاني: التحصّب الطائفي والمذهبي.**

**المطلب الثالث: التقليد الأعمى .**

**المطلب الرابع: الانتحار للنفس وعدم مراعاة المصالح والمنفاس.**

**المطلب الخامس: الظلم والشّم.**

## المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنّة

إن أول سبب في تفرق الأمة وتفتت قوتها، بعدها عن منبعها الصافي، ودستورها الحال، (كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم) فما وهنّت الأمة على الرغم من كثرتها إلا عندما تخلت عن منهاجها، فأصبحت غثاءً كغثاء السيل، استباح الشرق والغرب قصتها.

قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْرَقُوا﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي إِلَيْكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

\* - أخرج الإمام أحمد في مسنده عن العرباض بن سارية قال: "صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بِلِيْغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُوْدَعٍ فَأَوْصَنَا، قَالَ: "أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبِيشًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُتُّي وَسُنْتِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاحِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ" <sup>(٣)</sup>.

١٠٨ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(٤)</sup> بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّىٰ كَانَهُ مُنْذِرٌ جَيْشًا، يَقُولُ: صَبَّحْكُمْ وَمَسَّاكمْ، وَيَقُولُ: بُعْثُتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتِينْ؛ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَىِ، وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحُدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدَىٰ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ ... الحديث" <sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٣ .

<sup>(٢)</sup> سورة الأنعام آية ١٥٣ .

<sup>(٣)</sup> سبق تخریجه ص ٨٢ .

<sup>(٤)</sup> كتاب الجمعة، باب تخفيض الصلاة والخطبة ٥٩٢/٢ ح ٨٦٧ .

<sup>(٥)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّهَّدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ.

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث:

أولاً: دراسة رجال السنّد:

عبد الوهاب بن عبد المجيد: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل

موته بثلاث سنين (نفيث التهذيب ص ٣٦٨)

\* - أخرج الإمام أحمد في مسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَائِلِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُّلٌ قَالَ يَزِيدُ: مُتَقْرَفَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَشْبُلَ فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (١) (٢).

وهذا التعبير النبوي يبدو واضحاً وضوح الشمس، بأنه لما حاد الناس عن القرآن والسنة، وغابت عنهم تعاليمهما، وحكموا أهواءهم وآراءهم، افترقوا وحدوا عن مصدر قوتهم وعزتهم.

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يبين لقريش هذا المنهج القوي، فيعلمهم أن الأمر فيهم والغلبة لهم، ما داموا معتصمين بأمر الله تعالى .

١٠٩ - أخرج الإمام أحمد في مسنده (٣) بسنده (٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... "يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُمُوا اللَّهَ؛

قال الباحث: ذكره ابن الكيا في كتابه (الكتاب التبريات ص ٦٠) ورواية الشیخان عنه تحمل على ما قبل الاختلاط، كما أشرت في أكثر من موضع، وقد تابعه في الرواية عن جعفر، سليمان بن بلاط، وسفيان .  
جعفر بن محمد: سبق ترجمته ص ٨١، وخلاصة القول أنه ثقة .

وباقى رجال السنن ثقات  
ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٦٥٥ ح ٢٦٤٩، بجزء منه، موقوفاً عن ابن مسعود، وأخرجها مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٢/٢ ح ٨٦٧ ، من طريق سليمان بن بلاط، وسفيان، كلها يتبع عبدالوهاب في الرواية عن جعفر بن محمد به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

(١) سورة الأنعام آية ١٥٣ .

(٢) سبق تخریجه ص ٨٥ .

(٣) ٤٥٨/٤ ح ٤٣٨٠ .

(٤) سند الحديث: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب حدثني عبيدة الله بن عبد الله بن عتبة.

فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ، بَعَثَ إِلَيْكُم مَنْ يُلْحَىٰ (١) هَذَا الْقَضِيبُ، لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ لَحَّاَ قَضِيبَهُ  
فَإِذَا هُوَ أَبَيْضٌ يَصْلِدُ (٢) .

(١) اللَّهُتْ : القُشْرُ وَلَحَّتِ الْعَصَا إِذَا قَسَرَهَا وَلَحَّتَهُ إِذَا أَخَذَ مَا عِنْدَهُ وَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا ( انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤٤٧/٤ ، وانظر: غريب الحديث للخطابي ١٢٠/١ ، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق: علي محمد الbagawi، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان - ط٣١٠/٣، ٢٠٣٠). )

(٢) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٣٨/٨ ح ٤٣٨ ح ٥٠٢٤ بلفظه، من طريق مصعب الزبيري، يتابع يعقوباً في الرواية عن أبيه إبراهيم بن سعد به

وأخرجه الطبراني في الأوسط/٨ ٢٣٩ ح ٨٥١٣ من طريق القاسم بن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن مسعود به وأخرجه أحمد في مسنده ٤/١١٨ ح ١١١١٠، ٥/٢٧٤ ح ٢٢٤١٥، والحاكم في المستدرك ٤/٥٤٨ ح ٥٤٨، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والطیالسی في مسنده ١/٨٦ ح ٦١٩، والطبراني في الكبير ١٧/٢ ح ٢٦٢، ٧٢٠، ٧٢٢، وابن أبي شيبة ٧/٥٢٦ ح ٣٧٧١٨، أبو عمرو الداني، في السنن الوردة في الفتن، تحقيق: د. ضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة - الرياض، ط١ ، ١٤١٦ هـ، ٤٨٥/٢، جميهم، بلفظ "إن هذا الأمر فيكم وإنكم ولاته، وفيه سلط عليكم شرار خلقه"، عن أبي مسعود الأنباري رضي الله عنه .

وأخرجه الشافعي في المسند ١/٢٧٨ ح ١٣٣٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/١٤٤ ح ١٦٣٢٣، ولفظه "قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعذلوا عنه فتلحقون كما تلحى هذه الجريدة"، من طريق عطاء مرسلا، بسند صحيح.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: الحديث في سنته ضعف لانقطاعه، ولعله بطرقه هذه يقوى بعضها بعضاً، وإن كان في طرقه مقال لكنها تتقوى بضعفها، والله أعلم.

قال ابن حجر: رجاله ثقات إلا أنه من روایة عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه، عبد الله بن مسعود ولم يدركه . (فتح الباري ١١٦/١٣) .

والحديث شاهد من حديث أبي مسعود الأنباري رضي الله عنه، قال ابن حجر: وخالقه (أي صالح بن كيسان) حبيب بن أبي ثابت، فرواه عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود الأنباري ولفظه "لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته" الحديث أخرجه احمد، وفي سماع عبيد الله من أبي مسعود نظر، مبني على الخلاف في سنة وفاته، وله شاهد من مسلم عطاء بن يسار أخرجه الشافعي في المسند ١/٢٧٨ ح ١٣٣٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/١٤٤ ح ١٦٣٢٣ من طريقه بسند صحيح إلى عطاء ولفظه "قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعذلوا عنه فتلحقون كما تلحى هذه الجريدة". ( انظر: فتح الباري ١١٦/١٣) .

١١٠ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ <sup>(٣)</sup> بَيْنَ الْمُسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةَ فِي جُحْرِهَا" <sup>(٤)</sup>.

فالبعد عن الكتاب والسنة سبب في الفرقة، حتى يصبح المتمسكون بهم غرباء في أقوامهم؛ لأنهم على الحق المبين.

"إن الإسلام بدأ في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر، ثم سيلحقه النقص والإخلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضاً كما بدأ" <sup>(٥)</sup>.

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث وهو ثقة انظر: مجمع الزوائد، دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ، ٣٤٩/٥.

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٦٩/٤ ح ١٥٥٢، وفي ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي - بيروت - ط ٣، ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م، ٢٩٠/٢ ح ٢٨٩٠، ١١١٨ ح ٢٨٩٠، ١١١٩.

<sup>(١)</sup> كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه يأرز بين المسجدين ١٣١/١ ح ١٤٦.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَارٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ أَبْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ عُمَرَ.

<sup>(٣)</sup> أي ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها (النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٧٨/١).

<sup>(٤)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

الفضل بن سهل الأعرج: الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج البغدادي أصله من خراسان صدوق .  
(نقيب التهذيب ص ٤٤٦).

ونقه النسائي، وابن حبان، وقال أبا داود: أنا لا أحدث عنه، لأنه كان لا يفوته حديث جيد ، وقال أحمد بن الحسين بن إسحاق الصوفي: كان أحد الدواهـي، قال الخطيب: يعني في الذكاء، وقال أبو حاتم: صدوق، مات سنة خمس وخمسين ومائتين (انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦٣/٧، التفاتات لابن حبان ٧/٩، التعديل والتجريح للباجي ٣/١٠٥٠، تهذيب التهذيب ٢٤٩/٨) .

قال الباحث: وهو صدوق، كما قال ابن حجر، وقد تابعه في الرواية عن شابة بن سوار، محمد بن رافع و هو ثقة.

وبقى رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه يأرز بين المسجدين ١٣٠/١ ح ١٤٥ بلغ فيه فظوبـ للغرباء، دون ذكر جملة يأرز، عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(٥)</sup> شرح النووي على مسلم ١٧٧/٢ .

## المطلب الثاني: التحصب الطائفي والمذهب

لقد ابنتي كثير من أهل الإسلام في هذه الأزمان بخصلة مشينة، تمتد جذورها إلى زمن الجاهليين المشركين، وكانت حرب هذه الخصلة مقصداً من مقاصد بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى العالم ، تلك هي خصلة (التعصب) بل نزل القرآن الكريم بإبطالها وإحلال القاعدة

الشريفة مكانها ﴿ هُوَ سَمِّنُكُمُ الْمُسِّلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ ﴾<sup>(١)</sup> و قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ لِخَوْفٌ ﴾<sup>(٢)</sup>

١١١ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده<sup>(٤)</sup> عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كُنَّا فِي غَزَّةٍ<sup>(٥)</sup> فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ<sup>(٦)</sup> رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "مَا بَأْلَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَبَّثَةٌ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّهُ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَيْ الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَزَ مِنْهَا الْأَذَلَّ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عُنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ"<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الحج آية ٧٨ .

<sup>(٢)</sup> سورة الحجرات آية ١٠ .

<sup>(٣)</sup> كتاب التفسير، سورة المنافقون ٤/١٨٦١ ح ٤٦٢٢ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حدثنا عليٌّ حدثنا سعيد بن أبي سعيد قال عمرو .

<sup>(٥)</sup> الغزوة هي غزوة المريسيع، وهي التي هدم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم منارة الطاغية التي كانت بين قفا المشل وبين البحر (فتح الباري ٦٤٩/٨) كانت في سنة ست من الهجرة (عدمة القاري للعيني ١٦/١٢٢) .

<sup>(٦)</sup> الكسْعُ وهو ضرب الدُّبُرِ، وكُسْعٌ، أي ضرب دُبُرَه بيده (النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤/٣١٣) والغلام الأنصارى سنان بن وبره، والمهاجرى جهجاه بن قيس الغفارى (انظر: فتح الباري ١/٢٩٨) .

<sup>(٧)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

رجال السنن كلهم ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة المنافقون ٤/١٨٦٣ ح ٤٦٢٤ بنحوه، من طريق الحميدى ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ٤/١٩٩٨ ح ٢٥٨٤

يبين النبي صلى الله عليه وسلم نم هذه الدعوى، وهي الانتماء والتعصب إلى الطوائف، حتى وصفها بدعوة الجاهلية، لما كان من أهل الجاهلية من انتماء بالاستغاثة إلى الآباء، ويأمرهم بالتدعى بدعة واحدة وهي (الإسلام)؛ لأن كل الدعوات غيرها خبيثة مؤذنة، تثير الغضب على غير الحق، والنقاتل على الباطل، وتؤدي إلى النار.

ونجد أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق إلى وأد هذه الدعوة الخبيثة، قبل أن تستغل من قبل المنافقين والمعادين، الذين يعملون على إثارتها بين المسلمين.

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتعصب لنفسه عندما سبه المنافق ابن سلوى، وأمر بالوحدة، فقال لعمر: "دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ".

١١٢ - أخرج الإمام أبو داود في سننه <sup>(١)</sup> بسنده <sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه، يرفعه للنبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> قال: "مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحُقْقَ، فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِيَ فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنِيهِ" <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

---

بنحوه، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبد الصبي وابن أبي عمر، أربعمائة يتبعه عليا في الرواية عن سفيان به.

وأخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية ١٢٦٩/٣، بنحوه، من طريق ابن جريج.

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، من طريق أبوبكر، كلاهما يتبع سفيان في الرواية عن عمرو بن دينار به.

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**  
رواوه الشيخان .

<sup>(١)</sup> كتاب الأدب، باب في العصبية ٧٥٣/٢ ح ٥١١٧.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ وساق الحديث موقفاً..

<sup>(٣)</sup> حَدَّثَنَا أَبْنُ بَشَّارَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ انتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدْمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

<sup>(٤)</sup> تردى : أي سقط، ويحرك ذنبه ولا يستطيع الخلاص (انظر: التهاب في غريب الآخر ٥١٩/٢).

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السنن :

سماك بن حرب: سماك بكسر أوله وتحقيق الميم بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره فكان ربما تلقن (تقريب التهذيب ص ٢٥٥).

وثقه ابن معين، والعجل، إلا في روايته عن عكرمة، وابن حبان وقال: يخطئ كثيراً، وابن شاهين، والذهبى، وضعفه شعبة، والثورى، وصالح جزرة، وابن خراش، وقال صالح بن أحمد عن أبيه أبيه: سماك أصح حديثاً

فالمسلم لا يتعصب لبني جنسه أو لمذهب وجماعته، وإنما وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص<sup>(١)</sup>.

\* - أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيَةِ عِمَّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي" <sup>(٢)</sup>.

يقول صاحب إعلام الموقعين في ذم التعصب: قد جعلوا التعصب للمذهب ديانتهم التي بها يدينون، ورؤوس أموالهم التي بها يتجررون، وفي سبيلها يوالون ويعادون، ويصلون

---

من عبد الملك بن عمير، وقال أبو طالب عن أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وهو كما قال أحمد، وقال يعقوب بن شيبة: قلت لابن المديني، رواية سماك عن عكرمة فقل مضطربة وقال زكرياء بن عدي عن ابن المبارك ضعيف في الحديث، قال يعقوب: وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح وليس من المتبين، والذي قاله بن المبارك إنما نرى أنه فيما سمع منه بأخره وقال النسائي: ليس به بأس وفي حديثه شيء، وقال البزار في مسنده كان رجلا مشهورا لا أعلم أحدا تركه، وكان قد تغير قبل موته، وقال ابن عدي: ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله وهو من كبار تابعي أهل الكوفة وأحاديثه حسان وهو صدوق لا بأس به (انظر: الثقات للجلبي ٤٣٦/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٧٩/٤، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٦٠/٣، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١٠٧/١، الكاشف للذهبي ٤٦٥/١، تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٢٩٢/٤).

قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر وروايته هنا عن غير عكرمة.

أما اختلاطه، فقال ابن الكيال: فمن سمع منه قدما مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم، قال ابن المبارك روى له مسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة وتوفي سنة ثلاثة وعشرين ومئة .  
(انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال ٤٥/١).

قال الباحث: وقد روى عنه سفيان في هذه الرواية، مع زهير .

وباقى رجال السنن ثقات .

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٩/١ ح ٤٢٩٢ بلفظ "من أعن قومه على ظلم فهو .." ، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصبية ١٠/١٠ ح ٢٣٤ بلفظ "من أعن على ظلم" ، وفي شعب الإيمان، في التعاون على البر والتقوى ٦/١٢٣ ح ٧٦٦٧ ، بلفظ "من أعن قوما" ، وأخرجه أبو عبد الله الدقاد في مجلس إملاء في رؤية الله تبارك وتعالى، لمحمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبhani أبو عبدالله، تحقيق : الشريف حاتم بن عارف العنزي، مكتبة الرشد - الرياض - ط ١، ١٩٩٧م، ص ٢٢٢، ثالثتهم من طريق إسرائيل، يتتابع زهيراً في الرواية عن سماك بن حرب به.

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

ال الحديث إسناده حسن، وصححه الألباني في الجامع الصغير وزياداته ١١٥٢١ ح ١١٥٣/١ .

(١) انظر: عون المعبد شرح سنن أبي داود، للعظيم أبي داود ١٨/١٤ .

(٢) سبق تخریجه ص ٤ .

ويقطعون، ويحبون ويعغضون، فقد اشتقاهم التعصب وأصيّهم وأعمى أبصارهم عن نور الوحيين: الكتاب والسنة، حتى بلغ بهم الهوس إلى المهاهرات، ورد المذهب بمذهب آخر<sup>(١)</sup>.

وفي ذم التعصب، قيل هذه الأبيات:

بقولنا بدون نصٍ يقبل  
وذاك في القديم والحديث  
لайнفعي لمن له اسلام  
على الحديث والكتاب المرتضى  
قال وقد أشار نحو الحجرة  
ومنه مردود سوى الرسول  
قولي مخالفًا لما رويتُ  
بقولي المخالف الأخبار  
ما قلته بل أصل ذلك اقتصوا  
واعمل بها فإن فيها منفعة  
والمنصفون يكتفون بالنبي<sup>(٢)</sup>

وقول أعلام الهدى لا يعمل  
فيه دليل الأخذ بالحديث  
قال أبو حنيفة الإمام  
أخذ باقوالي حتى تعرضا  
ومالك إمام دار الهجرة  
كل كلام منه ذو قبول  
والشافعي قال إن رأيتمُ  
من الحديث فاضربوا الجدار  
وأحمد قال لهم لاتكتبوا  
فاسمع مقالات الهداة الأربع  
وقدمها لكل ذي تعصب

<sup>(١)</sup> انظر: إعلام المؤquinين لابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م، ٧/١، بزيادة بعض العبارات عليها.

<sup>(٢)</sup> الأبيات، للشيخ محمد سعيد حفظ المدنى رحمه الله، ونقلها أبو اسحاق الحويني، في دروسه اقتداء الأئمة بالصحابة، درس ٤٣، قام بنفريغها الشبكة الإسلامية .

### المطلب الثالث: التقليد الأعمى

فَالْعَالَمُ: بِلْ قَالُوا إِنَا وَجَدْنَا أَبَاءَنَا عَلَىٰ أُكْثَرِهِ وَإِنَّا عَلَىٰ أَثْرِهِمْ مُهَدِّدُونَ<sup>(١)</sup>.

أي ليس لهم مستند فيما هم فيه من الشرك سوى تقليد الآباء والأجداد بأنهم كانوا على أمة والمراد بها؛ الدين هنا<sup>(٢)</sup>.

ووهذه الآية تحمل نم التقليد الأعمى غير المستند إلى هدي النبي صلى الله عليه وسلم وشرعه. فهو الأسوة الحسنة، فإن المتأسى به، سالك الطريق الموصل إلى كرامة الله - وهو الصراط المستقيم - وأما الأسوة بغيره - إذا خالفه - فهو الأسوة السيئة، كقول الكفار: إنا وجدنا آباءنا على أمة<sup>(٣)</sup>.

قال ابن تيمية: " التقليد: أخذ المرء قول من هو دون الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن لم يأمرنا الله بإتباعه وأخذ قوله، بل حرم علينا ذلك، وأما أخذ قول الرسول صلى الله عليه وسلم الذي فرض الله تصديقه وطاعته، فليس تقليدا بل إيمان وتصديق، وإتباع للحق و طاعة الله ورسوله"<sup>(٤)</sup>.

١١٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٥)</sup> بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لتَتَّبَعُنَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، شَبَرًا بِشَبَرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ<sup>(٦)</sup> لَسَلَكْتُمُوهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: فَمَنْ "<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الزخرف آية ٢٢ .

<sup>(٢)</sup> انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٢٤/٧ ، الجامع لأحكام القرآن للفقطبي ٧٥/١٦ .

<sup>(٣)</sup> انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي ص ١٦٠ .

<sup>(٤)</sup> درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ٤/٧٨ .

<sup>(٥)</sup> كتاب الأنبياء، باب ماذكر عن بنى إسرائيل ٣/١٢٧٤ ح ٣٢٦٩ .

<sup>(٦)</sup> سند الحديث: حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان (محمد بن مطرف) قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار .

<sup>(٧)</sup> الضب حيوان معروف يشبه الورل قال ابن خالويه : يعيش طويلا، ولا يشرب ماء .

انظر: فيض القدير ٥/٢٦١ .

<sup>(٨)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

زيد بن أسلم: العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله وأبوأسامة المدنى، ثقة عالم، وكان يرسل .

(تقريب التهذيب ص ٢٢٢) .

وهذا شأن من لا غرض له في الهدى ولا في اتباع الحق، إن غرضه بالتقليد إلا دفع الحق والجنة إذا لزمته؛ لأنه لو كان مقصوده الحق لاتبعه إذا ظهر له<sup>(١)</sup>.

والتعبير في الحديث كنایة عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا الكفر، ثم إن هذا لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم، ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام؛ لأن نوره قد بهر الأنوار، وشرعته نسخت الشرائع، وهذا من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس في شيمهم ومرأكهم وملابسهم وإقامة شعاراتهم في الحروب وغيرها، وأهل الكتابين في زخرفة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد أن يعبدوها العوام، وقبول الرشا وإقامة الحدود على الضعفاء دون الأقواء، وعبر النبي صلى الله عليه وسلم "بجر ضب" على الرغم من ضيقه، مبالغة في افتقارهم آثارهم واتباعهم مناهجهم، لو دخلوا في مثل ذلك الضيق الرديء لوافقوا لهم<sup>(٢)</sup>.

هذا التقليد الأعمى قادهم إلى التعصب والدفاع عن ما تمسكوا به، ففشا بينهم التنازع والاختلاف والتناحر .

---

قال أبو حاتم زيد بن أسلم عن أبي سعيد مرسل يدخل بينهما عطاء بن يسار (انظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ١٧٨/١) .

قال الباحث: هو نقاوة وروايته هنا عن عطاء بن يسار.

**ثانياً: تخریج الحديث :**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "لتتبّعن سنن من قبلكم" ٦٨٨٩ ح ٢٦٦٩ بلفظ "لو دخلوا" من طريق أبي عمرو الصناعي .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب اتباع اليهود والنصارى ٤٠٥٤ ح ٢٦٦٩ بلفظ "لو دخلوا" من طريق حفص بن ميسرة، وأبي غسان، كلّاهما (أبو عمرو الصناعي، وحفص بن ميسرة) يتبع أبا غسان في الرواية عن زيد بن أسلم به .

**ثالثاً: الحكم على الحديث :**

رواوه الشیخان .

(١) بداع الفوائد لابن القيم، تحقيق : هشام عبد العزيز عطا، وعادل عبد الحميد العدوبي، وأشرف أحمد الحاج، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - ط١ ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، ٤ / ٨٩٠ .

(٢) انظر: فيض القدير للمناوي ٥/٢٦١، شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٠ / ٣٦٦ .

## المطلب الرابع: الانتصار لنفسه وعدم مراعاة المصالح والمقاصد

قال تعالى: ﴿شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعْهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَتَّعَثَّرُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضِوْنَاكُم﴾<sup>(١)</sup>.

سلامة صدر المرء من الغش وخلوّ نفسه من نزعة الانتصار لنفسه والتشفّي لحظوظها لهي سمة المؤمن الصالح الّذين الذي لا غل فيه ولا حسد، يؤثر حق الآخرين على حقه، ويعلم أن الحياة دار ممر وليس دار مقر، إذ ما حاجة الدنيا في مفهومه إن لم تكن موصولة إلى الآخرة، بل ما قيمة عيش المرء على هذه البسيطة وهو يكتنز في قلبه حب الذات والغلوظة والفاظطة، ويفرز بين الحين والآخر ما يؤكد من خلاله قسوة قلبه<sup>(٢)</sup>.

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرتين، إلا أخذ أيسر هما ما لم يكن إلما، فإن كان إلما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله، فيستقيم الله بها"<sup>(٣)</sup>.

فما انتصر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فقط، وإنما كان المثل الأعلى لإخوانه، ينتصر لحدود الله وأوامره، يدور مع الحق ويبيّنه لأصحابه.

ونجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يندم من ينتصر لنفسه، هذا الانتصار الذي يؤدي بالمسلم إلى مقاطعة إخوانه والبعد عنهم.

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ"<sup>(٤)</sup>.

ملاحظة: وردت الأحاديث بهجران أهل البدع والفسوق ومنابذة السنة وهذا يجوز هجرانه دائمًا، والنهي عن المهرجان فوق ثلاثة أيام؛ إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهو هجرانهم دائم<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الفتح آية ٢٩.

<sup>(٢)</sup> للفائدة من الموضوع، يرجع مطلب العفو والصفح وما بعده، من هذه الرسالة ص ٩٤.

<sup>(٣)</sup> سبق تخریجه في مطلب العفو والصفح ص ٩٨.

<sup>(٤)</sup> سبق تخریجه ص ١١٤.

<sup>(٥)</sup> تنویر الحوالك شرح موطأ مالک للسيوطى ٢١٣/١.

١٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تجدون الناس معادين، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، ... وتجدون شر الناس ذا الوجهين، الذي يأتيه هؤلاء بوجهه ويأتيه هؤلاء بوجهه"<sup>(٣)</sup>.

إنما كان ذو الوجهين شر الناس؛ لأن حاله حال المنافق، إذ هو متلق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس<sup>(٤)</sup>.

وقال النووي: هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدتها، وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع وتحايل على الاطلاع على أسرار الطائفتين، وهي مداهنة محرمة، قال فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود، وقال غيره: الفرق بينهما أن المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الأخرى ويذم كل طائفة عند الأخرى<sup>(٥)</sup> فذو الوجهين هذا يدور مع مصلحته أينما دارت، ولا يراعي مصلحة المسلمين ولا مفسدة.

<sup>(١)</sup> كتاب المناقب، باب قوله تعالى: يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ١٢٨٨/٣ ح ٤٣٠.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَرَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ (ابن عمرو بن جرير).

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :  
رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما قيل في ذي الوجهين ٢٢٥١/٥ ح ٥٧١١، مختصراً على لفظ ذي الوجهين، من طريق أبي صالح .

أخرج مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله ٢٠١٠/٤ ح ٢٥٢٦،  
بلغ من أشر الناس ذي الوجهين، من طريق الأعرج، وعراك بن مالك، وابن المسيب، في روایات منفصلة،  
أربعتهم (أبو صالح، والأعرج، وعراك، وابن المسيب) يتبع أبو زرعة في الرواية عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٤)</sup> انظر: فتح الباري ٤٧٤/١٠ .

<sup>(٥)</sup> انظر: شرح النووي على مسلم ٧٩/١٦ .

## المطلب الخامس: الظلم والشح

إذا فشا الظلم والشح في مجتمع، لا يمكن أن يجمع الله أهله على قلب رجل واحد أبداً، بحيث يصيرون الروح الواحدة، والفكر الواحد، والمشاعر الواحدة، ويصدرون عن رأي واحد، وإن تعددت منهم الأجساد، بل على العكس يمزقهم الله شر ممزق جراء وفaca.

قال تعالى: ﴿وَتَلَكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شَحَ نَفِيسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآيات تحذر من الظلم والشح، وتوصي بالابتعاد عنهما، لما لهما من أثر عظيم في تقويق المجتمع وإهلاكه.

١١٥ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىَّ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ"<sup>(٤)</sup>.

وعطف الشح الذي هو نوع من أنواع الظلم إشعاراً بأن الشح أعظم أنواعه؛ لأنَّه من نتائج حب الدنيا ولذاتها، ومن ثم وجده بقوله "فَإِنَّ الشَّحَ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" من الأمم "حملهم على أن سفكوا دماءهم" أي اسألوها بالقوة الغضبية بُخْلًا بالمال وحرضاً على الاستثمار به " واستحلوا محارمهم" أي استباحوا نسائهم أو ما حرم الله من أموالهم وغيرها؛ لأنَّ استحلال

<sup>(١)</sup> سورة الكافر آية ٥٩.

<sup>(٢)</sup> سورة الحشر آية ٩.

<sup>(٣)</sup> كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم ١٩٩٦/٤ ح ٢٥٧٨.

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْبَ حَدَّثَنَا دَاوُدٌ يَعْنِي أَبْنَ قَيْنَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَقْسُمٍ.

<sup>(٥)</sup> الشح : أشدُّ البُخْلِ وهو أبلغُ في المنع من البُخْلِ، وقيل: هو البُخْلُ مع الرُّصْ، وقيل: البُخْلُ في أفراد الأمور وآحادها والشح عامٌ، وقيل: البُخْلُ بالمال والشح بالمال والمعروف .

(النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١١٠٦/٢).

<sup>(٦)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

المحارم جامع لجميع أنواع الظلم، وإنما كان الشح سبب ما ذكر؛ لأن في بذل المال والمواساة تحابياً وتوالياً، وفي الإمساك تهاجر وتقطيع، وذلك يجر إلى تشاجر وتغادر من سفك الدماء واستباحة المحارم.

ومن السياق عرف أن مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم، إذانا بشدة قبح الشح وأنه يفضي بصاحبه إلى أفعى المفاسد، حيث جعله حاملاً على سفك الدماء الذي هو أعظم الأفعال الذميمة وأثبت العواقب الوخيمة<sup>(١)</sup>.

١١٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> بسنده<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ<sup>(٤)</sup> وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَيَكُثُرُ الْهُرْجُ قَالُوا: وَمَا الْهُرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ"<sup>(٥)</sup>.

فعد النبي صلى الله عليه وسلم وقوع الشح في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم، حتى يدخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى، ويدخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره، ويدخل الغني بماله حتى يهلك الفقير<sup>(٦)</sup> وهذه كلها سبب في الغيض والحدق بين أفراد المجتمع الواحد.

<sup>(١)</sup> انظر: فيض القدير . ١٣٤/١ .

<sup>(٢)</sup> كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسؤء وما يكره من البخل ٢٤٥/٥ ح ٥٦٩٠ .

<sup>(٣)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

<sup>(٤)</sup> قيل: لا يظهر التناول في الليل والنهار بالقصر والطول، وقيل: المراد قرب يوم القيمة، وقيل: تذهب البركة فيذهب اليوم والليلة بسرعة، وقيل: المراد يتقارب أهل ذلك الزمان في الشر وعدم الخير، وقيل: تتقارب صدور الدول وتطول مدة أحد لكثرة الفتنة . (انظر: فتح الباري ٥٢٢/٢) .

<sup>(٥)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

رجال السندي كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

آخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتنة في آخر الزمان ٤/٥٦٢ ح ١٥٧ بلفظ فيه ويقبض العلم، من طريق يونس، يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري .

وأخرج البخاري في صحيحه، كتاب الفتنة، باب ظهور الفتنة ٦/٥٩٠ ح ٦٥٢ بنحوه، من طريق سعيد بن المسيب، يتابع حميداً في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواوه الشیخان .

<sup>(٦)</sup> انظر: فتح الباري ١٣/١٧ .

١١٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بسنده<sup>(٢)</sup> عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "يا عبادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بِيْنَكُمْ مُحَرَّماً فَلَا تَظَالُمُوا...الحديث"<sup>(٣)</sup>.

فالله - عز وجل - حرم الظلم على نفسه بل هو مستحب في حقه تبارك وتعالى، وحرم الله تبارك وتعالى الظلم على عباده، وأوصى بقوله محرراً "فلا تظالموا" لما للظلم من عواقب وخيمة تنشو في المجتمع، فاستباح الدماء والأموال بغير وجه حق، فيكون المصير الهلاك والدمار، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقَرֵى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٤ ح ٢٥٧٧.

<sup>(٢)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامَ الدَّارَمِيِّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي (ابن مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسِ الْخُوَلَانِيِّ وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَهُمَا حَدِيثًا.

<sup>(٣)</sup> دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السند :

سعيد بن عبد العزيز: سعيد بن عبد العزيز التوخي الدمشقي، ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبو مسهر، لكنه اخالط في آخر أمره . (تقريب التهذيب ص ٢٣٨).

ونكره ابن الكيال في الكواكب النيرات ١/١٤ ولم يعين من سمع منه قبل الاختلاط، إلا أن أبو مسهر هو من قال باختلاطه، وقد روى عنه هذه الرواية وتابع فيها مروان ابن محمد، وهو من سمع من سعيد بن عبد العزيز متقدما.

ثانياً: تخریج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٤ ح ٢٥٧٧ بنحوه، من طريق أبي أسماء، يتابع أبا إدريس في الرواية عن أبي ذر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

<sup>(٤)</sup> سورة الكهف آية ٥٩ .

## **المبحث الرابع: التحذير من الفرقة وبيان خطرها**

**وفييه مطالبات:**

**المطلب الأول: التحذير من الفرقة.**

**المطلب الثاني: مخاطر الفرقة.**

## المطلب الأول: التحذير من الفرقـة

بعد طول الحديث عن الوحدة ومقوماتها والفرقـة وأسبابها، يتضح للناظر جلياً مخاطر الفرقـة، التي تهدد المجتمع وتهدم أركانه وبنائه المتماسـك، لذا حذرنا الإسلام من الفرقـة قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْتَهِيُوا إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآيات وغيرها تحمل التحذير من الفرقـة والابتعاد عن كل طريق يؤدي إليها.

\* - أخرج الإمام الترمذـي في سننه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عَلَيْكُم بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةِ"<sup>(٣)</sup>.

\* - أخرج الإمام البخارـي في صحيحـه عن أبي موسى الأشعـري رضـي الله عـنهـ، أـنَّ النـبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـثـ مـعـاـذـاـ وـأـبـا مـوـسـىـ إـلـى الـيـمـنـ قـالـ: "يـسـرـاـ وـلـاـ تـعـسـرـاـ وـبـشـرـاـ وـلـاـ تـفـرـاـ وـتـطـاوـعاـ وـلـاـ تـخـتـلـفاـ"<sup>(٤)</sup>.

فالنبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأحادـيث يـحـذـرـ منـ الفـرقـةـ المقـيـمةـ، التي صورـهاـ فيـ الأـحـادـيثـ التيـ ذـكـرـتـ بـأـنـهاـ منـ أـفـعـالـ الـجـاهـلـيـةـ، حيثـ كـانـ الـجـمـعـ كـالـسـمـكـ فـيـ الـبـحـرـ يـأـكـلـ قـويـهـ ضـعـيفـهـ، يـحـكـمـهـ قـانـونـ الغـابـ<sup>(٥)</sup>.

١١٨ - أخرج الإمام البخارـي في صحيحـه<sup>(٦)</sup> بـسـنـدـه<sup>(٧)</sup> عن جـرـيرـ بنـ عـبـدـ اللهـ الـبـجـلـيـ أـنَّ النـبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـهـ فـيـ حـجـةـ الـوـدـاعـ اسـتـتـصـتـ النـاسـ، فـقـالـ: "لـاـ تـرـجـعـواـ بـعـدـيـ كـفـارـاـ يـضـرـبـ بـعـضـكـمـ رـقـابـ بـعـضـ<sup>(٨)</sup>".

<sup>(١)</sup> سورة آل عمران آية ١٠٣ .

<sup>(٢)</sup> سورة الأنعام آية ١٥٣ .

<sup>(٣)</sup> هذا الحديث سبق تخرـيـجهـ منـ روـاـيـةـ الإـلـامـ أـحـمـدـ، فـيـ مـبـحـثـ الـوـحدـةـ فـرـيـضـةـ شـرـعـيـةـ، صـ ٣٩ـ .

<sup>(٤)</sup> سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ صـ ١٩٢ـ .

<sup>(٥)</sup> لـلـفـائـدـ مـنـ الـمـوـضـوعـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـطـلـبـ (ـ الـوـحدـةـ فـرـيـضـةـ شـرـعـيـةـ)ـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ .

<sup>(٦)</sup> كتاب العلم، بـابـ الإنـصـاتـ لـلـعـلـمـاءـ ٥٦/١ حـ ١٢١ـ .

<sup>(٧)</sup> سـنـدـ الـحـدـيـثـ: حـدـثـنـاـ حـاجـ قـالـ حـدـثـنـاـ شـبـعـةـ قـالـ أـخـبـرـنـيـ عـلـيـ بـنـ مـدـرـكـ عـنـ أـبـي زـرـعـةـ بـنـ عـمـرـوـ .

<sup>(٨)</sup> دراسـةـ الـحـدـيـثـ :

أـولاـ: دراسـةـ رـجـالـ السـنـدـ :

رجـالـ السـنـدـ كـلـهـ ثـقـاتـ .

وهنا يوصى النبي صلى الله عليه وسلم ويحذر أصحابه، بأنه إذا فارق الدنيا فانبتوا بعده على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى، ولا تحربو المسلمين ولا تأخذوا أموالهم بالباطل، أي لا تكون أفعالكم شبيهة بأفعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين بعضهم بعضاً<sup>(١)</sup> ولا يتاتي هذا الفعل الشنيع إلا من متقرقين متحاربين .

وفي عون المعبود" لا ترجعوا بعدى فرقاً مختلفين يضرب بعضكم رقاب بعض، فتكونوا في ذلك مظاهرين للكفار، فإن الكفار متعدون يضرب بعضهم رقاب بعض، والمسلمون متآخون يحقن بعضهم دماء بعض"<sup>(٢)</sup>

**١١٩ - أخرج الإمام أحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> بسنته<sup>(٤)</sup> عن أبي ثعلبة الخشنـي<sup>(٥)</sup>، قال: "كان الناس إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلًا فَعَسَكَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَامَ فِي فَقَائِلَ**

#### ثانياً: تخریج الحديث :

أخرج البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع ١٤٣٤ ح ١٥٩٩ / ٤ بلفظه، من طريق حفص بن عمر، وفي كتاب الديات، باب قوله تعالى ومن أحياها ٢٥١٨ / ٦ ح ٦٤٧٤، بلفظه من طريق غندر، وفي كتاب الفتن، باب لا ترجعوا بعدى كفاراً ٦٦٦٩ ح ٢٥٩٤ / ٦ بلفظه، من طريق سليمان بن حرب، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدى كفاراً ٨١ / ١ ح ٦٥ بلفظه، من طريق محمد بن جعفر (غندر) ومعاذ بن معاذ، أربعتهم (معاذ بن حفص، وغندر، سليمان بن حرب، ومعاذ بن معاذ) يتبع حجاجاً في الرواية عن شعبة به .

وأخرج البخاري في كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك ٥٨١٤ ح ٢٢٨٢ / ٥، بلفظ ويلكم، أو يحكم لا ترجعوا، وفي كتاب الديات، باب قوله تعالى ومن أحياها ٢٥١٨ / ٦ ح ٦٤٧٤ بلفظه، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدى كفاراً ٨٢ / ١ ح ٦٦ بلفظ ويلكم أو ويلكم عن ابن عمر به.

#### ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشیخان .

<sup>(١)</sup> انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعیني ٢٨١ / ٢

<sup>(٢)</sup> شرح سنن أبي داود للعظيم أبيادي ٢٨٨ / ١٢ .

<sup>(٣)</sup> ١٩٣ / ٤ ح ١٧٧٧١ .

<sup>(٤)</sup> سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ زَبْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمَ .

<sup>(٥)</sup> هو: أبو ثعلبة الخشنـي صحابي مشهور معروف بكنيته، وختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، وكذا في اسم أبيه فقيـل: جـرـهـمـ، قالـهـ أـحـمـدـ وـمـسـلـمـ وـهـارـوـنـ الـحـمـالـ وـابـنـ سـعـدـ عـنـ أـصـحـابـهـ، وـقـيـلـ: جـرـثـ، وـقـيـلـ: جـرـثـ، كـانـ مـمـنـ باـيـعـ تـحـتـ الشـجـرـةـ، مـاتـ سـنـةـ خـمـسـ وـسـبـعـينـ (انـظـرـ: الإـصـابـةـ فـيـ تـميـزـ الصـاحـبـةـ لـابـنـ حـجـرـ ٥٨ / ٧ـ).

إِنَّ تَفْرِقَكُمْ فِي الشَّعَابِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنْ الشَّيْطَانِ، قَالَ: فَكَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا نَزَلُوا أَنْضَمَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ  
بَعْضٍ حَتَّىٰ إِنَّكَ لَتَقُولُ لَوْ بَسَطْتُ عَلَيْهِمْ كِسَاءً لَعَمَّهُمْ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ॥ (١).

---

(١) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة رجال السندي :

الوليد بن مسلم: ثقة مدلس من المرتبة الرابعة، وقد صرخ بالسماع في هذه الرواية.  
وبافي رجال السندي نقائـ .

ثانياً: تحرير الحديث :

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد بباب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعنته ٤٧/٢ ح ٢٦٢٨، من طريق  
عمرو بن عثمان، ويزيد بن قبيس، والن sai في السنن الكبرى، كتاب السير، النهي عن التفرق في الشعب  
والآودية ٢٦٩/٥ ح ٨٨٥٦ ، والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد ١٢٦ ح ٢٥٤٠، والبيهقي في السنن  
الكبري، كتاب السير، باب ما يؤمر به من انضمام العسكر ١٥٢/٩ ح ١٨٢٣٨، والطبراني في الكبير ٢٢/٢١٩  
ح ٥٨٦ ، وفي مسند الشامين كذلك ٤٤٥/١ ح ٧٨٤، جميعهم بنحوه، من طريق عمرو بن عثمان، وابن حبان في  
صحيحه، كتاب الصلاة، باب المسافر ٤٠٨/٦ ح ٢٦٩٠، بنحوه، من طريق إسماعيل بن عبد الله القرشي،  
ثلاثتهم (يزيد بن قبس، وعمرو بن عثمان، وإسماعيل بن عبد الله) يتابع علياً بن بحر، في الرواية عن الوليد بن  
مسلم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، وصححه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والألباني في تعليقه  
على سنن أبي داود، وفي الجامع الصغير وزياداته ٤١٢/١ ح ٤١٦ .

## المطلب الثاني: مخاطر الفرقـة

اعلم أخي الكريم أن الشر كل الشر في الاختلاف والفرقـة وفي الصراع والنزاع بين الأحبة والأخوان، فالفرقـة والاختلاف المذموم في الشرع أساس كل فشل وهلاك وأساس كل إحباط ودمار، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن مخاطر الفرقـة والاختلاف :

١- فشو التقاطع والتداير والتbagض بين المسلمين، فإذا فشي بين صفوف المسلمين هذا الداء الخطير، غابت روح المودة والرحمة بين أفراد المجتمع وسادت العداوات والحرروـب، سواء باللسان أو السلاح، وانتشر الحقد والحسد والغيبة والنـيمـة والخداع والمـكر والقتل والغدر وكل الأخـلاقـ الـنـيمـةـ .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ" <sup>(٢)</sup> .

٢- غياب روح الأخـوةـ والمـودـةـ: وهو خلاف ما هـدـفـ إـلـيـهـ الإـسـلـامـ من جـمـعـ شـتـاتـ النـاسـ عـلـىـ الـهـدـىـ وـالـنـقـيـ وـالـمـحـبـةـ فيـ اللهـ تـعـالـىـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾<sup>(٣)</sup> .

٣- أنها تودي بالمجتمع إلى الهاوية، فلن ترفع له بعد ذلك قائمة، تهلك المجتمع وتفسد أفراده، فأـيـ مجـتمـعـ إـنـ لمـ تـتوـحدـ فـيـهـ القـلـوبـ وـتـضـافـرـ فـيـهـ الـجهـودـ وـيـشـعـرـ المـسـلـمـ فـيـهـ بـشـعـورـ أـخـيـهـ، بلا شـكـ مـصـيرـهـ الـهـلاـكـ وـالـدـمـارـ .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رجلاً قرأ آيةَ وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

<sup>(١)</sup> سورة الأنفال آية ٤٦ .

<sup>(٢)</sup> سبق تخریجه ص ١١٤ .

<sup>(٣)</sup> سورة الحجرات آية ١٠ .

فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، وَقَالَ: "كِلَّا كُمَا مُحْسِنٌ وَلَا تَحْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا" <sup>(١)</sup> .

\* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن زينب بنت جحش رضي الله عنها، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِعَا يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَلْ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتْحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوْجَ وَمَأْجُوْجَ مِثْلَ هَذَا وَحَلَّقَ يَأْصِبَعَهُ وَبِالَّتِي تَلِيهَا، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُمْ لَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبُثُ" <sup>(٢)</sup> .

لذلك أخي الكريم كن على حذر أن تحيد عن إخوانك أو تكون سبباً في فرقهم واختلافهم، بل يجب عليك أن تكون قدوة في نفسك مصلحاً لغيرك حريصاً على جمع كلمة المسلمين على الحق، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ <sup>(٣)</sup>.

فاحرص أخي أن تكون سباقاً لهذا الخير الكريم واجمع إخوانك على البر والتقوى وعلى التعاون على ما فيه خير الدنيا والآخرة، فإن المسلمين أحوج اليوم من غيرهم إلى الاتحاد والتآزر والتعاون والتآخي والترابط والتزاور حتى يكونوا شوكة في حل أعدائهم .

أخي الكريم: اعلم أن الأخوة الإيمانية بين المسلمين، هي دليل الإيمان والتوحيد، وعنوان توحد القلوب على عبادة الله وحده ونصرة دنيه والعمل بأمره واجتناب نهيه، وهذه الأخوة لا حدود لها في الآفاق فهي باقية بقاء السماوات والأرض وخلدة خلود المؤمنين في الجnan .

<sup>(١)</sup> سبق تخریجه ص ١٩١ .

<sup>(٢)</sup> سبق تخریجه ص ١٣٦ .

<sup>(٣)</sup> سورة الحجرات آية ١٠ .

## خاتمة

هذا ما خلصت إليه في بحثي هذا، فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمني ومن الشيطان والله ورسوله صلى الله عليه وسلم منه براء، وبعد هذه الدراسة المتواضعة خلصت فيها إلى نتائج وتوصيات.

أما النتائج فهي:

- أهمية الوَحدَة في إقامة الدولة المسلمة، القادرة على مواجهة التحديات التي تحبط بها، وهذا يظهر جلياً من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، الذي وَحدَ صَفَ الأُمَّةَ وأقام لِلإسلام دُولَةً عَرِيقَةً في وقت لا يساوي من حساب الزَّمْنِ شَيئاً.
- على الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ أَنْ تَطْبِقْ مَقْوِمَاتِ الْوَحدَةِ، كَيْ تَصُلِ إِلَى مَا تَطْمَحُ إِلَيْهِ مِنْ صَدَارَةِ.
- تطبيق وحدة الأُمَّةِ يَقُوْعُ عَلَى عَاتِقِ كُلِّ فَرَدٍ فِيهَا بِحَسْبِ مَكَانَتِهِ؛ مِنْ مَسْؤُلِينَ وَأَفْرَادَ وَغَيْرِهِمْ.
- ضرورة تحرير عقيدة الولاء والبراء في عقول ونفوس المسلمين، ليكونوا على بينة من أمر دينهم ودنياهـمـ.
- إن حسن الأخلاق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، له دور هام في تحقيق وحدة الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ .
- إن الحوار الهاـدـفـ الـبـنـاءـ وـسـيـلـةـ رـئـيـسـيـةـ فـيـ بـنـاءـ وـحدـةـ الأـمـةـ.
- أن داء الفرقـةـ داء عـضـالـ، إن لم تأخذ الأُمَّةِ جرعة العلاج الكافية للتخلص منهـ، فـستـتـبـقـيـ مـتـمـزـقـةـ، تـلـفـحـهاـ رـياـحـ الشـرـقـ وـالـغـربـ.
- إن الفرقـةـ سـبـبـ فـيـ هـلاـكـ الأـمـمـ وـالـشـعـوبـ.

وأما التوصيات فهي:

- الاهتمام بموضوع وحدة الأُمَّةِ عَلَى كَافَةِ الصَّعُودِ، وبـشـتـىـ الـوـسـائـلـ؛ المـسـمـوـعـةـ وـالـمـقـرـوـءـةـ وـالـمـرـئـيـةـ.
- العمل على ترسـيـخـ مـقـوـمـاتـ الـوـحدـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـمـسـلـمـ، مـنـ خـلـالـ غـرسـهـاـ فـيـ نـفـوسـ الـمـسـلـمـينـ وـتـعـلـيمـهـمـ إـيـاـهـاـ.
- العمل على تكثـيفـ الـجـهـودـ لـتوـحـيدـ الـأـمـةـ الإـسـلـامـيـةـ سـيـاسـيـاـ وـاـقـتصـادـيـاـ وـإـجـتمـاعـيـاـ .
- الاهتمام بـدـرـاسـةـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ درـاسـةـ مـوـضـوعـيـةـ، تـسـاـهـمـ فـيـ عـلاـجـ قـضـائـاـ الـأـمـةـ.
- بـذـلـ الجـهـدـ المـتـواـصـلـ فـيـ تـشـجـيعـ الـحـوارـ بـيـنـ أـبـنـاءـ الـمـجـتمـعـ الـفـلـسـطـيـنـيـ الـوـاحـدـ، وـتـوـحـيدـ الـكلـمـةـ، لـلـوـقـوفـ فـيـ وـجـهـ التـحـديـاتـ الـمـحـيـطـةـ .

## **الفهارس العامة:**

**- فهرس الآيات.**

**- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.**

**- فهرس الأعلام والرواة.**

**- فهرس المصادر والمراجع.**

**- فهرس الموضوع**

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآية	طرف الآية
١١٩	النحل: ١٢٥	أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
٩٩	فصلت: ٣٤	أَدْفَعْ بِإِلَيْهِ هَيْ أَحْسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدُوًّا كَانَ لَهُ
١٤	البقرة: ١٣٢	إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ
١٧	النحل: ١٢٠	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً
٣٢	الصف: ٤	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُوا هُمْ
١٩	الأنباء: ٩٢	إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَحْدَةٌ وَأَنَّ رَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُنَّ
١٩	الفرقان: ٤٤	إِنْ هُمْ إِلَّا كَلَّانُّمْ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا
١٧	الزخرف: ٢٢	إِنَا وَجَدْنَا إِلَيْهِمْ أَبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ إِلَيْهِمْ مُهَتَّدُونَ
٢٠٠ ، ١٤٢	الحجرات: ١٠	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ لِحُجَّةٍ
٦٢	المائدة: ٥٦	إِنَّمَا وَلِيَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْنَاهُ
١٠٠	الحجرات: ١٢	أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا
٢٠٤	الزخرف: ٢٢	بَلْ قَالُوا إِنَا وَجَدْنَا إِلَيْهِمْ أَبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ إِلَيْهِمْ مُهَتَّدُونَ
١٠٨	الزخرف: ٥٨	بَلْ هُوَ قَوْمٌ خَصِيمُونَ
٩٤	الأعراف: ١٩٩	خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجُنُاحِ لِيَرِثُ
١٢	الشورى: ١٣	شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّيْ بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
١٣٥ ، ١٢٧	المائدة: ١٠٥	عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ
١٨١	الشعراء: ٦٣	فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوَدِ الْعَظِيمِ
١٩١	النور: ٦٣	فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَحْالِفُونَ عَنْ أُمَّرِئِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فَسَهْلٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ
١٤	آل عمران: ٥٢	قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ إِمَامًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِإِيمَانِنَا
١٧١	طه: ٩٤	قَالَ يَبْنَتُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرِأْسِي إِلَيَّ حَشِيشَتُ
١٧	البقرة: ٢١٣	كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحْدَةً
١٩	المؤمنون: ٥٣	كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ

١٢٥	آل عمران: ١١٠	كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
١١	يس: ٤٠	لَا أَشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الظَّرَفُ
٦٣	آل عمران: ٢٨	لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ
١٣٥	المائدة: ٧٨	لُعْنَ الدِّينِ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُدَ
١٥	البقرة: ٦١	لَنْ تَصِيرَ عَلَى طَعَامٍ فَاحِدٍ
١٠٨	الزخرف: ٥٨	مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُرُوفُ حَصَمُونَ
٢٠٦	الفتح: ٢٩	مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّ أَهْمَالَ الْكُفَّارِ رَحْمَةً
١٩	الجمعة: ٢	هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِ شِرْكًا
٢٠٠	الحج: ٧٨	هُوَ سَمَّنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ
١٣٨	الأنفال: ٢٥	وَاتَّقُوا فَتَنَةً لَا تُصِيرَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً
٥٣	طه: ٢٩	وَاجْعَلْ لِي وَزِirًا مِنْ أَهْلِ هَرُونَ أَخِي ﴿٢٩﴾
٢٦	البقرة: ١٢٦	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا إِيمَانًا
٣٢، ٣١، ١ ١٩٦، ١٨١ ٢١٢	آل عمران: ١٠٣	وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا
٥٩	البقرة: ٤٣	وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاوُلُ الزَّكَوَةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الْزَكِيرِ
١٧٦	التوبية: ١٠٧	وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَادًا وَكُفَّارًا
١١٤	الحشر: ١٠	وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ
٦٣	التوبية: ٧١	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ
١٨٧	الأنعام: ١٤١	وَالنَّحْلَ وَالرَّزْعَ مُخْلِفًا أُكْلُهُ
١٣٤	لقمان: ١٧	وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ
١٤	يوحنا: ٧٢	وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ
١٩٦، ٨٥ ٢١٢، ١٩٧	الأنعام: ١٥٣	وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَسْبَلَ
١٩	المؤمنون: ٥٢	وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَجَدَهُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَانْقَوْنَ
٨٩	القلم: ٤	وَإِنَّكَ لَعَلَى حُكْمٍ عَظِيمٍ

٧٤	الإسراء: ٣٤	وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْوِلًا
١٥٠ ، ١٣٠	المائدة: ٢	وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْأَيْرِ وَالْقَوْىٰ وَلَا نَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلَئِمِ وَالْعَدُونَ
٢١٠ ، ٢٨٩	الكهف: ٥٩	وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَاهَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ
١٠٧	النحل: ١٢٥	وَجَدِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنٌ
١٠٧	العنكبوت: ٤٦	وَلَا جُنَاحُ لَهُمْ أَهْلَ السِّكِّينَ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ
١٣٠	الأعراف: ٥٦	وَلَا فُسِّدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا
١٨٩	آل عمران: ١٠٥	وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَرُوهُ وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ
٢١٥	الأفال: ٤٦	وَلَا تَنْزَعُوا فَنْفَشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا
١٣٠ ، ١٧	آل عمران: ١٠٤	وَلَا تُكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ
١٨٨	النساء: ٨٢	وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْلَافًا كَثِيرًا
٩٧	النور: ٢٢	وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا تَبْخَبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ
٧٠	البينة: ٥	وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لَيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ
١٣٧	الأفال: ٣٣	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ
١٣٧	القصص: ٥٩	وَمَا كَنَّا مُهَلِّكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَاهْلُهَا ظَالِمُونَ
١١٧	الفلق: ٥	وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ
٢٠٨	الحشر: ٩	وَمَنْ يُوقَ شَعَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
٧٠	التوبية: ١١٩	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا آتَقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ
١	آل عمران: ١٠٢	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَانِيدِهِ
١	الأحزاب: ٧٠	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا فَوْلَأَ سَدِيدًا
٩٠	الحجرات: ١٢	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَجْتَبَوْا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ
٨١	النساء: ٥٩	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأَفْلَى الْأَمْرُ
١٣٥	المائدة: ١٠٥	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ
٦٥	الممتحنة: ١	يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا لَا تَنْجِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوُّكُمْ أَوْلَيَاءٌ
١٣	المؤمنون: ٥١	يَأَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّهُ مِنَ الظَّيْكَتِ وَأَعْلَمُوا صَلِحًا
١	النساء: ١	يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسٍ وَطَرْقٍ

٥٤	الحجرات: ١٣	يَكِيْهَا اَنَّا اَنَّا حَلَقْتُمْ مِنْ ذَكْرِ وَأَنْتَ وَجَعَلْتُمْ شُعُورًا
١١	الأعراف: ٦٥	يَقُوْمُ اَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ
١٤	يوحنا: ٨٤	يَقُوْمُ إِنْ كُنْتُمْ اَمَنَّمُ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكُّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ
٩٠	آل عمران: ١٥٤	يَطْبُئُنَكُمْ بِاللَّهِ غَيْرُ الْحَقِيقَةِ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ

## فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٦	أبو موسى الأشعري	إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ أَوْ قَلَ طَعَامٌ
١١٢	عائشة	أَدْنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ أَبْنُ الْعَشِيرَةِ
١٧٤	أبو بكرة	ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتِنِ
١٠٠	أبو هريرة	أَتَدْرُونَ مَا الْغِيَّبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ
٢٠٨	جابر بن عبد الله	اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا
٧٤	عبد الله بن عباس	أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ
٤٩	أبو سعيد الخدري	إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتِنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا
١٠٤	عبد الله بن عمر	إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا
٣٩	عمر بن الخطاب	اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِيِّ خَيْرًا، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
١٩١	أبو مسعود	اسْتَوْرُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ
٧٠	عمر بن الخطاب	الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ
١٨٢	أبو هريرة	اُفْرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْتُسْتِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً
١٩٣	جندب بن عبد الله	اَفْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اشْتَافَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ
٦٨	عمرو بن العاص	أَلَا إِنَّ الْآلَى أَبِي، يَعْنِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلَيَاءِ
١١٠	عائشة	إِنَّ أَعْبَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ، الْأَلَدُ الْخَصِّصُ
١٩٩	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ
٧٨	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْغَادِرَ يُصَبِّ لَهُ لِوَاءُ
٣٣	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا
٨٠	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهِذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضْعُ بِهِ آخَرِينَ
١٠١	عبد الله بن مسعود	إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَانِ وَلَا الطَّعَانِ وَلَا الْفَاجِشِ
١٣٦	أبو بكر	إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَمُهُمْ
١٦٧	سهل بن سعد	أَنَّ أَهْلَ قُبَيْلَةِ افْتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ،
١٤٤	أبو هريرة	أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَا لَهُ فِي قَوْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى

١٠٥	جندب بن عبد الله	أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفَلَانِ
١٦٦، ١٣١	عائشة	أَنَّ قُرِيشًا أَهَمُّهُمْ شَأنُ الْمُرْأَةِ الْمُخْزُومِيَّةِ
١٢	أبو هريرة	إِنَّ مَثَلِي وَمِثْلَ الْأَتْبَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ
٩٧	أنس	أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاءٍ مَسْمُومَةً
١٣	أبو هريرة	أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيْسَى ابْنِ مَرِيمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ
١١١	أبو أمامة الباهلي	أَنَا رَعِيمٌ بِيَسِّرٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ
١٥٩	أنس	اَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
٤٨	عرفجة بن شريح	إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاءُ وَهَنَاءُ
١٩٦، ٨٢	العرباض بن سارية	أُوصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا
١٥٠	أبو سعيد الخدري	إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بِذِ
١٥٧، ٩٢	أبو هريرة	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ
٧٧	أبو هريرة	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ
٦٦	جرير بن عبد الله	بَأَيْعُتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى إِقَامِ
٤٠	عبدادة بن الصامت	بَأَيْعَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ
٦٤	علي بن أبي طالب	بَعْنَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَا وَالزُّبَيرُ
٢٠٨	أبو هريرة	تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَاوِنَ، خَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ
٢٠	النعمان بن بشير	تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَافُطِهِمْ
١٤٦	أنس	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوةَ الْإِيمَانِ
٤٥	فضالة بن عبيد	ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ، رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ
١٤٨	أبو هريرة	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ، قِيلَ: مَا هُنَّ
١٥٨	تميم الداري	الَّذِينَ النَّصِيْحَةُ، قُلْنَا لِمَنْ قَالَ اللَّهُ وَلِكَتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ
١٨٤	سعد بن أبي وقاص	سَأَلَتْ رَبِّيْ ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي شَتَّيْنَ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً
١٦١	عبد الله بن مسعود	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفُرٌ
١٤٥	أبو هريرة	سَبْعَةُ يُظْلِمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، الْإِمَامُ
١٧٢	حذيفة بن اليمان	سَتَكُونُ فِتْنَ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا

٦٠	عبد الله بن عمر	صلوة الجماعة تفضل صلاة الفد
١٥٣	أبو هريرة	طعام الإثنين كافي الثلاثاء، وطعام الثلاثاء كافي
٦٧	جرير بن عبد الله	الطلاق من قريش، والعتقاء من ثقيف، بعضهم
٤٢	عبد الله بن عمر	على المرء المسلم السمع والطاعة
٩٣	صفية بنت حبي	على رسليكم، إنما هي صافية بنت حبي، ف قالا: سبحان
٢١٢ ، ١٨١	عبد الله بن عمر	عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة
١٦٢	أبو بكرة	فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام
١٢٨	حذيفة بن اليمان	فتنة الرجل في أهله وماليه وجاره، تكفرها الصلاة
١٤٤	معاذ بن جبل	قال الله تبارك وتعالى، وجبت محبتى للمتحابين في
١٣٣	أبو هريرة	قام أعرابي فبال في المسجد
٨١	جابر بن عبد الله	قد تركت فيكم مالن تضلوا به إن اعتاصتم
٢١٣	أبو شعبة الخشنى	كان الناس إذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٧١ ، ٣٧	حذيفة بن اليمان	كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
١٩٦	جابر بن عبد الله	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب
٢٧	أنس	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر
٢١٦ ، ١٩١	عبد الله بن مسعود	كلاكم محسن ولا تختلفوا، فإن من كان قبلكم
١٦٥	عبد الله بن عمر	كلكم راع ومسئول عن زعيته، فالإمام راع
٢٠٠	جابر بن عبد الله	كنا في غرفة، في جيش فكسع رجل من المهاجرين
٩٤	أنس	كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليه
٤٦	أبو ذر الغفارى	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة
٢١٦ ، ١٣٦	زينب بنت جحش	ل إلا الله ويل للعرب من شر قد اقرب
٢١٥ ، ٢٠٦ ، ١١٤	أنس	لَا تباعضوا ولَا تحاسدوا ولَا تدابرموا، وكونوا
١٤٩	أبو هريرة	لَا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولَا تؤمنوا
٢١٢	جرير بن عبد الله	لَا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
١١٧	عبد الله بن مسعود	لَا حسد إلا في اثنين، رجل آتاه الله مالا

١٤٨ ، ١١٤ ، ٧١	أنس	لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
٤٧	عبد الله بن مسعود	لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٩٠	جابر بن عبد الله	لَا يَمُوَّنَ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحِسِّنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ
٢٠٤	أبو سعيد الخدري	لَتَتَّبَعُنَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، شَبِيرًا بِشِيرٍ، وَذَرَاعًا
١٧٥	النعمان بن بشير	لَتَسْوُنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَ اللَّهَ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ
١٤٢	عبد الرحمن بن عوف	لِمَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٥٠	علي بن أبي طالب	لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
٢٢	أبو موسى الأشعري	الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنْيَانِ، يَسْدُدُ بَعْضُهُ
٢٣	علي بن أبي طالب	الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٢١	النعمان بن بشير	الْمُؤْمِنُونَ كَرَجْلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى
٥٣	أبو سعيد الخدري	مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بِطَائَانٌ
٢٠٦ ، ٩٨	عائشة	مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرِيْنِ
١٠٨	أبو أمامة الباهلي	مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ
١٦٨	معقل بن يسار	مَا مِنْ وَالِ يَلِي رَعِيَّةً مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ
٧٥	حذيفة بن اليمان	مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي
١٣٧	حذيفة بن اليمان	مَثُلُ الْقَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا،
١٦٠	عبد الله بن عمر	الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
٨٤	عائشة	مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ
٤٤	أبو هريرة	مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاغِيَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ
٤٣	عبد الله بن عباس	مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلِيَصْبِرْ
١٢٦	طارق بن شهاب	مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلِيَعْيِرْهُ بِيَدِهِ
٢٠٢ ، ٤٤	أبو هريرة	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيِهِ عِمَّيْهِ يَعْصُبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ
١٥١	أبو سعيد الخدري	مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرٌ فَلِيَعْدُ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ
١٥٦	أبو هريرة	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارَهُ

٢٠١	عبد الله بن مسعود	مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَىٰ عِيرَ الْحَقِّ، فَهُوَ كَالْبَعِيرُ الَّذِي
١٥٢	أبو هريرة	مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرِبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ
٩٥	عبد الله بن مسعود	تَبِيًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ
١٩٠	أبو هريرة	نَحْنُ الْآخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ
٣٥	عبد الله بن مسعود	نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مَقَاتِلَيْ فَوَاعَاهَا وَحَفَظَهَا وَبَلَغَهَا
١٥٧	أبو هريرة	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِعَ حَاضِرٌ
١٩٧ ، ٨٥	عبد الله بن مسعود	هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ حَطَ خُطْوَطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ
٢٧	عبد الله بن عدي بن الحمراء	وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ
١٥٥	أبو شريح	وَاللَّهَ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهَ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهَ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ
١٠٣	أبو ذر الغفارى	يَا أَبَا ذَرٍ أَعْيَرْتَهُ بِأَمْمِهِ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيهِ جَاهِلِيَّةٌ
٥٤	من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ
١٢٢	أبو أمامة	يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي بِالزَّنَادِيَةِ فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ
١٧٣	أبو مسعود الأنصاري	يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ
٢١٠	أبو ذر	يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي
١١٩	عبد الله بن زيد بن عاصم	يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ
١٩٧	عبد الله بن مسعود	يَا مَعْشَرَ فُرِيسٍ فَإِنَّكُمْ أَهُلُّ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ
٢٠٩	أبو هريرة	يَتَقَارَبُ الرَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى
١٣٢	أسامة بن زيد	يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ
٢٥	ابن عباس	يُدْ اللهَ مَعَ الجَمَاعَةِ
٢١٢ ، ١٩٢	أبو موسى	يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَسِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوِعَا وَلَا تَخْتَلِفَا
١١٥	أنس	يَطْلُبُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ رَجُلٌ

## فهرس الآثار

الصفحة	القائل	طرف الآخر
٨٠	عمر بن الخطاب	إنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز
١٧١	عبد الله بن دينار	إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين
١٧٠	عبد الله بن عمر	دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَسَوَاتُهَا تَنْطُفُ
٨٧	مالك	سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوْلَاهُ الْأَمْرُ بَعْدَهُ سُنَّنَا،
٨٠	مالك	السنة سفينۃ نوح من ركبها نجا ومن تخلف
٤٠	عبد الله بن مسعود	عليکم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلاله
٣١	قتادة، وعلي بن زيد بن جدعان	كان بين سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارس شيئاً
١٣٩	عمر بن عبد العزيز	كان يقال إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب
٧٧	عمر بن الخطاب	وَأَوْصِيهِ بِذَمَّةِ اللَّهِ وَذَمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٣٤	سفيان الثوري	لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر إلا من كان فيه ثلث خصال
١٣٢	الشافعي	من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه
٣١	عبد الله بن مسعود	يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله
٣٢	عبد الله بن عباس	يا حنفي الجماعة الجماعة

## فهرس الأعلام والرواة

الصفحة	الاسم
٧٤	إبراهيم بن حمزة
٢٨	أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية
١٢	أحمد بن علي بن محمد الكناني، ابن حجر العسقلاني
١٥	أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازى، ابن فارس
٢١٤	أبو ثعلبة الخشنى صحابي مشهور
١٠١	أبو بكر بن عياش
١٠٩	أبو غالب حزور
١٦٧	إسحاق بن محمد الفروي
١٥٣	إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس
١١١	أبيوب بن موسى، أبو كعب
٢٢	بريد بن عبد الله بن أبي بردة
٨٢	ثور بن يزيد
٨١	جعفر بن محمد
١٠٥	جُنْدَبُ بن عبد الله البعجي
١٧١	حبيب بن مسلمة
١٠٨	حجاج بن دينار
١٢٢	حرِيزْبْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبَى
١٦٨	الحسن بن أبي الحسن البصري
٧٥	حسيل بن جابر بن ربيعة
٧١	حسين المعلم
١٥	الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الراغب الأصبهاني
٧٧	حسين بن عبد الرحمن السلمي

٤٧	حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي
١٥٠	حفص بن ميسرة العقيلي أبو عمر
٢٢	حماد بن أسامة القرشي أبو أسامة
١٤٥	حماد بن سلمة بن دينار
٢٦	حميد بن أبي حميد الطويل
٤٥	حميد بن هانئ أبو هانئ أبو هانئ
٨٣	خالد بن معدان
١٥٤	خويلد بن عمرو، أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي
٢٠	زكريا بن أبي زائدة
١٥٠	زيد بن أسلم العدوبي
١٧٦	سالم بن أبي الجعد ، رافع الغطفاني
١٥٥	سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبرى
٤٩	سعيد بن إلياس الجريري
٢١٠	سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي
٣٥	سفيان بن عيينة
٤١	سليمان بن خلف التجيبي، أبو الوليد الباقي
٢١	سليمان بن مهران الأعمش
٣٢	سماك بن الوليد الحنفي، أبو زميل
٢٠١	سماك بن حرب الذهلي
١٦٦	سهيل بن سعد بن مالك بن خالد
٣٣	سُهَيْلَ بْنُ أَبِي صَالِحِ ذَكْوَانَ
١٠٥	سويد بن سعيد
١٥٢	شيبان بن فروخ
١٠٨	صُدَى بِالتصغير بْنُ عَجْلَانَ بْنَ الْحَارِثِ، أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهْلِيِّ
١٦١	طارق بن شهاب

٩١	طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان
١٣٤	عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، أَبُو إِدْرِيسَ الْحُوَلَانِيُّ
٨٥	العاصم بن أبي النجود
١٥٤	العاصم بن علي بن صهيب الواسطي
١٤٤	عبد الأعلى بن حماد
٨٣	عبد الرحمن بن عمرو السلمي
٢٥	عبد الرزاق بن همام بن نافع
٢٧	عبد الله بن عدي بن الحمراء القرشي
١٧١	عبد الله بن دينار العدوبي
١١٩	عبد الله بن زيد بن العاصم رضي الله
٢٠	عبد الله بن سعيد بن أبي جمرة
١١٠	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
١٢٧	عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، الجوني
٣٥	عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي
١٧١	عبد الملك بن مروان
٥١	عبد الواحد بن زياد
١٥٦	عثمان بن العاصم أبو حصين
٧٢	عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان ، أبو عمرو بن الصلاح
٨٢	العرياض بن سارية، أبو نجيح
٤٨	عرفقة بن شريح الأشعري
١٧٣	عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود الأنصاري
١٠٠	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب
٨٩	عمرو بن عباس
١٧٦	عمرو بن مرة
١٣٠	فاطمة بنت الأسود المخزومية

٤٥	فُضَّالَةُ بْنُ عَيْدِ بْنِ نَافِذٍ بْنِ قَيْسِ الْأَصْرَمِ
١٩٩	الفضل بن سهل الأعرج
١٣	فُلَيْحَ بْنَ سَلِيمَانَ الْمَدْنِيِّ
١٢٦	قيس بن مسلم
١٨	محمد أحمد مصطفى ، المعروف بأبي زهرة
٤٨	محمد بن أحمد بن نافع العبدى أبو نافع
١٤٩	محمد بن خازم أبو معاوية
١٥٨	محمد بن عباد المكي
١٠٢	محمد بن عبد الله، ابن العربي الأندلسى
١٨٢	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص
٣٥	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى ابن أبي عمر
١١٣	محمد عبد الرؤوف المناوى
١٢٩	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى بْنُ أَحْمَدَ، بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِي
١٥	مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرٍو الْخُورَازْمِيُّ، الزَّمْخَشْرِيُّ
١٢٦	مروان بن الحكم أبو عبد الملك الأموي
٢٣	مسلم بن عبد الله أبو حسان الأعرج
١٠٣	الْمُعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ
١٦٨	معقل بن يسار بن عبد
١١٦	معمر بن راشد
٥١	معن بن زائدة
٥٥	المتندر بن مالك بن قطعة، أبو نصرة
١٦٢	نفيع بن الحارث، أبو بكرة
١٥٩	هشيم بالتصغير بن بشير
٢٢	همام بن يحيى بن دينار
٧٥	الوليد بن جمیع

٣٨	الوليد بن مسلم القرشي
١٦٠	يحيى بن بكر
٥٠	يحيى بن شرف الحوراني، النووي
٨٥	يزيد بن هارون
٣٧	يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، ابن عبد البر
٥٤	يونس بن يزيد

## فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآحاد والمثنى: أحمد بن عمرو بن الصحاك، أبو بكر الشيباني، تحقيق : د. باسم فيصل أحمد الجوابرة ، دار الرأية - الرياض- ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٢- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومحاسبة الفرق المذمومة: عبد الله بن محمد بن بطة العبركي الحنفي (٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة: رضا بن نعسان معطي، دار الرأية للنشر والتوزيع- ط ٢ ، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
- ٣- الإبهاج في شرح المنهاج: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٦٧٧١هـ) تحقيق : جماعة من العلماء،دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٠٤ هـ.
- ٤- أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة: عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنور - المملكة العربية السعودية ، ط ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م .
- ٥- أحكام القرآن: محمد ابن إدريس بن العباس، الشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٠ هـ.
- ٦- إحياء علوم الدين: محمد بن محمد الغزالى، أبو حامد (٥٠٥هـ)، دار المعرفة - بيروت.
- ٧- الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة: محمد عبد اللطيف محمود، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ط ١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٨- الأخلاق الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم - دمشق ، ط ٥، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٩- أدب الاختلاف في الإسلام: طه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي ٢ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- ١٠- الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري(٢٥٦هـ) دار البشائر الإسلامية - بيروت - ط ٣ ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١١- الأذكار: أبو زكريا يحيى بن شرف الحوراني الشافعي النووي(٦٧٦هـ) موافق للمطبوع .
- ١٢- الاستذكار: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري(٤٦٣هـ)، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معرض، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

- ١٣- الاستيعاب في معرفة الاصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله عبد البر القرطبي (٤٣٦هـ)، تصحیح وتخریج: عادل مرشد، دار الأعلام - عمان ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٤- إسعاف المبطأ برجال الموطاً: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي (٩١١هـ) المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
- ١٥- أسماء المدلسين: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي(٩١١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل - بيروت - ط١.
- ١٦- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)، تحقيق : على محمد البحاوي، دار الجيل - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ١٧- أصول الدعوة: لعبد الكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب الإسكندرية، ط٣، ١٣٩٦هـ .
- ١٨- الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين تأليف: خير الدين الزركلي (١٣٩٦هـ)، دار العلم للملائين - ط٦، ١٩٨٤م .
- ١٩- إعلام الموقعين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م.
- ٢٠- الاغبطة لمعرفة من رمى بالاختلاط: إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، سبط ابن العجمي (٨٤١هـ)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية- الزرقاء.
- ٢١- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة - ط٢ ، ١٣٦٩هـ.
- ٢٢- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. صالح المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط١، ١٣٩٦هـ .
- ٢٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: شيخ الإسلام ابن تيمية، فرأه وعلق عليه وخرج أحاديثه: الدكتور أبو عبد الله محمد سعيد رسن، دار الفرقان المصرية للنشر والتوزيع، دار أضواء السلف المصرية، طبعة جديدة ومنقحة.
- ٢٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة: سليمان بن عبد الرحمن الحقيل ، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- ٢٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: عبد العزيز عبد الستار، المكتب الإسلامي - بيروت .

- ٢٦- الأمة الإسلامية وقضاياها المعاصرة: عبد الوهاب بن أحمد الواسع، مكتبة العبيكان - الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٧- أيسر التفاسير لكلام العني الكبير: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، ط٥، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٢٨- الإيمان: محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى، ابن منده(٣٩٥هـ)، تحقيق : د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط٢ ، ١٤٠٦هـ.
- ٢٩- بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق : هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوبي - أشرف أحمد الحاج، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - ط١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٣٠- البداية والنهاية: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو البصري ثم الدمشقي، ابن كثير (٧٧٤هـ) مكتبة المعارف - بيروت.
- ٣١- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة- ط١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- ٣٢- بغية المرتاد في الرد على المتكلفة والقرامطة والباطنية: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم - ط١ ، ١٤٠٨هـ.
- ٣٣- التاريخ: يحيى بن عبد المعطي ابن معين (٢٣٣هـ) رواية عباس الدوري(٢٧١هـ)، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة- ط١ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٤- التاريخ: يحيى بن عبد المعطي ابن معين (٢٣٣هـ) رواية عثمان الدارمي، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق ، ١٤٠٠هـ.
- ٣٥- تاريخ أسماء الثقات: عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين(٣٨٥هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت - ط١ ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ هـ.
- ٣٦- تاريخ بغداد: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٣٧- تاريخ دمشق: علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، ابن عساكر(٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

- ٣٨ - **التبين لأسماء المدلسين**: إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، سبط ابن العجمي الشافعي (١٤٤١هـ)، تحقيق: يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية - بيروت - ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٩ - **تثبيت أئمة المؤمنين بذكر مبشرات النصر والتمكين**: الدكتور: سيد بن حسين العفاني، مكتبة معاذ بن جبل - القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٠ - **التحرير والتنوير**: محمد الطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ) دار سخنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧م.
- ٤١ - **التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة**: عبد الرحمن النحلاوي، المكتب الإسلامي.
- ٤٢ - **تحفة الأحوذi بشرح جامع الترمذi**: عبد الرحمن المباركفوري (١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤٣ - **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين، أبي زرعة العراقي (١٤٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد - الرياض، سنة النشر ١٩٩٩م.
- ٤٤ - **تذكرة الحفاظ**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٤٥ - **التعريف**: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، المناوي (١٠٣١هـ)، تحقيق: د. محمد رضوان الديابي، دار الفكر المعاصر - بيروت - ط١، ١٤١٠هـ.
- ٤٦ - **التعريفات**: أبو بكر عبدالقاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني (٤٧١هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت - ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٤٧ - **تفسير البيضاوي**: ناصر الدين أبو الحسن عبد الله بن عمر بن محمد (٦٩١هـ).
- ٤٨ - **تفسير القرآن العظيم**: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو البصري ثم الدمشقي، ابن كثير (٧٧٤هـ)، تحقيق سامي بن محمد سالم، دار طيبة للنشر والتوزيع - ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٤٩ - **تفسير القرآن**: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (٥٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٠ - **تفسير النسفي**: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (٧١٠هـ) تحقيق: الشيخ مروان محمد الشعار، دار النفائس - بيروت - ٢٠٠٥م.
- ٥١ - **تقريب التهذيب**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) دار الرشد - سوريا، ط١.

- ٥٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (٤٦٣هـ)، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى ،محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ.
- ٥٣- تنوير الحوالك شرح موطاً مالك: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي (٩١١هـ) المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩هـ .
- ٥٤- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ) دار الفكر - بيروت- ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ٥٥- تهذيب الكمال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحاج المزني(٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١ ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥٦- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري (٥٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، عبد الحليم النجار، الدار المصرية للتأليف.
- ٥٧- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا الويحق، مؤسسة الرسالة- ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٥٨- الثقات: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر ط١، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .
- ٥٩- جامع البيان في تأويل القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة - ط١ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٦٠- الجامع الصحيح: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى (٢٧٩هـ) المعروف (سنن الترمذى)، تحقيق : أحمد محمد شاكر، وأخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦١- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب- الرياض- المملكة العربية السعودية ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م .
- ٦٢- جامع العلوم والحكم: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى (٧٩٥هـ) دار المعرفة - بيروت، ط١ ، ١٤٠٨هـ .
- ٦٣- جزء فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم نصر الله امرأ سمع مقالتي فأدها: أبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم المدينى(٣٣٣هـ)، تحقيق : بدر بن عبد الله البدر، دار ابن حزم - بيروت - ط١ ، ١٩٩٤م.
- ٦٤- الجهاد، ميادينه وأساليبه: محمد نعيم ياسين، مؤسسة الرسالة- بيروت ، ١٤٠٦هـ

- ٦٥- **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح:** أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : د. علي حسن ناصر، د. عبد العزيز إبراهيم العسكر ، د. حمدان محمد، دار العاصمة - الرياض - ط١ ، ١٤١٤هـ.
- ٦٦- **حاشية السندي على النسائي:** نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي (١١٣٨هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط٢ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٦٧- **حتى لا تغرق السفينة:** سلمان بن فهد العودة، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١ ، ١٤١٢هـ.
- ٦٨- **الحسبة:** لفضل الهبي، إدارة ترجمان الإسلام - باكستان - ١٤١٠هـ.
- ٦٩- **الحسبة في الإسلام:** أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ) المطبعة الحسينية، القاهرة ١٣٢٣هـ .
- ٧٠- **درء تعارض العقل والنقل:** أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية - الرياض ، ١٣٩١هـ.
- ٧١- **دراسات في الثقافة الإسلامية، مدخل إلى الدين الإسلامي:** أمير عبد العزيز دار الكتاب العربي - بيروت - ١٩٧٩م.
- ٧٢- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد - الهند ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ٧٣- **دروس اقتداء الأئمة بالصحابية:** درس ٤٣ ، للشيخ أبو اسحاق الحويني، في قام بتقريغها الشبكة الإسلامية
- ٧٤-  **دقائق التفسير:** أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحران أبوالعباس (٧٢٨هـ)، تحقيق : د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن - دمشق - ط٢ ، ١٤٠٤هـ.
- ٧٥- **دور الحسبة في حماية المصالح:** الدكتور شوكت محمد عليان، مكتبة النرجس التجارية- الرياض، ط١ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٧٦- **دور المسجد في الإسلام:** علي محمد مختار، دعوة الحق سلسلة شهرية ، السنة الثانية ١٤٠٢هـ، جمادي الأولى العدد ١٤.
- ٧٧- **دور المسجد في تحقيق الأمن الاجتماعي:** عبد الكريم العمري، بحوث ندوة الأمن والمجتمع، كلية الملك فهد الأمنية- الرياض، عدد(٣)، ١٤٢٥هـ .
- ٧٨- **دور المسجد في مكافحة الفقر والبطالة:** للدكتور إسماعيل سعيد رضوان

- ٧٩- **نَمُ الْكَلَامُ وَأَهْلُهُ:** عبد الله بن محمد بن علي الانصاري الھروي (٤٨١ھـ)، تحقيق عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٨ھـ - ١٩٩٨م.
- ٨٠- **رُوحُ الْمَعْانِي فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالسَّبْعِ الْمَثَانِي:** شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، الألوسي (١٢٧٠ھـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٨١- **الرُّوضُ الْمَعْطَارُ فِي خَبْرِ الْأَقْطَارِ:** محمد بن عبد المنعم الحميري (٩٠٠ھـ)، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - مطبع دار السراج ، ط ٢ - ١٩٨٠م.
- ٨٢- **زَادُ الْمَسِيرَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ:** أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي (٥٩٧ھـ) المكتب الإسلامي - بيروت - ط ٣ ، ١٤٠٤ھـ.
- ٨٣- **الْزَّهْدُ:** أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح (١٨١ھـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت
- ٨٤- **سُؤَالَاتُ الْحَاكِمِ النِّيسَابُوريِّ لِلْدَّارِقَطْنِيِّ:** علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (٣٨٥ھـ)، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١ ، ١٤٠٤ھـ - ١٩٨٤م.
- ٨٥- **سُؤَالَاتُ حَمْزَةَ لِلْدَّارِقَطْنِيِّ:** علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني (٣٨٥ھـ)، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١ ، ١٤٠٤ھـ - ١٩٨٤م.
- ٨٦- **سُبُّلُ السَّلَامِ شَرْحُ بَلُوغِ الْمَرَامِ:** محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني (١١٨٢ھـ) مكتبة مصطفى البابي الحلبي - ط ٤ ، ١٣٧٩ھـ - ١٩٦٠م.
- ٨٧- **السَّلِسْلَةُ الصَّحِيحَةُ:** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ھـ) مكتبة المعارف - الرياض.
- ٨٨- **سَنَنُ ابْنِ مَاجَهِ:** أبو عبد الله محمد بن يزيد القروني (٢٧٣ھـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت.
- ٨٩- **سَنَنُ أَبْيِ دَاؤُودِ:** سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو، الأزدي أبو داود، السجستاني (٢٧٥ھـ)، تحقيق : محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- ٩٠- **سَنَنُ الدَّارِ قَطْنِيِّ:** أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، الدارقطني (٣٨٥ھـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٨٦ھـ - ١٩٦٦م.
- ٩١- **سَنَنُ الدَّارِمِيِّ:** عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (٢٥٥ھـ)، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١ ، ١٤٠٧ھـ.

- ٩٢- **السنن الكبرى**: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٩٣- **سنن النساء**: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط٢٦ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٩٤- **السنن الواردة في الفتنة**: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (٤٤هـ)، تحقيق : د. ضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة - الرياض، ط١ ، ١٤١٦هـ.
- ٩٥- **سير أعلام النبلاء**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت.
- ٩٦- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: لعبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنفي، ابن العماد (٨٩١هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمد الأرناؤوط، دار بن كثير\_دمشق ١٤٠٦هـ.
- ٩٧- **شرح الأربعين النووية**: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطیع القشيري ، المعروف بابن دقیق العید (٧٠٢هـ)، مؤسسة الريان، ط٦ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٩٨- **شرح الصدور بتحريم رفع القبور**: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) ضمن مجموعة رسائل، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٦ ، ١٤١١هـ .
- ٩٩- **شرح العقيدة الطحاوية**: محمد ناصر الدين الألباني (٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي - بيروت - ط٢ ، ١٤١٤هـ.
- ١٠٠- **شرح سنن ابن ماجه**: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي (٩١١هـ)، وأخرون قديمي كتب خانة - كراتشي .
- ١٠١- **شرح صحيح البخاري**: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال (٤٩٤هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط٢٣ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٠٢- **شعب الإيمان**: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت - ط١ ، ١٤١٠هـ.
- ١٠٣- **الشعر الجاهلي قضاياه وظواهره الفنية**: الأستاذ الدكتور كريم الواثلي .
- ١٠٤- **الصحابية المعزلون للفتنة الكبرى**، مواقفهم منها، ودورهم في الحد منها: الدكتور: خالد كبير علال، دار البلاغ - الجزائر - ط١ ، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣م.

- ١٠٥ - **الصحاح**: إسماعيل بن حماد الجوهرى (٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملاتين: بيروت. ط ٢ سنة ١٣٩٩هـ.
- ٦٠١ - **الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المحمود والتفرق المذموم**: الدكتور يوسف القرضاوي.
- ٦٠٧ - **صحيح ابن حبان**: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت ط ٢ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م.
- ٦٠٨ - **صحيح البخاري**: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغدادي، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ط ٣ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م
- ٦٠٩ - **صحيح الترغيب والترهيب**: محمد ناصر الدين الألباني (٤٢٠هـ) مكتبة المعارف - الرياض، ط ٥
- ٦١٠ - **صحيح مسلم** : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦١١ - **الضعفاء**: أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصفهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة - الدار البيضاء - ط ١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤ م.
- ٦١٢ - **الضعفاء الكبير**: محمد بن عمرو بن موسى بن حماد للعقيلي (٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية - بيروت - ط ١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.
- ٦١٣ - **الضعفاء والمتروكين**: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١ ، ١٣٦٩هـ.
- ٦١٤ - **الطبقات الكبرى**: محمد بن سعد بن منيع، ابن سعد (٦٨١هـ) دار صادر - بيروت .
- ٦١٥ - **طبقات المدلسين**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القریوتي، مكتبة المنار - عمان - ط ١.
- ٦١٦ - **الطريق إلى جماعة المسلمين**: حسين بن محمد علي جابر، دار الوفاء للطباعة والنشر - المنصورة ، ط ٢٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٦١٧ - **ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم**: محمد ناصر الدين الألباني (٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي - بيروت - ط ٣ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م.
- ٦١٨ - **عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى**: محمد بن عبدالله بن محمد المعافري، أبوبكر ابن العربي (٤٥٤هـ) دار العلم للجميع.
- ٦١٩ - **العبادة في الإسلام**: يوسف القرضاوى مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ١٧ ، ١٩٨٥ م.

- ١٢٠ - العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية: محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي أبو عبد الله (٤٧٤هـ)، تحقيق : محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي - بيروت.
- ١٢١ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني(٥٨٥هـ)، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ١٢٢ - عمل اليوم والليلة: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق : د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٢٤٠٦هـ.
- ١٢٣ - عناصر القوة في الإسلام: السيد سابق، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٢٤ - العواسم من القواسم في تحقيق موافق الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، القاضي الإشبيلي المالكي(٤٣٥هـ) ، تحقيق : محب الدين الخطيب - ومحمد مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٢٥ - عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢٤١٥هـ.
- ١٢٦ - العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٠هـ)، تحقيق : د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- ١٢٧ - غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- ١٢٨ - غريب الحديث : حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي، أبو سليمان (٣٨٨هـ) تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزياوي، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
- ١٢٩ - غريب الحديث: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق : د.عبدالمعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٩٨٥م.
- ١٣٠ - الفائق في غريب الحديث: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (٥٣٨هـ) تحقيق: علي محمد الباوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان - ط ٢.
- ١٣١ - الفتاوى الحديثية: أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيثمي المكي (٩٧٤هـ) دار الفكر.
- ١٣٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) دار المعرفة- بيروت ١٣٧٩هـ

- ١٣٣ - **فتح القدير**: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله، الشوكاني (١٢٥٠هـ).
- ١٣٤ - **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، المناوي (١٠٣١هـ) المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ط١، ١٣٥٦هـ.
- ١٣٥ - **في ظلال القرآن**:سيد قطب (١٣٨٥هـ) دار الشروق - القاهرة، الطبعة الشرعية ٣٢، ١٤٢٣هـ - م٢٠٠٣.
- ١٣٦ - **القاموس المحيط**: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، الفيروزأبادي (٨١٧هـ).
- ١٣٧ - **الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو - جدة- ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ١٣٨ - **الكامل في ضعفاء الرجال**: عبد الله بن عدي بن عبد الله، ابن عدي (٥٣٦هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت- ط٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ١٣٩ - **الكبائر**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزبي (٧٤٨هـ) دار الندوة الجديدة - بيروت .
- ١٤٠ - **الكافية في علم الرواية**: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب (٤٦٣هـ) تحقيق : أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدنى، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- ١٤١ - **الكليات**: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ١٤٢ - **الكواكب النيرات**: برگات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، ابن الكيل (٩٢٩هـ)، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم - الكويت.
- ١٤٣ - **اللباب في علوم الكتاب**: أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبل (٧٧٥هـ)، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت- ط١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.
- ١٤٤ - **لسان العرب**: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، ابن منظور (٧١١هـ) دار صادر - بيروت - ط١.
- ١٤٥ - **لسان الميزان**: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى (٨٥٢هـ)، تحقيق : دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت - ط٣، ٦، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٤٦ - **مجالس شهر رمضان**: محمد بن صالح بن عثيمين (١٤٢١هـ) الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢ ، ١٤٠٦هـ .

- ١٤٧ - المجتمع الإنساني في ظل الإسلام: محمد أبو زهرة ، دار السعودية للنشر والتوزيع - ط ٢٠١، ١٤٠١ هـ - م ١٩٨١ .
- ١٤٨ - المجروحيين: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (٤٣٥هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب.
- ١٤٩ - مجمع الزوائد: علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي(٨٠٧هـ) دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ.
- ١٥٠ - مجموع الفتاوى: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء ، ط ٣ ، ١٤٢٦ هـ - م ٢٠٠٥ .
- ١٥١ - محاضرات في العقيدة والدعوة: الشيخ الدكتور صالح الفوزان، أولى النهى للإنساج الإعلامي، طبعة مركز فجر للطباعة- القاهرة الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - م ٢٠٠٣ .
- ١٥٢ - مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازبي(٦٦٦هـ)، تحقيق : محمود خاطر ، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت- طبعة جديدة ، ١٤١٥ هـ - م ١٩٩٥ .
- ١٥٣ - المختلطين: خليل بن كيكلي بن عبد الله العلائي الدمشقي (العلائي)(٧٦١هـ)، تحقيق : د. رفعت فوزي عبد المطلب ، علي عبد الباسط مزيد مكتبة الخانجي - القاهرة- ط ١٩٩٦ م
- ١٥٤ - المدلسين: أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٨٢٦هـ) تحقيق : د.رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، دار الوفاء- ط ١٤١٥ هـ ، م ١٩٩٥ .
- ١٥٥ - مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام خان، المباركفورى (١٤١٤هـ) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية بنارس الهند- ط ٣ - ٤ ١٤٠٤ هـ ، م ١٩٨٤ .
- ١٥٦ - المستطرف في كل فن مستظرف: شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأ بشيبي (٨٥٢هـ)، تحقيق : د.مفید محمد فمیحة، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ ، ١٩٨٦ م.
- ١٥٧ - المسند: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(٢٤١هـ) الأحاديث مذيلة بأحكام: شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- ١٥٨ - مسند ابن المبارك: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح(١٨١هـ)، تحقيق : صبحي البدرى السامرائى، مكتبة المعارف - الرياض - ط ١ ، ١٤٠٧ هـ.
- ١٥٩ - مسند الشاميين: سليمان بن أحمد بن أبوب ، أبو القاسم الطبراني(٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ١ ، ١٤٠٥ هـ - م ١٩٨٤ .

- ١٦٠ - **مسند الطيالسي**: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي (٤٢٠٤هـ) دار المعرفة - بيروت .
- ١٦١ - **مشاهير علماء الأمصار**: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان لابن حبان (٤٣٥هـ) ، تحقيق : م. فلايشمر ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٥٩ م.
- ١٦٢ - **مشكاة المصايب**: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي (٤٧٤هـ) ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت - ط٣ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٦٣ - **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**: أحمد بن محمد بن علي الفيومي (٧٧٠هـ) المكتبة العلمية - بيروت .
- ١٦٤ - **المصنف**: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري (٢١١هـ) ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السافي ، مكتبة العلوم والحكم - الموصل - ط٢ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٦٥ - **معالم السنن**: حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستي (٣٨٨هـ) شرح سنن أبي داود ، المطبعة العلمية - حلب - ط١ ، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
- ١٦٦ - **معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها**: الدكتور محمود محمد بابللي .
- ١٦٧ - **المعجم الأوسط**: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (٣٦٠هـ) ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥هـ .
- ١٦٨ - **معجم البلدان**: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (٦٢٦هـ) دار الفكر - بيروت .
- ١٦٩ - **المعجم الصغير**: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (٣٦٠هـ) ، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمير ، لمكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٧٠ - **المعجم الكبير**: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (٣٦٠هـ) ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السافي ، مكتبة العلوم والحكم - الموصل - ط٢ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٧١ - **معجم المؤلفين**: عمر كحالة دار إحياء التراث - بيروت .
- ١٧٢ - **معجم محدثي الذهبي**: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) ، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن السويفي ، دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٧٣ - **معجم مقاييس اللغة**: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ابن فارس (٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩ م.

- ١٧٤ - **معرفة الثقات**: أحمد بن عبد الله بن صالح، أبو الحسن العجلي (٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - ط ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٧٥ - **مفاتيح الغيب**: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازى (٦٠٦هـ) دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٧٦ - **مفتاح دار السعادة**: محمد بن أبي بكر بن أبى سعد، ابن القاسم الجوزية (٧٥١هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٧٧ - **مفردات ألفاظ القرآن الكريم**: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الاصفهانى (أو الاصبهانى)، الراغب الاصفهانى (٥٠٢هـ) دار القلم - دمشق.
- ١٧٨ - **المفردات في غريب القرآن**: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الاصفهانى (أو الاصبهانى)، الراغب الاصفهانى (٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة.
- ١٧٩ - **مقدمة ابن خلدون**: عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون (٨٠٨هـ) دار العودة - بيروت.
- ١٨٠ - **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**: الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح (٨٨٤هـ)، تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ١٨١ - **الملل والنحل**: محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهري، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٤ هـ.
- ١٨٢ - **من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث**: الشيخ محمد الغزالى، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - ط ٤، ٢٠٠٥ م.
- ١٨٣ - **المنتخب من مسند عبد بن حميد**: عبد بن حميد بن نصر الكسي، أبو محمد (٢٤٩هـ) تحقيق: صبحي البدرى السامرائى، ومحمد محمد خليل الصعیدى، مكتبة السنّة - القاهرة - ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٨٤ - **المنتقى**: عبد الله بن علي بن الجارود (٣٠٧هـ)، تحقيق: عبدالله عمر البارودى، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت - ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٨٥ - **الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب**: إعداد: سعود بن عبد الله الحزيمي ٦٢٩/٢ دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥ م.
- ١٨٦ - **الموسوعة السياسية**: عبد الوهاب الكيلاني، دار الهدى - المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

- ١٨٧ - **موسوعة مصطلحات العلوم الاجتماعية والسياسية في الفكر العربي والإسلامي**: الدكتور سميح غنيم، ص ٩٢٠ مكتبة لبنان - ناشرون ط ١٢٠٠٠، م ٢٠٠٠.
- ١٨٨ - **الموطأ**: مالك بن أنس ابن مالك بن عامر الأصحابي (١٧٩هـ) روایة يحيى الیثی، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر.
- ١٨٩ - **ميزان الاعتدال**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن فايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق : علي الباجوی، وفتحية علي الباجوی، دار الفكر العربي.
- ١٩٠ - **نحو مجتمع بلا مشكلات**: الدكتور محمود محمد عمارة ، مكتبة الإيمان بالمنصورة، ط ١.
- ١٩١ - **نهاية الاغتياب** بمن رمي من الرواية بالاختلاط: وهو دراسة وتحقيق، وزيادات في الترجم على كتاب الاغتياب بمن رمي بالاختلاط(سبط ابن العجمي ١٨٤١هـ) : لعلاء الدين علي رضا، دار الحديث - القاهرة - ط ١، ١٩٨٨م.
- ١٩٢ - **النهاية في غريب الحديث والأثر**: لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير (٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١٩٣ - **هموم الأمة الإسلامية**: للدكتور محمود حمدي زقزوقة، دار الرشاد، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ١٩٤ - **واقعنا المعاصر**: محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر - ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .
- ١٩٥ - **الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق**: أبحاث ووقاء اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور / ماليزيا المنعقد ٩-٦ شعبان ١٤١٣هـ - ٣١-٢٨ يناير ١٩٩٣م، ط ١.
- ١٩٦ - **الوحدة الإسلامية نماذج من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح**: للدكتور أحمد هليل، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان "وحدة الأمة الإسلامية"، المنعقد بمكة المكرمة، من ٥-٣ ربیع أول ١٤٢٧هـ، ٦-٢ ابریل ٢٠٠٦م، ط ١، مطبع رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٧هـ.
- ١٩٧ - **الوحدة الإسلامية**: الشيخ محمد الغزالی، إصدار سلسلة الثقافة الإسلامية - المكتب الفنی للنشر، سبتمبر ١٩٥٨م .
- ١٩٨ - **وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية**: للدكتور أحمد عمر هاشم، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان "وحدة الأمة الإسلامية"، المنعقد بمكة المكرمة،

٣-٥ ربيع أول ١٤٢٧هـ، ٦ أبريل ٢٠٠٦م، ط١، مطابع رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٧هـ.

١٩٩ - **وفيات الأعيان**: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلkan (٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.

٢٠٠ - **الوفيات**: أبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب (٨٠٩هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة - بيروت - م ١٩٧٨.

٢٠١ - **الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء القرآن والسنة**: الدكتور: حاتم بن عارف الشريف العوني.

## نهرس الموضوعات

أ .....	الإهداء .....
ب .....	شكر وتقدير .....
١ .....	مقدمة .....
٩ .....	الفصل الأول: الوحدة والمراد بها في السنة النبوية .....
١٠ .....	المبحث الأول: تعريف الوحدة والمراد بها في السنة النبوية .....
١٥ .....	المطلب الأول: تعريف الوحدة لغة واصطلاحاً .....
١٩ .....	المطلب الثاني: المراد بالوحدة في السنة النبوية .....
٣٠ .....	المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية .....
٣١ .....	المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية .....
٥٢ .....	المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية .....
٥٧ .....	الفصل الثاني: مقومات الوحدة .....
٥٨ .....	المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى .....
٦١ .....	المطلب الأول: الولاء والبراء .....
٧٠ .....	المطلب الثاني: الإخلاص والصدق .....
٧٤ .....	المطلب الثالث: الوفاء .....
٨٠ .....	المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنة .....
٨٨ .....	المبحث الثاني: التمسك بمحكم الأخلاق .....
٩٠ .....	المطلب الأول: حسن الظن .....
٩٤ .....	المطلب الثاني: العفو والصفح .....
١٠٠ .....	المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح .....
١٠٧ .....	المطلب الرابع: ترك المراء والجدل .....
١١٤ .....	المطلب الخامس: البعد عن الحقد والحسد .....
١١٩ .....	المطلب السادس: الحوار الهادف البناء .....
١٢٤ .....	المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....

المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع.....	١٢٥.
المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.....	١٣٥.
المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين .....	١٤٠
المطلب الأول:: فضل الأخوة.....	١٤١
المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها .....	١٤٨.
أولاً: التكافل والتعاون .....	١٤٨.
ثانياً: النصح والتناصر بين المسلمين .....	١٥٨.
ثالثاً: حفظ دمه وماله وعرضه .....	١٦١.
المبحث الخامس: مسؤوليةولي الأمر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة.....	١٦٤.
المطلب الأول: مسؤوليةولي الأمر في تحقيق الوحدة.....	١٦٥.
المطلب الثاني: مسؤولية المسلم في تحقيق الوحدة.....	١٧٠.
المطلب الثالث: مسؤولية المسجد في تحقيق الوحدة.....	١٧٥.
الفصل الثالث: الفرقـة وأسبابها بين المسلمين.....	١٧٨.
المبحث الأول : تعريف الفرقـة والمراد بها في السنة.....	١٧٩.
المطلب الأول: تعريف الفرقـة.....	١٨٠.
المطلب الثاني: المراد بالفرقـة في السنة النبوية.....	١٨١.
المبحث الثاني: الاختلاف والمراد به في السنة.....	١٨٦.
المطلب الأول: تعريف الاختلاف.....	١٨٧.
المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة النبوية.....	١٨٩.
المبحث الثالث: أسباب الفرقـة بين المسلمين .....	١٩٥.
المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنة.....	١٩٦.
المطلب الثاني: التعصب الطائفي والمذهبـي.....	٢٠٠.
المطلب الثالث: التقليد الأعمى .....	٢٠٤.
المطلب الرابع: الانتصار للنفس وعدم مراعاة المصالح والمفاسد.....	٢٠٦.
المطلب الخامس: الظلم والشـح.....	٢٠٨.
المبحث الرابع: التحذير من الفرقـة وبيان خطرها .....	٢١١.

٢١٢.....	المطلب الأول: التحذير من الفرقة.....
٢١٥.....	المطلب الثاني: مخاطر الفرقة.....
٢١٧.....	الخاتمة:.....
٢١٨.....	الفهارس العامة:.....
٢١٩.....	فهرس الآيات.....
٢٢٣.....	فهرس الأحاديث النبوية.....
٢٢٨.....	فهرس الآثار.....
٢٢٩.....	فهرس الأعلام والرواة.....
٢٣٤.....	فهرس المصادر والمراجع.....
٢٥٠.....	فهرس الموضوعات.....